

جامعة النجاح الوطنية
كلية الدراسات العليا

٢٠١٥ / ٩ / ٢
٢٠١٥ / ٩ / ٢

مؤسسة الخلافة في العهد المملوكي

(١٤٦٥هـ / ١٢٦٠م - ١٩٢٣هـ / ١٥١٧م)

إعداد
زكي محمد جميل عبد الله



إشراف
الدكتور جمال جودة

قدمت هذه الأطروحة استكمالاً لمتطلبات درجة الماجستير في التاريخ بكلية الدراسات
العليا في جامعة النجاح الوطنية في نابلس ، فلسطين .

مُؤسَّسَةُ الْخِلَافَةِ فِي الْعَهْدِ الْمُمْلُوكِيِّ
(١٥١٧ م / ٩٢٣ هـ - ١٢٦٠ م)


إِعْدَادُ الطَّالِبِ

زَكِيُّ مُحَمَّدٍ جَمِيلُ عَبْدِ اللهِ

نوقشت هذه الأطروحة بتاريخ 26/1/2004 وأجيزت.

التَّوْقِيعُ :

أَعْضَاءُ لِجَنةِ الْمَنَاقِشَةِ


..... رئيساً 1 - الدكتور جمال جودة


..... ممتحناً خارجياً 2 - الدكتور سعيد البيشاوي


..... عَضُواً عَلَىْ كُلِّ مُلْكٍ 3 - الدكتور عدنان ملحم

اللهم

إلى والدي الحبيبين

إلى إخوتي جميعاً

إلى أرواح شهداء فلسطين .

أهدى هذا العمل المتواضع رمز محبة وتقدير واعتزاز .

زکی

شكر وتقدير

يسعدني أن أتقدم بالشكر والتقدير إلى أستاذى الدكتور جمال جودة الذى قدم لي يد العون، وأولاني جلًّا اهتمامه ووقته، وأمدنى بكثير من التوجيهات والإرشادات القيمة طيلة فترة الإشراف حتى خرج هذا البحث على ما هو عليه الآن.

كما أتقدم بجزيل الشكر إلى أستاذى الدكتور عدنان ملحم الذى تفضل مشكورا بقراءة هذه الرسالة وإثرائها ، كما أشكر أيضا الدكتور سعيد البشاوى الذى تكرم بقراءة هذه الرسالة والحضور لمناقشتها ، كما وإننى لا أنسى أن أشكر الدكتور أمين أبو بكر على ما قدمه لي من مساعدة عبر مراحل مسيرتى الدراسية . ولا يفوتنى بهذه المناسبة أيضا إلا أن أتقدم بجزيل الشكر والعرفان إلى روح أستاذى المرحوم الدكتور محمود عطا الله الذى خطَّ لي الطريق للبدء بهذا العمل . وأشكر أيضا جميع أساتذة قسم التاريخ الأفاضل ، وجميع الأخوة والأصدقاء في مكتبة جامعة النجاح ، ومكتبة بلدية نابلس العامة الذين مدوا لي يد العون والمساعدة .

فهرس المحتويات

الصفحة	الموضوع
ب	قرار لجنة المناقشة
ت	الإهداء
ث	شكر وتقدير
ج	فهرس المحتويات
خ	الرموز والختارات
د	الملخص باللغة العربية
١	المقدمة
٦	نظرة إلى مصادر ومراجع الدراسة
22	الفصل الأول : الخلافة وظهور السلطة
23	1 - الخلافة لغة واصطلاحاً
24	2 - الخلافة في القرآن الكريم
26	3 - ظهور الخلافة وتراجع دورها السياسي في منتصف القرن الثالث الهجري
32	4 - ظهور السلطة وتطورها حتى عصر المماليك
40	الفصل الثاني : الخلافة في العهد المملوكي (659هـ / 1260م - 923هـ / 1517م)
41	1 - انتقال الخلافة العباسية إلى القاهرة
47	2 - صلاحيات الخليفة العباسي
52	3 - تدخل السلاطين والأمراء في شؤون الخلافة
58	4 - نهاية الخلافة العباسية
66	الفصل الثالث: علاقة الخليفة بالسلطان (678هـ / 1279م - 923هـ / 1517م)
67	1 - تقويض الخليفة لأمور السياسة للسلطان
71	2 - علاقة الخليفة بالسلطان في عبد أسرة بنى قلاوون (678هـ / 1279م - 784هـ / 1382م)
78	3 - علاقة الخليفة بالأمراء والملوك الآخرين في العالم الإسلامي

الصفحة	الموضوع
83	4 - الخليفة والنزاع على السلطة في دولة المماليك الثانية (784هـ/1382م - 923هـ/1517م)
83	أ - محاولة الخليفة المتوكل خلع السلطان برفع سنة 785هـ / 1382م
87	ب - اعتلاء الخليفة المستعين السلطنة سنة 815هـ / 1412م
94	ج - سياسة الخليفة القائم بأمر الله
96	5 - رواتب الخلفاء ومحضاتهم
99	الفصل الرابع : العلماء بين الخلافة والسلطنة
100	1 - العلماء ومبدأ الضرورة الشرعية
102	2 - موقف العلماء من الخلافة والسلطنة
105	3 - مفهوم السياسة عند العلماء
110	4 - الخلافة وصلتها بالسلطنة لدى :
110	أ - الماوردي
114	ب - الجويني
117	ج - الغزالى
121	د - ابن جماعة
125	الخاتمة
128	المصادر والمراجع
140	ملحق بأسماء الخلفاء العباسيين في مصر
141	ملحق بأسماء سلاطين المماليك في مصر
b	الملخص باللغة الإنجليزية

الرموز والاختصارات

أشير إلى المصادر والمراجع في الهوامش حسب النمط الآتي :

1 - يشار للمصدر كالآتي : اسم العائلة أو الشهرة للمؤلف ، ثم الكلمة الأولى من اسم كتابه ، ثم الجزء (إن كان كتابه عدة أجزاء) ، ورقم الصفحة التي وردت فيها المادة .

مثال : ابن تغري بردي ، النجوم ، ج 7 ، ص 150 .

2 - يشار للمرجع كالآتي : اسم الشهرة أو العائلة للمؤلف ، ثم الكلمة الأولى من اسم كتابه ثم الصفحة .

مثال : طرخان ، مصر ، ص 45 .

3 - يشار إلى المصادر المخطوطة بكلمة (مخطوط) محصورة بين هلالين :

مثال : ابن ايس ، جواهر (مخطوط) ، ورقة 395 أ - ب (يشار إلى الجزء الأول بحرف أ والجزء الثاني بحرف ب) من الورقة نفسها في المخطوط .

4 - إذا كان المؤلف صاحب مقال ، يشار إلى شهرته ، واسم مقاله ، ورقم الصفحة التي وردت فيها المادة .

مثال : الدوري ، الديمقراطية ، ص 65 .

5 - الرموز التالية تعني ما يلي :-

م . ن : المصدر نفسه .

ص : الصفحة .

ج : جزء .

ط : طبعة .

ع : عدد .

ت : توفي .

ق : قسم .

م : مجلد .

هـ : هجري .

م بعد رقم : ميلادي .

(د . ط) : دون طبعه .

(د . ت) : دون تاريخ نشر .

(د . م) : دون مكان نشر .

(د . ن) : دون ناشر .

الملخص

تهدف هذه الدراسة إلى تتبع مسيرة الخلافة في العهد المملوكي صعوداً وانحداراً من ذي سقوط الخلافة العباسية في بغداد وانتقالها إلى القاهرة ، وحتى دخول السلطان سليم الأول العثماني مدينة القاهرة عام 923هـ / 1517م ، وتلقي الضوء على أهمية الخلافة في وحدة الأمة ومحاربة الأعداء في ظل قيام السلطنة كفكرة سياسية متكاملة ذات كيان مستقل ومتكملاً في العصورين السلوقي والمملوكي ، من خلال دراسة مبدأ الشرعية التي افتقر لها الحكام المسلمين من غير العرب ، وحاجة السلاطين إلى شرعية الخلافة لتبرير حكمهم أمام الناس والعالم .

وتتناولت الدراسة معنى الخلافة لغةً واصطلاحاً ، وفي القرآن الكريم ، ثم ظهورها بعد وفاة الرسول عليه السلام ، وتطورها في زمن الخلفاء الراشدين والأمويين والعباسيين ، وتراجع دورها السياسي في منتصف القرن الثالث الهجري ، حيث بدأ الضعف يسري في الخلافة العباسية منذ تسلط المماليك الأتراك على الخلفاء ، واشتد تدخل الأتراك في شؤون الخلفاء منذ فترة إمرة الأمراء وما تلاها من تسلط البوهيميين على الخلفاء . وببدأت الولايات المنضوية تحت لواء الخليفة تستقل مكونة كيانات سياسية لا ترتبط بالخليفة في بغداد إلا برابطة التبعية الاسمية ، ولم يبق للخليفة من سلطة سوى النفوذ الديني المتمثل بتعيين القضاة والوعاظ وأئمة المساجد ، وتفككت وحدة الخلافة السياسية ، وقامت أكثر من خلافة في القرن الرابع الهجري ، ممثلة بالأمويين في الأندلس والفاتميين في مصر والشام .

إن خضوع الخلافة لسلطة البوهيميين أفقدها وحدتها السياسية ، وانتقلت سلطات الحكم والإدارة والإشراف على الجيش إلى أيدي الأمراء البوهيميين الذين شاركوا الخلفاء رموز سيادتهم

الدنوية ، فأصبح يخطب بأسمائهم على المنابر ، وتسك أسماؤهم على النقود ، واتخذوا الألقاب التي تؤكد سيادتهم الدينوية .

وتدخل مدلول لفظ السلطان عبر مراحل التاريخ الإسلامي من لقب يرمز إلى السلطة المجردة ، إلى لقب مرادف لل الخليفة نفسه . ومنذ العصر البوهيمي ، بدأ اللقب يرمز إلى الشخص الذي بيده السلطة الدينية إلى جانب الخليفة الذي بيده السلطة الدينية . والسلطنة من الناحية الفقهية تتمنع بعموم الولاية ، فهي مستمدّة من تقويض صادر عن الخليفة .

حفل عصر سلاطين المماليك بمختلف ألوان النشاط السياسي ، واستخدم المماليك سواء كانوا سلاطين أم أمراء أساليب سياسية مختلفة للوصول إلى أهدافهم . وكانت مسألة الخلافة من بين تلك الأساليب التي أجادوا استخدامها ، فقد عمل الظاهر بيبرس على إحياء الخلافة العباسية في القاهرة ، واتخاذها ورقة راجحة لثبت دعائم حكمه ، والضرب بها على أيدي ورثة الخارجيين عن طاعته .

واستقر تقسيم السلطة في العصر المملوكي بين الخليفة والسلطان ، فالسلطان يتولى السياسة وال الحرب والإدارة ، بينما اختص الخليفة بالجانب الديني المتمثل بتعيين خطباء المساجد والوعاظ والمدرسين . إلا أن حكم السلطان لا يصبح شرعاً ومحظياً من عامة المسلمين إلا بموجب تقويض يصدر عن الخليفة ، يتنازل بموجبه عن سلطاته الدينية إلى السلطان ليمارسها نيابة عنه ، لذا حرصن كل سلطان جديد يعتلي السلطنة على انتزاع هذا التقويض وما يصاحبه من خلع وألوية وألقاب . وتتابع البحث كذلك جهود الخلفاء العباسيين لاستعادة سلطتهم الدينية في مصر ، مستغلين حالة الضعف التي آلت إليها السلطنة بفعل الصراع على الحكم بدءاً من فترة الخليفة المتوك (763 هـ / 1361 م – 808 هـ / 1405 م) ، ومروراً بال الخليفة المستعين

(808هـ / 1405م - 816هـ / 1413م) واعتلاه السلطنة سنة 815هـ / 1412م ،
وانتهاء بسياسة الخليفة القائم بأمر الله حمزة (855هـ / 1451م - 859هـ / 1454م) .

وفي إطار النظرية أوضحت الدراسة آراء العلماء بأن الخلافة رمز وحدة الأمة ،
والمسؤولة عن تطبيق الشريعة ، واستمرار تأكيدهم على فكرة الاختيار ، ودور أهل الحل والعقد
في ترسیخ مفهوم الشورى والعدل . وفي إطار إدراك العلماء للواقع الذي آلت إليه الخلافة في
علاقتها مع الأمراء والسلطانين المتسطلين ، اتجهوا لإيجاد التسويات بين الخلافة النموذج
والواقع الذي آلت إليه تاريخيا ، وحرصا منهم على الشرعية ، وخوفا من الفتنة ، اتجهوا لقبول
إمارة الاستيلاء ، وفقا لقاعدة الضرورات تبيح المحظورات . وتدرجت آراء العلماء بدءاً من
الماوري وانتهاء بابن جماعة إلى قبول السلطنة ، واعتبار التغلب أساساً مشروعاً لها ، والتأكيد
على الطاعة المطلقة للسلطان ، وإضفاء مزايا عالية على السلطانين ، إذ أقرروا فيهم ما في
الخليفة ما عدا النسب القرشي .

المقدمة

تعد فترة السلطنة المملوكيَّة التي استمرت أكثر من قرنين ونصف (1250 م / 648 هـ - 1517 م / 923 هـ) من فترات التاريخ الإسلامي المهمة ، فقد جرت فيها حوادث غنيمة مهدت لما تلاها من فترات تاريخية ، وبذلك يمكن اعتبارها مكملة للسلطنة السُلُجُوقِيَّة في الفكر والممارسة .

شهد العصر المملوكي مظاهر سياسية واقتصادية جديدة ، فسياسيًا وحد المماليك قسماً كبيراً من دار الإسلام تحت رايتهما السنوية ، وورثوا ممتلكات الأيوبيين . واقتصادياً ظهرت أشكال جديدة من الهبات والمنح الاقطاعية للأمراء والخلفاء .

اهتمت معظم الدراسات التاريخية بالتاريخ السياسي والعسكري لفترة المماليك ، ولم تول اهتماماً كبيراً لدراسة الفكر السياسي الإسلامي للفترة نفسها .

ومع ذلك فإن أحد الباحثين تناول موضوع السلطنة مفهومها وتطورها وعلاقتها بالخلافة في العصر السُلُجُوقِي من خلال دراسة الخلافة وعلاقتها بالسلطنة ، وموقف العلماء من هذه العلاقة .

وحاولت جاهداً أن أزيل بعض الغموض القائم حول علاقة الخلافة بالسلطنة في الفكر السياسي الإسلامي ، رغم تعدد النظريات والأراء والاتجاهات عند العلماء .

واجهت صعوباتً أثناء إعداد هذه الدراسة ، كان من أبرزها أن الحوادث التي تتعلق بالخلافة كانت متباشرة في مصادر التاريخ المملوكي التي يتبع أغلبها النظام الحولي في التصنيف

وهذا تطلب مني قراءة متأنية للكثير من هذه المصادر ، لجمع المعلومات المتداولة هنا وهناك ، وتحليلها حتى تكون الدراسة شبه شاملة من كافة الجوانب .

وينحصر الإطار الزمني لهذه الدراسة في الفترة الواقعة ما بين انتقال الخلافة العباسية إلى القاهرة سنة 659هـ / 1260م بعد سقوطها في بغداد ، وبين نهاية الخلافة العباسية بانتهاء العهد المملوكي في مصر سنة 923هـ / 1517م .

أما إطارها الجغرافي فيقتصر على الرقعة التي امتدت إليها السلطنة المملوكية وتشمل مصر والشام وبلاط الحجاز والتوبة وبرقة ، وبعض البلاد الإسلامية التي اعترفت بال الخليفة العباسى والسلطان المملوكي .

لقد وجهت الدراسة اهتمامها إلى دراسة الخلافة كمؤسسة سياسية دينية ، ودراسة الفكر المتصل بها ، محاولاً ربط الممارسة العملية بالنظيرية خاصة بعد قيام السلطنة كفكرة سياسية إلى جانب الخلافة التي أصبحت تختص بالأمور الدينية ، وابتعدت عن السياسة التي أصبحت من اختصاص السلطة صاحبة السلطة الفعلية .

وجاءت هذه الدراسة في أربعة فصول ، ونظرة إلى مصادر ومراجع الدراسة ، وقد وضحت فيها قيمة المادة الأولية لموضوع البحث ، وقيمة الدراسات الحديثة في موضوع الخلافة.

تناول الفصل الأول ظهور الخلافة كمؤسسة سياسية دينية ، نشأتها وتطورها ، وتراجع دورها السياسي في منتصف القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي ، ومن ثم ظهور السلطنة وتطورها حتى عصر المماليك .

أما الفصل الثاني فقد تحدث عن الخلافة في العهد المملوكي من خلال الحديث عن انتقال الخلافة العباسية إلى القاهرة ، وظروف إحيائها ، وموقف الظاهر بيبرس منها ، وكذلك صلاحيات الخليفة العباسي ، وتدخل الأمراء والسلطين في شؤون الخلافة ، وتحكمهم في تعين الخلفاء وعزلهم حسب أهوائهم ، حتى أصبحت الخلافة رهنا بإرادة السلطان أحيانا ، وبإرادة الأمراء المستبددين بالسلطة دون السلطان أحيانا أخرى .

وتطرق هذا الفصل لنهاية الخلافة العباسية ، وعلاقة الخليفة المتوكل بالسلطان سليم الأول ، وناقش آراء المؤرخين والباحثين حول مسألة تنازل الخليفة المتوكل عن الخلافة للعثمانيين وانتقالها إلى إسطنبول .

وبعد الفصل الثالث علاقة الخلفاء العباسيين بسلطين المماليك ، وأثر سياسة السلطين ونوابهم في مصر على أوضاع الخلافة العباسية السياسية والاقتصادية والاجتماعية ومدى مشاركة السلطين للخلفاء في رموز سيادتهم الدينية ، وتدخلهم ونوابهم في الحقوق والامتيازات الخاصة بالخلفاء ، ومظاهر تطور علاقة الطرفين بعضهم ببعض خلال عصر سلطين المماليك وحرص السلطين على أخذ التقويض الشرعي من الخلفاء العباسيين في القاهرة ، وعلاقة الخليفة بالأمراء في العالم الإسلامي .

كما تطرق هذا الفصل لدراسة مرحلة الانتعاش النسبي الذي شهدته الخلافة العباسية ، ومحاولات الخلفاء العباسيين بدءا من الخليفة المتوكل على الله (763هـ/1361م – 808هـ/1405م) استعادة سلطاتهم الدينية ، والتخلص من استبداد السلطين مستغلين حالة الضعف التي آلت إليها السلطة ، بسبب تفاسير الأمراء عليها .

ونطرق الفصل أيضاً لسياسة الخليفة المستعين باهـ (808هـ / 1405م - 816هـ / 1413م) ، ودوره البارز في اعتلاء السلطنة ، واستعادة مجد الخلافة القديم ، وممارسته لمهامه السياسية والإدارية ، مما جعل المؤرخين يعتبرونه أول من استلم السلطة السياسية في مصر ، وأول خليفة تجرى له مراسم السلطنة ، ويدعى له على منابر الحجاز ، ويلقب بأمير المؤمنين وخليفة رب العالمين .

وفي نهاية هذا الفصل تم إظهار روابط الخلفاء العباسيين وخصائصهم التي ارتبطت إلى حد ما بعلاقتهم بالسلطين ، وعلاقة السلاطين بهم .

وعلى هذا الأساس اختلفت أحوال الخلفاء العباسيين في القاهرة من عهد إلى عهد ، فمنهم من تحسن أحواله وزادت اقطاعاته مثل الخليفة المتوكـل الأول ، ومنهم من تعرضت أمواله واقطاعاته للمصادرـة كما حصل مع الخليفة المستـجد باهـ سنة 872هـ / 1467م .

جاء الفصل الرابع ليظهر موقف العلماء من الخلافة والسلطنة ، من خلال تتبع التسويات التي انتهت إليها النظرية السياسية السنوية لمسايرة الواقع الذي آلت إليه الخلافة في ظل انتقال السلطة الفعلية إلى أيدي السلاطين ، مما اضطر العلماء في إطار حرصهم على وحدة الأمة وسلطة الشريعة ، إلى تبرير شرعية السلطة .

وتتناول الفصل أيضاً مفهوم الضرورة عند العلماء ، ونظرة العلماء إلى معنى السياسة ، وآرائهم في التفريق بين السياسة العادلة والسياسة الظالمـة .

وتشتمـل الفصل الأخير هذا على آراء الماوردي (ت 450هـ / 1058م) والجويني (ت 478هـ / 1085م) والغزالـي (ت 505هـ / 1111م) وابن جماعة (ت 733هـ /

1332م) في الإمامة وصلتها بالسلطنة ، وذلك لأهمية آرائهم ، وخاصة الماوردي الذي يعتبر من أوائل العلماء الذين تصدوا لدراسة العلاقة بين الخليفة والأمراء المتغلبين عليها ، وأول القائلين بإمارة الاستيلاء ، التي اتخذت أساسا نظريا للسلطنة لدى كثير من العلماء فيما بعد ، من أمثال ابن جماعة ، وابن خلدون (ت 808هـ / 1405م) ، والقلقشندى (ت 821هـ / 1418م) .

نظرة إلى مصادر ومراجع الدراسة

إن المتصفح لكتب التراث الإسلامي يخرج برأي يقول : إن كل مصدر إسلامي بغض النظر عن نوعه يعد موسوعة لعلوم المعرفة الإنسانية ، ولا أعتقد أنني مبالغ إذا قلت ان موضوع الخلافة تجده في المصادر التاريخية والأدبية ، والفقهية والجغرافية ، وكتب النسب ، وكتب الخراج والأموال ، وكتب المعارف العامة ، وكتب الطبقات والترجم ، وكتب الفرق والممل والسياسة ، وكتب الفلسفة ، حتى كتب العلوم البحتة لا تخلو من الحديث عرضا عن هذا الموضوع .

وهكذا فإن مهمة المؤرخ كبيرة جدا وشاقة في الوقت نفسه ، لكن تحديد الوقت وقلة الإمكانيات تجبر الباحث على الاطلاع على أمهات الكتب في الموضوع . وهنا ساقوم بالحديث عن كل مصدر من المصادر على مقدار ما يساعد في توضيح جانب أو أكثر من جوانب الدراسة ، بايراده معلومات جديدة لم تتوافر عند غيره ، سواء أكان ذلك بصورة مباشرة أم غير مباشرة ، وذلك بالنقل عن مصادر معاصرة .

وعلى هذا الأساس راعتني في عرض مصادر هذه الدراسة وتحليلها معاصرتها للأحداث وقرب أصحابها أو بعدهم من الأحداث التي دونوها ، والمادة الجديدة التي قدموها .

ويمكن تقسيم مصادر هذه الدراسة إلى المجموعات الآتية :

1 - كتب التاريخ والحوليات .

2 - كتب الترجم .

3 - المصنفات الإدارية والأحكام السلطانية والسياسة الشرعية .

4 - كتب نصائح الملوك .

5 - الدراسات الحديثة والمراجع .

١ - كتب التاريخ والحوليات

تحتوي كتب التاريخ العام على معلومات وفيرة عن الخلافة ومراحل تطورها ، وتعطينا صورة عامة عن مفاهيمها ، فهي تتحدث بإسهاب عن تنصيب الخلفاء ، وتمدنا بمعلومات واسعة عن مفهوم الشورى ، وعن الصراع على الحكم ، وانتقال الخلافة إلى الأمويين ، وتحول الخلافة إلى ملك . ثم تبحث في الأزمات التي واجهت الدولة الأموية في مختلف مراحلها .

وتتحدث أيضاً عن الدعوة العباسية ، وتعطينا صورة شاملة عن الظروف التي قامت فيها الخلافة العباسية ، وتنتقل إلى التحدث عن الصراعات في العصر العباسي ، والمشاكل التي أثارتها داخل الأسرة الحاكمة وانعكاساتها على الأمة ، وتورد لنا كتب التاريخ ظهور قوة العسكر في دولة الخلافة واثر ذلك على تراجع هيبة الخلافة ، مما أدى إلى ظهور السلطة .

اعتمدت الدراسة في فصلها الأول بشكل كبير على المصادر التاريخية ، ويأتي في مقدمة هذه الكتب تاريخ خليفة بن خياط الليثي العصيري (ت 240هـ / 854م) فهو أول كتاب تاريخ إسلامي وصلنا ، فقد أورد معلومات عن تعين الخلفاء الراشدين والأمويين وال Abbasians ، ويطلعنا على جهود الأمويين في ترسيخ قاعدة حكمهم ، ويعطينا صورة عامة عن علاقتهم بالحركات المعارضة ، ويخبرنا بالدعوة العباسية ، وقيام الخلافة العباسية ، وأحداث العصر العباسي الأول .

ويمدنا أحمد بن يعقوب بن وهب بن واضح اليعقوبي (ت 292هـ / 904م) في تاريخه بمعلومات دقيقة عن ولاية العهد في العصورين الأموي والعباسي ، وينذكر الحركات المعارضة للأمويين ، ويتحدث عن الدعوة والثورة العباسية ، ثم يذكر أخباراً عن الفترة العباسية الثانية ، وسلط الجندي عليها . ويعتبر كتابه مهماً في تكوين صورة عامة عن سير الخلافة ، وعن القوى التي أثرت في اتجاهها .

ولا شك في أن محمد بن جرير الطبرى شيخ المؤرخين (ت 310هـ / 922م) يأتى في طبعة المصادر الإسلامية المهمة التي زودت البحث – لا سيما الفصل الأول منه – بمعلومات وفيرة ، وبالتالي فقد أعطانا وجهات نظر مختلفة عن الصراعات الدائرة حول الخلافة الأموية والعباسية وأمدنا بمعلومات وفيرة عن سير مؤسسة الخلافة ، فتحدث عن طرق اختيار الخلفاء وتعيينهم ، وعن ولادة العهد ، وتحدث عن حركات المعارضة ، وبين طلباتها المتمثلة في الشورى والعدالة والمساواة وتطبيق الشريعة الإسلامية ، وهو يتبع سير الأحداث وفقاً لسلسلتها الزمنية . أما أبو الحسن علي بن الحسين بن علي المسعودي (ت 346هـ / 957م) في "مروج الذهب ومعادن الجوهر" فيعطيانا معلومات حول الخلافة والقوى المنافسة عليها ويمتاز المسعودي عن غيره بأنه يزودنا بمعلومات عن مفهوم مؤسسة الخلافة وتطورها حتى أيامه ، وهو يهتم بوضع إطار عملي لسير الخلافة . فيذكر العصبية من بين الأسباب التي أدت إلى سقوط الحكم الأموي ، ويحاول تقييم دور الجندي في العصر العباسي الثاني .

ويذكر المسعودي في "التبية والإشراف" رواية تفيد ميل الأمويين نحو الاستناد على الموروث الساساني في الإدارة خاصة الفترة المتاخرة من الخلافة الأموية ، ويحاول المسعودي التأكيد على دور العصبية القبلية في العصر الأموي ، ودور الجندي في العصر العباسي الثاني ، ويلاحظ انحدار سلطة الخليفة السياسية ، واستيلاء الجندي على الخلافة ، كما يلاحظ رسوخ مبدأ الوراثة في تعيين الخلفاء العباسيين .

ويحاول أحمد بن محمد بن يعقوب بن مسكويه (ت 421هـ / 1030م) في كتابه "تجارب الأمم" أن يلخص تجربة الأمة في الخلافة ، ومعلوماته عن الفترة العباسية الثانية غنية ومهمة . وهو يلاحظ القوى المسيطرة على الخلافة ، وانحدار سلطتها أمام توسيع نفوذ الجندي ، مما يساعدنا على فهم طبيعة تطور الخلافة في حقبتها الحرجية .

عالج المؤرخون موضوع الخلافة في العهد المملوكي معالجة جيدة باعتبار أن بعضهم عمل في وظائف الدولة ، لذلك غطت مؤلفاتهم فترة الدراسة سواء في الدولة المملوكية الأولى (البحرية) أم في الدولة المملوكية الثانية (الجركسية) .

ويمكن تقسيم هذه المصادر التاريخية إلى فئتين : الفئة الأولى تبحث في موضوع الخلافة في فترة حكم دولة المماليك الأولى من سنة (659هـ / 1260 م - 784هـ / 1382 م) والأخرى تبحث في الخلافة في فترة حكم دولة المماليك الثانية من سنة (784هـ / 1382 م - 923هـ / 1517 م) .

ويعتبر أبو شامة عبد الرحمن بن إسماعيل المقدسي (ت 665هـ / 1266 م) مؤلف كتاب الذيل على الروضتين المعروف بترجم رجال القرنين السادس والسابع من المصادر المهمة في تاريخ الدولة المملوكية الأولى ، والكتاب مرتب ترتيباً حولياً ، يبتدئ بحوادث عام 590هـ / 1193م ، وينتهي بحوادث عام 665هـ / 1266م . وتكون قيمة الكتاب أن المؤلف كان معاصر الأحداث السنوات (659 - 665هـ / 1260 - 1266م) ، وبشكل خاص انتقال الخلافة العباسية إلى القاهرة ، وظروف إحيائها ، وموقف الظاهر بيبرس من الخليفة المستنصر بالله العباسى .

ومن المصادر المهمة أيضاً كتاب ابن عبد الظاهر (ت 692هـ / 1293م) "الروض الزاهر في سيرة الملك الظاهر" ، وكذلك كتابه "تشريف الأيام والعصور في سيرة الملك المنصور" . ويتميز هذان الكتابان عن غيرهما من المؤلفات ، لأن مؤلفهما شغل منصب "صاحب ديوان الإنشاء بالقاهرة" ، وكان شاهد عيان في كثير من الحوادث والأخبار التي يذكرها في كتابيه .

وقد زودنا ابن عبد الظاهر بحكم منصبه ، واتصاله المباشر بشؤون الدولة وأسرارها بمعلومات مهمة عن انتقال الخلافة العباسية إلى القاهرة ، وظروف إحيائها ، وعلاقة الخليفة بالسلطان .

أما مؤرخو القرن الثامن الهجري ، فقدمو لنا معلومات ساعدتنا في التعرف على وضع الخلافة في هذا القرن ، ومن هؤلاء المؤرخين :

- الأمير بيبرس الدواداري المنصوري (ت 725هـ / 1324م) مؤلف كتاب "التحفة الملوكيه في الدولة التركية" ، وتكمّن قيمته في أن مؤلفه كان شاهد عيان لكثير من الأخبار التي يوردها.

ويعتبر الكتاب من المصادر المهمة في تاريخ المماليك البحرية . أما فائدته فقد قدم لنا معلومات مهمة عن أوضاع الخلافة العباسية في فترته ، وعلاقة الخلفاء بالسلطانين .

- قطب الدين موسى بن محمد اليونيني (ت 726هـ / 1326م) مؤلف كتاب "ذيل مرآة الزمان" وهو تكملة لكتاب "مرآة الزمان" لسبط بن الجوزي . ويبتدئ الكتاب بحوادث عام 654هـ ، وينتهي بحوادث عام 686هـ ، يورد فيه المؤرخ الأحداث على شكل حولي ، وكتابه مليء بالسير والأحداث السياسية .

وتكمّن قيمة كتابه في أن المؤلف يورد معلومات شاهدها ، وأفادنا بمعلومات عن بعض الشخصيات السياسية التي عاصرها ، وانتقال الخلافة العباسية إلى القاهرة ، وتفويض الخليفة العباسي المستنصر بالله السلطنة للظاهر بيبرس .

- الملك المؤيد المشهور بأبي الفداء عماد الدين إسماعيل ، صاحب حماة (ت 732هـ / 1331م) مؤلف كتاب "المختصر في أخبار البشر" وهو يتناول تاريخ ما قبل الإسلام ، وتاريخ الإسلام حتى عام 729هـ / 1329م ، فقد قدم لنا معلومات ذات أهمية كبيرة تخص إحياء الخلافة ، وتعيين الخليفة العباسي في القاهرة ، وتفويض السلطنة للسلطان المملوكي .

- يعتبر كتاب ابن أبيك الدواداري (ت 732هـ / 1331م) الدر الفاخر في سيرة الملك الناصر محمد بن قلاوون، من المصادر المعاصرة التي أحاطت بظروف سلطنة الملك الناصر، وعلاقته بال الخليفة المستكفي بالله أبي الربيع سليمان بحكم وظيفته في الدولة وقربه من السلطة الحاكمة.

- يعد كتاب البداية والنهاية في التاريخ للحافظ أبو الفداء ابن كثير (ت 774هـ / 1372م) من المصادر المهمة، إذ يتناول التاريخ منذ بدء الخليقة حتى سنة 767هـ / 1365م، ورتب ابن كثير كتابه على السنتين، ويضيف إلى حوادث كل سنة بعض التراجم المهمة، فهو مصدر مهم لتركيزه على أخبار الخلفاء العباسيين وصلاتهم بالسلطرين.

أما الكتب التي تحدثت عن الخلافة في فترة حكم دولة المماليك الثانية، فأهمها ابن خلدون (ت 808هـ / 1405م) في كتابه العبر وديوان المبتدأ والخبر، فهو من المصادر المهمة لموضوع البحث، واستند على المنهج الشمولي والموضوعي في كتابة التاريخ دون اتباع النظام الحولي، وبهتم بالمواضيع السياسية والعسكرية بالدرجة الأولى، إذ أورد معلومات تفرد بها عن غيره من المؤرخين مثل معالجة مفهوم السلطة من الناحية الفقهية، بالإضافة لبعض المعلومات الأخرى مثل محاولة الخليفة المتوكل خلع السلطان برفع سنة 785هـ / 1283م، وموقف السلطان برفع من الخليفة المتوكل، وحركة يبلغها الناصري ومنطاش ودورهما في نصرة الخليفة المتوكل، وإشعال نار الفتنة ضد السلطان برفع.

إلا أن أهم ما يميز كتابه أنه يمتلك نظرة انتقائية لمصادره، ويتناول تاريخ الدولة المتغلبة على بغداد من ديلمية وسلجوقية حتى ظهور التتار وسقوط بغداد وانتقال الخلافة إلى مصر.

وأفادت الدراسة من مؤلفات أبو العباس أحمد بن علي الفقشندى (ت 821هـ / 1418م) خاصة المادة التي اشتمل عليها كتابه الموسوعي : "صبح الأعشى في صناعة الإنسا" خصوصاً ما يتصل بالرسائل الصادرة عن السلاطين والخلفاء ، وتوضيح بعض المصطلحات والمفاهيم الخاصة في العصر المملوكي . ويندرج كتابه الآخر "تأثير الانابة في معالم الخلافة" ضمن الكتب التي عنيت بتتبع أخبار الخلفاء والأحداث البارزة في عهد كل منهم ، بهدف التعرف على حلقتها فيما يتصل بتفاصيل العلاقة بين الخلافة والسلطنة .

وكذلك نقي الدين أحمد بن علي المقرizi (ت 845هـ / 1441م) في كتابه "السلوك لمعرفة دول الملوك" ، فإنه يعد من المصادر الأساسية التي اعتمدت عليها في هذه الدراسة . فقد أورد معلومات مهمة عن إحياء الخلافة العباسية في القاهرة .

أما فيما يتعلق بوضع الخلافة في فترة حكم المماليك الجراكسة ، فقد أفادني الجزءين الثالث والرابع بأقسامهما بمعلومات تتعلق بالانتعاش النسبي لمقام الخلافة ، من خلال التركيز على محاولة الخلفاء العباسيين استعادة سلطتهم السياسية وخاصة محاولة الخليفة المتوكل ، واعتلاء الخليفة المستعين السلطنة ، وموقف المصريين منها . كما قدم لنا بعض المعلومات المقتضبة عن علاقة الخليفة العباسى في القاهرة بالأمراء والملوك الآخرين في العالم الإسلامي ، وصلاحيات الخليفة العباسى . ويندرج كتابه الآخر "المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار" بتوضيح بعض المفاهيم والمصطلحات السياسية والاقتصادية ، والأماكن الأثرية والجغرافية في مصر ، إضافة إلى رواتب الخلفاء ومخصصاتهم .

ويأتي كتاب جمال الدين أبو المحاسن يوسف بن تغري بردي (ت 874هـ / 1460م) "النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة" ، في الدرجة الثانية من حيث الأهمية بعد المقرizi إذ أن ابن تغري بردي نقل بعض معلوماته التي لم يعاصرها عن المقرizi ، أو من كتب

لمؤلفين سابقين عاصروا تلك الفترة . لذلك نلاحظ أن ابن تغري بردي غطى فترة الدراسة ، ففي الأجزاء 7 – 10 ، قدم لنا معلومات مكررة لما جاء في المؤلفات المعاصرة لتلك الفترة مثل إحياء الخلافة العباسية وانتقالها إلى القاهرة ، وتحكم الأمراء والسلطانين في شؤون الخلافة.

أما في الأجزاء من 11 – 16 ، فقد كانت معلوماته غالية في الأهمية ، لمعاصرة المؤلف لهذه الأحداث ومشاركته فيها . إذ تناولت هذه الأجزاء صلحيات الخليفة العباسي ، والنزاع على السلطة بين الأمراء وأثره في انتعاش مقام الخلافة ، فضلاً عما قدمه من معلومات حول مراسيم تعيين السلطانين ودور الخليفة في ذلك .

ولا يقل كتاب ابن الصيرفي علي بن داود الجوهرى (900هـ / 1494م) "نזהة النقوس والأبدان في تواریخ الزمان " أهمية عن المؤلفات السابقة . وتکمن أهميته في أنه كان معاصرًا لأحداث الخلافة في العصر المملوكي الثاني ، وعلاقة الخليفة بالسلطان في تلك الفترة .

ويعد جلال الدين عبد الرحمن السيوطي (ت 911هـ / 1505م) في كتابه " تاريخ الخلفاء " من المصادر الأساسية لموضوع الخلافة ، فهو يتناول أخبار الخلفاء كلاً على حده ، والأحداث السياسية التي حدثت في عهد كل منهم وفقاً للمنهج الموضوعي . وتکمن أهميته بالنسبة للدراسة في أنه كان معاصرًا لأحداث الفترة الثانية من العهد المملوكي . ويندرج كتابه الثاني " حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة " في الحديث عن الخلافة العباسية في القاهرة ، وعلاقة الخليفة بالسلطان ، وتدخل الأمراء والسلطانين في شؤون الخلافة ، وسلطنة الخليفة المستعين وأثرها على المجتمع المصري ، وعلاقة الخليفة بالأمراء والملوك في العالم الإسلامي .

أما ابن إيلاس محمد بن أحمد (ت 930هـ / 1524م) في كتابه "بدائع الزهور في وقائع الدهور" ، هو الآخر من المصادر الأساسية للدراسة ، لمعاصرة مؤلفه ، وتغطيته بقية فترة الدراسة ، ولفرده في إيراد كثير من المعلومات حول حالة الخلافة العباسية في زمان المماليك الجراكسة وصلحيات الخليفة العباسى ، وتدخل الخليفة في النزاعات القائمة في الدولة المملوكيّة ، ونهاية الخلافة العباسية في القاهرة ، وعلاقة الخليفة المتوكّل بالسلطان سليم الأول العثماني ، وظروف انتقال الخلافة العباسية إلى اسطنبول ، بالإضافة إلى بعض المعلومات عن مراسم تثبيت السلاطين ، وتقويض الخليفة السلطنة للسلطان ، كما أورد إشارات باللغة الأهميّة عن رواتب الخلفاء ومخصصاتهم ، وعلاقتهم بالأمراء الآخرين في العالم الإسلامي .

2 - كتب الترجم

تعد كتب ترجم الرجال من المصادر الهامة والرئيسية لدراسة تاريخ الدولة المملوكيّة وذلك لأنّها نقلت الأخبار المتداولة بأخبار الشخصيات التي ترجم لها من المصادر المعاصرة على اختلاف أنواعها .

وتكمّن أهميّة هذا النوع من المصنفات في أن مادتها تساعد في توضيح الكثير من الأحداث التاريخية ، وذلك من خلال تقديمها مادة تاريخية مركزة عن الأعلام الذين ترجم لهم من لهم اتصال بجوانب البحث من خلفاء وسلطانين أو وزراء أو فقهاء ، كما أنها تورد مادة تاريخية لا ترد في كتب التاريخ ، وبخاصة فيما يتعلق بالجوانب الاجتماعية والفكريّة ومن هذه المصادر :

- خليل بن أبيك الصفدي (ت 764هـ / 1363م) مؤلف كتاب "الوافي بالوفيات" وهو مرتب على حروف الهجاء ، وأفادنا بمعلومات عن أحوال الخلفاء والسلطانين والعلماء في مختلف الفترات التاريخية .

- ابن حجر أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْعَسْقَلَانِيُّ (ت 852هـ / 1448م) مؤلف كتاب "الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة" ، شمل تراجم الأعيان والعلماء والملوك والأمراء والخلفاء والكتاب والوزراء والأدباء والشعراء ورواة الحديث في الفترة الممتدة بين (701 - 800هـ / 1301 - 1397م) وزودنا الكتاب بمعلومات كثيرة منها الإدارية والاجتماعية والعلمية خلال القرن الثامن الهجري / الرابع عشر الميلادي.

- أبو المحسن يوسف ابن تغري بردي (ت 874هـ / 1469م) مؤلف كتاب "المنهل الصافي والمستوفى بعد الوفي" وهو تتمة لكتاب الوفي بالوفيات للصفدي ، وهو كتاب حافل بتراجم الأعيان والسلطانين والخلفاء ، وتكمّن أهميته في أن مؤلفه كان معاصرًا للكثير من الأحداث السياسية والاجتماعية والعلمية في العهد المملوكي الثاني .

- محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت 902هـ / 1497م) في كتابه " الضوء اللمع لأهل القرن التاسع " شمل تراجم العلماء والأدباء والقضاة والصلحاء والشعراء والخلفاء والملوك والأمراء والوزراء في الفترة الممتدة بين (801 - 900هـ / 1398 - 1494م) ، وقد امتاز الكتاب بقدر لاذع وتجريح لمن ترجم لهم .

وأفادنا هذا الكتاب بمعلومات إدارية وعلمية واجتماعية عن بعض الشخصيات التي عاشت في القرن التاسع الهجري / الخامس عشر الميلادي .

3 - المصنفات الإدارية والأحكام السلطانية وسياسة الشرعية

يأتي كتاب "الأحكام السلطانية والولايات الدينية" لمصنفه أبي الحسن الماوردي (ت 450هـ / 1058م) في مقدمة الكتب التي وضعها البدايات الأولى للمفاهيم التي ارتكز عليها مفهوم السلطة فيما بعد والمتمثلة بإمارة الاستيلاء . فقد عاش الماوردي مرحلة تراجع سلطة الخلافة وصعود السلطة "إمارة الاستيلاء" مكانها في الحكم .

عرض الماوردي في كتابه "الأحكام السلطانية" الإمامة في تفاعلها مع الواقع العملي ، وحاول إيجاد المسوغات الشرعية لهذا الواقع الذي ترتب على ضعف الخلافة وتراجع دورها السياسي ، وصعود إمارة الاستيلاء على حسابها .

ويكتسب كتاب الأحكام السلطانية أهمية خاصة ، لأن مؤلفه الماوردي فقيه شارك في الحياة العامة ، وكتب من موقع قريب من السلطة . وأراد تجاوز الواقع السياسي القائم في عصره والتأسيس لرؤية مستقبلية للعلاقة بين الخلافة والأمراء المتغلبين . وله الفضل في إرساء القول بكثير من المفاهيم التي استند إليها الجويني (ت 478هـ / 1085م) والغزالى (ت 505هـ / 1111م) في ما كتباه عن السلطة ، فمفهوم إمارة الاستيلاء صار الأساس لمن جاء بعده من أمثال ابن طلحة النصيبي (ت 652هـ / 1254م) في كتابه العقد الفريد للملك السعيد، وابن جماعة (ت 733هـ / 1332م) في كتابه تحرير الأحكام ، وابن خلدون (ت 808هـ / 1405م) في المقدمة . ولا يختلف كتاب الأحكام السلطانية لأبي يعلى الفراء الحنبلي (ت 457هـ / 1064م) كثيراً عن كتاب الأحكام السلطانية للماوردي ، بل كرر أبو يعلى آراء الماوردي حرفيًا ولم يغير سوى الاستشهادات والأدلة ، فأبدل بما يرد عند الماوردي عن الشافعى بأقوال الإمام أحمد بن حنبل .

وللجويني (ت 478هـ / 1085م) مصنفات عدة تحدث فيها عن الإمامة والسلطة، وأهمها في هذا الموضوع كتابه "غياث الأمم في التبات الظلم" الذي وضع أساساً لتبيان حقيقة الإمامة والولاية .

وتحتست آراء الجويني إلى السنة والإجماع وإلى معايشته للواقع ، إلا أن له إضافات مهمة فيما يتصل بالسلطة ، وتوسيع في حديثه عن مهام الأئمة والولاة ، واستيلاء صاحب الشوكة واستبداده بالأمر من دون الخليفة ، وله اجتهادات فيما يتصل بالعلاقة بين العلماء والسلطانين

والدور الملقي على كاهل العلماء في حال شغور الزمان من إمام مستجمع لشروط العلم والاجتهداد .

وتأثر بآراء الجويني عدد كبير من جاء بعده وفي مقدمتهم تلميذه الغزالى (ت 505هـ / 1111م) ، وابن نيمية (ت 728هـ / 1327م) ، وابن جماعة ، وابن القيم الجوزية (ت 751هـ / 1350م) في كتابه "الطرق الحكيمية في السياسة الشرعية" .

وكتب أبو حامد الغزالى (450 - 505 هـ / 1058 - 1111م) في عصر ظهور شوكة السلاطين السلجوقية ، وشمول سلطتهم للمشرق .

وجاءت معالجات الغزالى لمواضيع الخلافة والسلطنة متاثرة في كتبه منها "إحياء علوم الدين" ، وكتاب "الاقتصاد في الاعتقاد" ، وكتاب "النبر المسبوك في نصيحة الملوك" ، وكتاب "فضائح الباطنية أو المستظهري" الذي كتبه للدفاع عن الخلافة والرد على الباطنية .
وما يميز منهج الغزالى حججه الجدلية القوية التي ساقها حول الإمامة والسلطنة ، وآراؤه في علماء وفته ، وتصنيفه لهم تبعاً لصلتهم بالسلاطين .

ويلاحظ على كتابات الجويني والغزالى حول السلطنة أنه لا يرد لديهما أحكام تفصيلية تتعلق بالسلطنة ومهام السلاطين ، ووجوب السلطنة كما هو الحال في حديثهم عن الإمامة ، وربما يعود السبب في ذلك إلى موقف الفقهاء إجمالاً من السلطة الدنيوية ، واضطرار الفقيه إلى إقرارها كأمر واقع تبعاً لظروف الخلافة والسلطنة ، وهي بنظرهم لا تعدو كونها واقعاً استثنائياً بينما الخلافة هي الأصل ، ولا اعتراف بالسلطنة إلا بمقدار ما تحافظ على استمرارية الخلافة.

ويمكن الإشارة إلى فقيهين من فقهاء القرن الثامن الهجري / الرابع عشر الميلادي ، الأول شيخ الإسلام نقي الدين ابن نيمية الحنبلي ، وله مصنفان : "السياسة الشرعية في إصلاح

الراعي والرعيّة " و " الخلافة والملك " . وأراء ابن تيمية في الإمامة والسياسة ، وفي التفريق بين الخلافة والملك تعتمد على الكتاب والسنة .

وأما الثاني فهو بدر الدين محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الشافعي قاضي القضاة في الديار المصرية ، وقاضي الشافعية . وقد تضمن كتابه " تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام " أحكاماً تتصل بالسلطنة وأحكاماً خاصة بالخلافة والوزارة والقضاء . وتكمّن أهمية أراء ابن جماعة في أنه كتب بعد سقوط الخلافة العباسية في بغداد ، وإقامة المماليك خليفة عباسي في مصر ، وفي عصر انتقل فيه مركز النقل للسلطنة ، وهذا ما يلاحظ في التسويات التي قدمها بشأن وجوب الإمامة وشروط الإمام ، وطرق انعقاد الإمامة ، وواجبات السلاطين وحقوقهم .

ونطرق عبد الرحمن بن محمد بن خلون (ت 808هـ / 1405م) في المقدمة إلى موضوع الإمامة ، وشروطها ووجوبها ، وانقلاب الخلافة إلى ملك ، وهو بذلك يكرر النظرية التي عرضها الماوردي في الأساس .

وعلى هذا الأساس يمكننا القول أن الماوردي والجويني والغزالى هم العلماء الأوائل الذين اعتمد عليهم العلماء فيما بعد من أمثال ابن تيمية وابن جماعة وابن القيم الجوزية وابن خلون والفالشندي في آرائهم في الخلافة وعلاقتها بالسلطنة ، فكانت آراؤهم متطابقة ومكررة إلى حد ما مع آرائهم .

4 - كتاب نصائح الملوك

وهذه المصنفات كتبت بهدف تقديم النصح والمشورة ، وإرشاد السلاطين إلى أفضل أساليب السياسة العملية . ويعد كتاب " نصيحة الملوك " ، وكتاب " أدب الدنيا والدين " ،

وكتاب "تسهيل النظر وتعجيل الظفر" للماوردي من أفضل ما كتب في هذا المجال ، بهدف إرشاد المسلمين إلى معنى السياسة ، وكشف عوامل الضعف في المملكة ، وإظهار المساوى التي وجدت طريقها إليها ، واقتراح الوسائل الناجعة لعلاجها ، وتقديم النصائح والمشورة في كل ما يتعلق بأجهزة الحكم المختلفة . وهناك كتاب "البر المسبيوك في نصيحة الملوك" للغزالى أهداه للسلطان السلاجقى محمد بن ملكشاه ، وفيه يقدم الغزالى نصائح عملية في الحكم تتعلق بقواعد الإيمان والعدل ، ويورد قصصا وأخبارا للعبرة والاتعاظ من تجارب الأمم والشعوب السابقة في العدالة .

ولا يقل كتاب محمد بن الأعرج (ت 925هـ / 1519م) "تحرير السلوك في تدبير الملوك" أهمية عن المؤلفات السابقة بل هو امتداد لها ، فقد كتبه ابن الأعرج للسلطان المملوكي قانصوه الغوري (ت 922هـ / 1516م) بعد سياسة الظلم التي اتبعها ، فبين له أن أساس العدل هو التمسك بحبل الشريعة الغراء وتطبيقها .

5 - الدراسات الحديثة والمراجع

إن أبرز الدراسات الحديثة التي أفادت البحث في توضيح بعض جوانب الدراسة ، كتاب حسن الباشا "الألقاب الإسلامية في التاريخ والوثائق والآثار" ، فقد تعرض المؤلف لتطور مفهوم السلطنة حتى عصر المماليك . وكذلك كتاب علي إبراهيم حسن "دراسات في تاريخ المماليك البحرية" ، فقد تناول وضع الخلافة العباسية في القاهرة زمن المماليك البحرية ، وعلاقة الخليفة بالسلطان في عهد قلاوون وأبنائه ، وصلاحيات الخليفة العباسى ، وموقف العالم الإسلامي من الخليفة العباسية في مصر .

ومن الدراسات الحديثة التي أفاد منها البحث دراسة آدم متز "الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري" ، التي أحاط فيها المؤلف بنواحي الحضارة الإسلامية في جميع جوانبها

السياسية والإدارية والاقتصادية والاجتماعية . والمعلومات التي أوردها مهمة فيما يتصل بعلاقة الخلافة بالإمارات المستقلة .

أما كتاب محمد جمال الدين سرور "دولة بنى قلاون في مصر" ، فهو من الدراسات المهمة ، فقد اهتم بعلاقة الخليفة بالسلطان ، ومراسم تقويض الخليفة الأمور السياسية للسلطان وتعيين الخليفة العباسي ، ورواتب الخلفاء وصلاحياتهم .

وكذلك كتاب حكيم أمين السيد "قيام دولة المماليك الثانية" ، هو الآخر من المراجع المهمة لموضوع الدراسة ، خاصة أنه يتحدث عن الفترة الثانية من العهد المملوكي التي تمثل بالانتعاش النسبي لمقام الخلافة ، والصراع المملوكي على الحكم .

ويعتبر كتاب "مصر في عصر دولة المماليك الجراكسة" لإبراهيم طرخان من الكتب المتخصصة في دولة المماليك الثانية ، وقد درس حالة الخلافة العباسية في زمن المماليك الجراكسة ، ومطامع الخلفاء ورواتبهم ، ونهاية الخلافة العباسية في القاهرة .

واطلع الباحث على ما كتبه عليان الجالودي عن تطور السلطة وعلاقتها بالخلافة في العصر السلجوقى ، وما كتبه حسام الناطور عن السلطة ونهاية السلطة في دولة المماليك الثانية، والدرستان ترکزان على الجانب التاريخي والفقهي فيما يتعلق بمفهوم السلطة وتطورها وعلاقتها بالخلافة حتى عصر المماليك .

ومن الدراسات الأجنبية الجادة في موضوع الخلافة كتابي وليم موير ، وتوماس ارنولد اللذان يعرضان فيما تطور الخلافة الإسلامية منذ نشأتها وحتى نهاية العصر العثماني ، ويتناولان آراء الفقهاء وال فلاسفة ، وتكمن قيمةهما في شمولهما لنتطور الخلافة عبر العصور .

وكل تلك كتب هامليتون جب التي استعرض فيها أراء الماوردي والجويني والغزالى وابن جماعة في الخلافة وعلاقتها بالسلطنة . وأفادت الدراسة من المؤلفات والأبحاث التي قام بها عدد من المستشرقين الأجانب من أمثال كرامرز وهنري لاوسن ومونتغمري وات فيما يتصل بموضوع الخلافة وعلاقتها بالسلطنة ، وتتبع آراء العلماء في ذلك .

وهناك كتابات المستشرق الفرنسي كلود كاهين ، وفي مقدمتها كتابه عن العرب والشعوب الإسلامية الذي يتناول العلاقة بين العرب والشعوب الإسلامية منذ ظهور الإسلام وحتى بداية العهد العثماني ، ومع أن كاهين لم ينفرد بدراسة عصر من العصور الإسلامية بصورة موسعة إلا أن تحليلاته تم عن فهم عميق لمسار العلاقة التاريخية بين الخلافة والأمراء المستقلين من بوبيين وغزنويين وسلجقة وأيوبيين ومماليك .

وأفادت الدراسة مما كتبه عبد العزيز الدوري عن نظرية الماوردي في الخلافة ، كما أفادت من عرضه العام للخطوط العريضة لنظرية أهل السنة في الخلافة ، ومناقشته آراء الفقهاء منذ القرن الثالث الهجري وحتى عصر ابن خلدون ، والتسويات التي وضعها الفقهاء وفق قاعدة الضرورة .

الفصل الأول

الخلافة وظهور السلطة

- 1 - الخلافة لغة واصطلاحا .
- 2 - الخلافة في القرآن الكريم .
- 3 - ظهور الخلافة وتراجع دورها السياسي في منتصف القرن الثالث الهجري .
- 4 - ظهور السلطة وتطورها حتى عصر المماليك .

١ - الخلافة لغة واصطلاحاً

اشتقت الخلافة من الفعل الثلاثي خلف، فيقال: خلفه خلافة أي صار مكانه وبقي بعده، ويقال فلان خلف فلان أي جاء وراءه مباشرة، ويقال استخلف فلان فلان أي نوبه عنه في مهمته، فالخلافة لغة تعني النيابة عن الغير في أمر من أمره أو كلها بسبب موت المنوب عنه أو غيبته أو عجزه^(١).

أما في الاصطلاح: فهي اسم أطلق على الرئيس أو الحاكم في الدولة الإسلامية، والخلافة مرادفة لكلمة الإمامة وكلمة الإمارة التي تعني رئاسة الدولة الإسلامية الجامعة لمصالح الدين والدنيا^(٢).

وتجمع المصادر الإسلامية على اختلاف أنواعها أن من يتولى الخلافة كان يجمع السلطتين السياسية والدينية في دولة الإسلام. وهذا ما أشار إليه الماوردي (ت 450هـ/1058م) بقوله: "الإمامية موضوعة لخلافة النبوة في حراسة الدين وسياسة الدنيا"^(٣). كما عبر الإمام الجويني (ت 478هـ/1085م) عن ذلك عندما قال عن الخلافة "رياسة تامة، وزعامة عامة، تتعلق بالخاصة والعامة في مهام الدين والدنيا"^(٤).

وعبر ابن خلدون (ت 808هـ/1405م) عن الشيء نفسه عندما قال في حديثه عن الخلافة بأنها "حمل الكافة على مقتضى النظر الشرعي في مصالحهم الأخروية والدنوية الراجعة

1 - ابن منظور، لسان، مادة "خلف". الزبيدي، تاج ، مادة "خلف".

2 - رضا، الخلافة، ص 10.

3 - الماوردي، الأحكام، ص 5.

4 - الجويني، غياث، ص 55.

إليها ، إذ أحوال الدنيا ترجع كلها عند الشارع إلى اعتبارها بمصالح الآخرة، فهي في الحقيقة خلافة عن صاحب الشرع في حراسة الدين وسياسة الدنيا " ⁽¹⁾.

وعلى هذا الأساس يمكن وصف النظام الذي أقامه الرسول عليه السلام والمؤمنون معه بالمدينة بأنه نظام سياسي وديني في نفس الوقت، وذلك لأن حقيقة الإسلام شاملة تجمع بين الناحيتين السياسية والدينية ، وتناولت أعمال الإنسان في حياته الدنيوية والأخروية ، وهما متلازمان لا يمكن فصل أحدهما عن الآخر ⁽²⁾ ، فقد سبق وأن جمعت السلطان الدينية والسياسية في شخص الرسول عليه السلام في مرحلة نشر الدعوة الإسلامية، واستمر الوضع كذلك في المراحل الأولى من الخلافة، التي نشأت كضرورة اقتضتها الحالة الإسلامية عقب وفاة النبي عليه السلام، فكانت منزلة الخليفة من الأمة كمنزلة الرسول من المسلمين، له عليهم الولاية العامة والطاعة التامة، وله حق القيام على دينهم والإشراف على شؤون دنياهم، فهو أمير الناس في السلم وقائدthem في الحرب ، وإمامهم في الصلاة ، وقاضيهم وفقيهم تمثلاً بالنبي ، باستثناء النبوة التي انتهت بوفاته عليه السلام. وبكلمة أخرى فإن الخليفة هو الحاكم السياسي والديني لجمهور المسلمين ⁽³⁾.

2 - الخلافة في القرآن الكريم

تناول القرآن الكريم موضوع الاستخلاف في آيات كثيرة وبنعبيرات ودلالات مختلفة، كما في قوله تعالى : " وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلملائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً " ⁽⁴⁾. والمقصود بال الخليفة هنا آدم أبو البشر، ولكن اختلف في مدلوله هل هو نائب عن الله في الأرض ، أم عن

1 - ابن خلدون، المقدمة، ص 211.

2 - الرئيس، النظريات ، ص 13.

3 - حسن ، النظم ، ص 2-3.

4 - سورة البقرة، آية 30.

الملائكة مخلوقات الله⁽¹⁾. وتناول القرآن الكريم موضوع الاستخلاف أيضاً في مجال حديثه عن الأمم الماضية كقوله تعالى: "وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلِفَ الْأَرْضِ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ درجات"⁽²⁾، و قوله أيضاً "وَذَكَرُوا إِذْ جَعَلْتُمْ خَلِفَاءَ مِنْ بَعْدِ قَوْمٍ عَادَ" ⁽³⁾.

نلاحظ من الآيتين السابقتين أن تعبيرات الخلافة هنا ذات معنى عام وليس خاصاً بشخص معين له السلطة والزعامة ، أو أن تكون لقباً لمن يخلف النبي عليه السلام دلالة الخلافة هنا النيابة عن البشر والأمم تختلف بعضها بعضاً ⁽⁴⁾.

هذا وقد أطلق القرآن الكريم لقب خليفة على نبي الله داود عليه السلام ، لقوله تعالى : " يَا دَاوِدَ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَنْبَغِي الْهَوَى فِي ضِلَالٍ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ" ⁽⁵⁾.

ويفسر شيخ المفسرين محمد بن جرير الطبرى (ت 310هـ / 922م) الآية الكريمة السابقة بقوله : إن الله استخلف داود في الأرض من بعد رسله وأنبيائه السابقين ، أي إن دلالة الخلافة هنا النيابة عن الرسل والأنبياء ⁽⁶⁾.

يتضح مما سبق أن القرآن الكريم لم يشر بشكل واضح إلى مدلول الخلافة في الأرض وتعبيراتها ، هل هي نيابة عن الله أو عن الرسل والأنبياء أو عن بني البشر ، إضافة إلى عدم

1 - الطبرى ، جامع ، م 1 ، ص 199-201.

2 - سورة الأنعام ، آية 165 .

3 - سورة الأعراف ، آية 74 .

4 - ارنولد ، خليفة ، دائرة المعارف ، ج 15 ، ص 4718 .

5 - سورة ص ، آية 26 .

6 - الطبرى ، جامع ، م 12 ، ص 151 .

ورود كلمة الخلافة حرفيًا في آياته الكريمة ، مما يستدعي القيام بدراسة عميقة ومتخصصة في هذا المجال .

3 - ظهور الخلافة وتراجع دورها السياسي في منتصف القرن

الثالث الهجري

توفي الرسول عليه السلام دون أن يوصي لأحد بقيادة الأمة من بعده ، تاركًا وراءه المفاهيم والمبادئ الإسلامية المتمثلة في القرآن والسنة ، والتجربة التي مرت بها الأمة في الفترة المدنية ؛ فاختلف المسلمون على القيادة أو خلافة الرسول بعد وفاته ⁽¹⁾ . وكان الأنصار أول من فكر في ضرورة الإسراع لتعيين خلف للرسول عليه السلام ، لكي لا تدب الفوضى إذا ظل المسلمون بدون رئيس يحكمهم ⁽²⁾ .

وتخوض اجتماع السقيفة عن اختيار أبي بكر الصديق رضي الله عنه بعد نقاش طويل بين الأنصار والمهاجرين ، وبوضع بيعة خاصة في السقيفة وبيعة عامة في المسجد الجامع في المدينة المنورة ⁽³⁾ .

ظهر بعد تولي أبي بكر الإمارة مصطلح سياسي جديد إلى جانب مصطلح الأمة بمفهومه السياسي والديني أيام الرسول ألا وهو "الجماعة" ، الذي دل على المبایعين لأبي بكر أميرا لهم ⁽⁴⁾ . ويلاحظ في تعيين أبي بكر التركيز على التقاليد العربية والمفاهيم والمبادئ الإسلامية مثل السابقة في الإسلام والقرب من الرسول والتقوى والعلم والخبرة والنسب ⁽⁵⁾ .

1 - الأشعري ، مقالات ، ج 1 ، ص 39 .

2 - البيعوني ، تاريخ ، ج 2 ، ص 123 .

3 - ابن قتيبة ، المعرف ، ص 170 . البيعوني ، تاريخ ، ج 2 ، ص 123 .

4 - الطبل ، مفهوم الجماعة في صدر الإسلام ، ص 45 .

5 - الطبرى ، تاريخ ، ج 3 ، ص 203 .

وقد اتخذ أبو بكر الصديق لقب خليفة رسول الله ليحدد مهامه السياسية والعسكرية والإدارية والمالية في الخلافة ، باستثناء النبوة التي انتهت بوفاة الرسول عليه السلام ، كما اعترف أيضاً بحقوق الأمة ، في تقويم أعمال الخليفة وتصحيحها إذا خرج عن نطاق الشرع لأن البيعة إنما هي عقد بين الأمة وال الخليفة ، يقوم الخليفة بموجبها بتطبيق وتنفيذ شرع الله⁽¹⁾ ولما مرض أبو بكر الصديق مرض الموت ، استخلف مكانه لإمارة الجماعة عمر بن الخطاب الذي استناد أن يكون لقبه خليفة خليفة رسول الله ، وقال : إن هذا الأمر يطول مع توالي الأمراء ، أنت المؤمنون ، وأنا أميركم ، فدعني بأمير المؤمنين⁽²⁾ .

ويظهر من عهد أبي بكر لعمر بن الخطاب أن طريقة الاختيار لم تستقر على الشكل الذي اختير به أبو بكر ، فقد استشار أبو بكر كبار الصحابة قبل أن يولي عمر ، فوافقوا على توليته⁽³⁾ . وقد اتخذ أسلوب الاختيار شكلاً آخر حين حين عهد عمر بهذه المهمة لستة أشخاص من الزعماء القرشيين البارزين ، على أن يولوا أحدهم الخلافة⁽⁴⁾ . وكان هؤلاء الستة رؤساء مراكز القوى في المدينة من حيث النفوذ والشهرة والدين والقدرة والمنع⁽⁵⁾ . ويلاحظ مما سبق أن تنظيم المؤسسة السياسية اقتصر على المدينة مركز الصحابة . وتبينت بعض المبادئ ، أهمها رفض فكرة الوراثة عملياً في الحكم ، والأخذ بفكرة الاختيار . وكان الرأي في ذلك لكبار الصحابة وخاصة المهاجرين .

وكانت فترة الخلفاء الراشدين "أبو بكر وعمر وعثمان" الممتدة من سنة (11هـ— 632هـ / 655م) فترة فتوح سريعة وهجرة واسعة أدت إلى بروز السلطة السياسية

1 - الطبرى ، تاريخ ، ج 3 ، ص 210 .

2 - ابن سعد ، الطبقات ، ج 3 ، ص 281 . ابن خلدون ، المقدمة ، ص 250 .

3 - الطبرى ، تاريخ ، ج 3 ، ص 428 - 429 .

4 - اليعقوبى ، تاريخ ، ج 2 ، ص 160 . المسعودى ، التبيه ، ص 290 .

5 - الطبرى ، تاريخ ، ج 4 ، ص 288 - 289 .

المركزية في المجتمع ، وتجيئه القبائل إلى الاستقرار في الأماكن في مراكز للمقانة . ووجهت الأمة للجهاد ، تحقيقاً لموعد الله بوراثة الأمم الأخرى واستخلافها إنهم آمنوا بالله وعملوا صالحاً لقوله تعالى : " وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم ولم يكُن لهم دينهم الذي ارتكبوا لهم ولبيتلهم من بعد خوفهم أمنا بعدهونني ولا يشركون بي شيئاً ومن كفر بعد ذلك فأولئك هم الفاسقون " ⁽¹⁾ . وكان ما وضع من تنظيمات للعطاء ولإقامة المراكز وخطوط الإدارات والضرائب في العصر الراشدي متمنياً مع ذلك الهدف ⁽²⁾ .

ومع انتهاء الخلافة الرشيدة تبدأ مرحلة انتقالية مهمة في التاريخ الإسلامي ، تمثلت بانتقال الحكم إلى الأمويين سنة 41هـ / 661م ، وانقلاب الخلافة إلى ملك ، وقيام المعارضة السياسية للسلطة الأموية ⁽³⁾ .

إن عدم اعتراف المعارضة بسلطتهم دفعهم إلى الاستناد على فكرة الجبر بينما أكدوا أن حكمهم جاء بقدر من الله ، وأن الخليفة هو نائب الله في الحكم ، ففتحوا بذلك باباً لصراع فكري بينهم وبين الاتجاهات المعارضة وخاصة التيارات الإسلامية . وقد جرى التأكيد على فكرة الجبر لإيجاد مصدر شرعي للخلافة الأموية ، ولتبسيير سياسات الأمويين في وجه معارضتهم . واعتبار الخلافة الأموية قائمة بمشيئة الله وإرادته ، ولا مجال لتغييرها ، وإن الله هو الذي يرعى الخلفاء ويحدد خططهم ويوجههم ⁽⁴⁾ .

1 - سورة النور ، آية 55 .

2 - الدوري ، الديموقراطية ، ص 61 .

3 - ابن خلدون ، المقدمة ، ص 224 .

4 - الطبرى ، تاريخ ، ج 7 ، ص 222 - 223 .

ويبدو أن الأمويين بدأوا يتأثرون بالنظم السياسية والبيزنطية في الإدارة والحكم ، وهذه الأساليب تستند إلى تقاليد بعيدة ومنحرفة عن الفكرة الإسلامية، وتجه نحو التسلط مما ساعد على إثارة النقمـة عليهم⁽¹⁾.

لقد كان سقوط الخلافة الأموية نتيجة حتمية للصراع الداخلي على الحكم من جهة والصراع بين الاتجاهين الإسلامي والقبيـي من جهة أخرى ، إضافة إلى تطور المجتمع اجتماعياً واقتصادياً ، وعدم قدرة الأمويين على تطوير أجهزة الخلافة لتتلاـعـم مع الواقع الجديد⁽²⁾.

لذلك كانت الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية مهيـة تماماً لقيام الخلافة العباسية ، إثر دعوة منظمة انتهـت بثورة قادها العباسيون باسم العودة إلى الكتاب والسنة ، وإحياء العدل والمساواة ، وإرجاع الحق لأهله ، ولعلها وجدت استجابة من بعض قوى المعارضة للحكم الأموي⁽³⁾.

ويظهر أن العباسيين حرصوا منذ البداية على أن يبقوا الخلافة فيهم ، لذلك رفضوا مبدأ الانتخاب . وكانت الوراثة أساس الحكم في العصر العـبـاسي ، كما كانت استمراراً طبيعياً لتقاليـد العصر الأمـوي من ناحيتـين هـما : تولـية الشخص البارز في الأسرة ، والعـهـد لأكـثر من واحد⁽⁴⁾.

ويشير تطور الخلافة إلى نجاحـهم في ترسـيخ مبدأ الوراثـة في الحكم ، وفي ذلك يقول المسعودـي (تـ 346هـ / 957م) : " لم يـلـ الخـلـافـةـ منـ بـنـيـ العـبـاسـ بـعـدـ السـفـاحـ وـالـمـنـصـورـ إـلـىـ وقتـناـ هـذـاـ مـنـ لـمـ يـكـنـ أـبـوهـ خـلـيفـةـ إـلـاـ المـسـتـعـينـ وـالـمـعـتـضـدـ "⁽⁵⁾. وقد اعتمد العباسـيونـ عـلـىـ الجـيشـ

1 - الدرري ، الديمقراطية ، ص 63 .

2 - الدورـيـ ، التـكـوـينـ ، صـ 42 - 43 .

3 - ابن خـياـطـ ، تـارـيـخـ ، صـ 402 - 403 . الـيعـقوـبـيـ ، تـارـيـخـ ، جـ 2 ، صـ 342 . الطـبـرـيـ ، تـارـيـخـ ، جـ 6 ، صـ 616 .

4 - الطـبـرـيـ ، تـارـيـخـ ، جـ 7 ، صـ 470 .

5 - المسـعـودـيـ ، التـبـيـهـ ، صـ 370 .

في الصراع على الحكم ، وأحدثوا جيشاً نظامياً من العرب والفرس مع شيء من التوازن أخْلَى حين فتحت بغداد من قبل جيش خراساني غريب في الفتنة بين الأمين والمأمون⁽¹⁾ . وبقيت بعض القبائل في الديوان ، ولكنها أُسقطت نهائياً أيام المعتصم الذي عمل على إبعاد خطر الجندي المكون من العرب والفرس باتخاذ المماليك الأتراك كأساس للجيش في الحياة العامة ، ونقل مركزه إلى سامراء^{*} بعد أن أدرك ما سببه ذلك من قلق في بغداد⁽²⁾ . وبذلك بدت الخلافة دون قاعدة وفرضت سلطتها على الأمة بقوة غريبة ما لبّثت أن هدّدت أسسها ، وعملت على إفراط مفهوم الخلافة من محتواه الحقيقي⁽³⁾ .

٥٤٤٦٤

هذه التطورات كان لها آثار بعيدة المدى على الخلافة ، إذ أنها أضعفَت هذه المؤسسة نتيجة تحكم المماليك الأتراك . فحين توفي الواقع (ت 232هـ / 847م) ولم يعهد تحكم القوى القائمة من جند ووزراء في اختيار الخليفة ، وفي تدهور المؤسسة ، واختاروا المتوكل⁽⁴⁾ .

ومن هنا نرى أن تطورات الفترة الثانية من الخلافة العباسية لم تبق لولاية العهد قيمة حقيقة ، وكان اختيار جل الخلفاء بتأثير من الجندي ، كما كان عزل بعضهم على أيدي الجندي بسم العيون أو القتل ، مما أدى إلى تراجع دور الخلافة السياسي ، وظهور الدوليات المستقلة عنها⁽⁵⁾ ، ولم يبق بيد الخليفة غير بغداد ، والسود فبطلت دواوين المملكة ، ونقص قدر الخلافة وضعف ملكها ، وعم الخراب لذلك⁽⁶⁾ .

1 - ابن خياط ، تاريخ ، ص 460 . الطبرى ، تاريخ ، ج 8 ، ص 374 – 375 .

* - سامراء : مدينة تقع ما بين بغداد وتكريت شرقى نهر دجلة . انظر الحموي ، معجم ، ج 3 ، ص 173 .

2 - المسعودي ، التنبيه ، ص 356 – 357 .

3 - الدورى ، الديمقراطى ، ص 64 .

4 - ابن قتيبة ، المعارف ، ص 393 . الطبرى ، تاريخ ، ج 9 ، ص 175 – 180 . المسعودي ، التنبيه ، ص 361 – 362 .

5 - ابن الطقطقى ، الفخرى ، ص 220 – 221 .

6 - الفقشندى ، مأثر ، ج 1 ، ص 287 – 288 .

وبالرغم من أن أمراء الأطراف أصبحوا الحكام الفعليين في مناطقهم ، إلا أنهم اعترفوا لل الخليفة بمنزلته الدينية ، على أن يقوم الخليفة بتفويض السلطة الزمنية لهم ، ويرسل لكل منهم عهداً ليس حكمهم بالشرعية ، ويكتفي الخليفة عادةً بتعهد الأمير المستولي بأن يذكر اسم الخليفة في خطبة الجمعة وعلى السكة⁽¹⁾ .

ونتيجة للأوضاع المضطربة التي عانت منها الخلافة العباسية قبيل السيطرة البوهيمية ، التي تمثلت بمقتل الخليفة المقתרن بالله على يد قائد الجيش مؤنس سنة 320هـ / 932م⁽²⁾ ، وشغب الجند على الخليفة الجديد القاهر بالله (320هـ / 932م – 322هـ / 933م) بسبب قلة المال ومطالبة الجند بأرزاقهم ، ونهايته المأساوية⁽³⁾ ، اقترح الخليفة الراضي بالله (322هـ / 933م – 329هـ / 940م) على قائد الجيش محمد بن رائق أن يتولى تأمين نفقات الدولة ودفع رواتب الجندي ، مقابل أن تعهد إليه القيادة وتدبير شؤون الإدارة العامة . فقبل ابن رائق الاقتراح " وتقلد الإدارة ورياسة الجيش ، وجعله أمير النساء ، ورد إليه تدبير أعمال الخارج والقضاء ، وفوض إليه تدبير المملكة ، وأمر أن يخطب له على جميع المنابر في المملكة " .⁽⁴⁾

ومن هنا ندرك أن العباسيين بينما اعتمدوا على المماليك الأتراك ، اساواها بصورة بالغة إلى مفهوم الخلافة ، فبدأ الانحدار والتجزئة في كيانها ، وتكلست سلطانها السياسية أيام البوهيميين والسلاجقة ثم الأيوبيين والمماليك .

1 - الدوري ، التكوين ، ص 45 .

2 - المسعودي ، مروج ، ج 4 ، ص 292 . ابن مسكونية ، تجارب ، ج 1 ، ص 241 .

3 - المسعودي ، التبيه ، ص 388 .

4 - ابن مسكونية ، تجارب ، ج 1 ، ص 352 . الفقيه ، ماثر ، ج 1 ، ص 287 – 288 .

4 - ظهور السلطنة وتطورها حتى عصر المماليك

اختلف في اشتقاق كلمة "سلطان" فقيل أنها مشتقة من الفعل الثلاثي (سلط) وتعني الحجة البالغة والبرهان الواضح ، أو القدرة والقهر والغلبة⁽¹⁾ لقوله تعالى : "ولقد أرسلنا موسى بآياتنا سلطان مبين"⁽²⁾ ، أي حجة ظاهرة ، فسلطان كل شيء حدته وسلطته⁽³⁾ ، وسمى بذلك لأنه حجة على وجود الله⁽⁴⁾ لقوله تعالى : "فانفذوا لا تنفذون إلا بسلطان"⁽⁵⁾ وقد وردت كلمة سلطان ثمان وثلاثين مرة في القرآن الكريم ، كلها في معนدين هما : الحجة والبرهان ، والقدرة والملكة⁽⁶⁾ وقيل أيضاً أن كلمة سلطان مشتقة من السلطط وهو ما يضاهيه ، وتأتي هنا معنى الوضوح⁽⁷⁾ ، أو كما يقول ابن جماعة (ت 733هـ/1332م) : "سمى السلطان سلطاناً، إما لملكه وقدرته، وإما لكونه حجة على وجود الله وتوحيده، أو هو من السلطط، لأنه يضاهي بعده وتدبيره على رعيته كما يضاهي السلطط بنوره على أهله"⁽⁸⁾.

وتعني كلمة "السلطان" في المدلول الاصطلاحي : ذا السلطة، ويطلق هذا اللقب على الأمير القوي أو الحاكم المستقل⁽⁹⁾. ويعرفه ابن جماعة أنه "تفويض عام من إمام المسلمين" الخليفة للسلطان يسمح له تقليد القضاة والولاة ، وتدبير الجيوش ، واستيفاء الأموال من جميع جهاتها ، وصرفها في وجوهها المختلفة ، وقتل المشركين . ويعتبر في السلطان المتولى من

-
- 1 - الرازي ، مختار ، مادة "سلط" . ابن منظور ، لسان ، مادة "سلط" .
 - 2 - سورة هود ، آية 96 .
 - 3 - ابن منظور ، لسان ، مادة "سلط" . العيني ، السيف ، ص 95 .
 - 4 - ابن منظور ، لسان ، مادة "سلط" .
 - 5 - سورة الرحمن ، آية 33 .
 - 6 - ابن جماعة ، تحرير ، ص 73 . العيني ، السيف ، ص 96 .
 - 7 - الرازي ، مختار ، مادة "سلط" . ابن منظور ، لسان ، مادة "سلط" .
 - 8 - ابن جماعة ، تحرير ، ص 73 - 74 .
 - 9 - البasha ، الألقاب ، ص 323 .

جهة الخليفة ما يعتبر في الخليفة ، باستثناء النسب القرشي ، لأنه قائم مقامه في كل الأمور
الدنيوية " ⁽¹⁾ .

والسلطان عند القلقشندي (ت 821هـ / 1418م) "اسم خاص في العرف العام
يعرف به ملك الملوك " ⁽²⁾ . ولا يجوز أن يطلق لقب سلطان على أحد من ملوك الشرق
والغرب إلا إذا كان بالمبادرة من الخليفة القائم ، ومن سمي نفسه سلطاناً قهراً بالسيف من غير
مبادرة الخليفة يكون خارجاً ، ولا يجوز له تولية أحد من التواب والقضاء وإن فعل شيئاً من
ذلك كان جميع حكمه باطلاً ⁽³⁾ .

ويطلق السيوطني (ت 911هـ / 1505م) "تسمية السلطنة" على من يكون في ولاته
ملوك ، كمصر أو الشام أو إفريقية أو الأندلس ، ويكون عسكره عشرة آلاف فارس أو نحوها
فإن زاد بلاداً أو عدداً في الجيش ، كان أعظم في السلطنة " ⁽⁴⁾ .

وهذه المفاهيم السابقة تعبر عن مفهوم السلطنة والسلطان ، بعد أن تحددت السلطنة
بوصفها مؤسسة في عهد المماليك ، إلا أن ابن خلدون (ت 808هـ / 1405م) يورد تحديداً
عملياً يدل على استيعاب الواقع التاريخي الذي مر به تطور مدلول السلطان ، وهو المدلول
الأقرب لمفهوم السلطنة في العصر المملوكي ؟ إذ يتحدد معنى السلطان لديه "بالاستبداد على
الخلافة أو بتفويض منها " ⁽⁵⁾ ، بعد أن انقرضت عصبية العرب أجمع وذهب رسم الخلافة ،
وتغلب الموالي من العجم على بني العباس ، وافترق أمر الإسلام ⁽⁶⁾ .

1 - ابن جماعة ، تحرير ، ص 60 .

2 - القلقشندي ، صبح ، ج 5 ، ص 447 .

3 - الظاهري ، زبدة ، ص 89 .

4 - السيوطني ، حسن ، ج 2 ، ص 125 - 126 .

5 - ابن خلدون ، المقدمة ، ص 258 - 259 .

6 - م . ن ، ص 230 .

واستعملت كلمة سلطان للدلالة على الحاكم ولو كان قاضيا⁽¹⁾ ، كأن يقال للمرأة التي ليس لها ولد خاص "يُزوجها السلطان"⁽²⁾ ، لما فيه من القدرة والحفظ والنصرة وغير ذلك من معاني الشرف والسيادة⁽³⁾ .

ونجد أقدم إشارة في كتب التاريخ إلى السلطان لدى الطبرى (ت 310هـ / 922م) جاءت على لسان زيد بن أبيه ، عامل معاوية على العراق ، حين خاطب أهل البصرة بقوله : "أيها الناس إننا أصبحنا لكم ساسة ، وعنةكم ذادة ، نسوسكم بسلطان الله الذي أعطانا" ، وقد عنى بها السلطة المجردة⁽⁴⁾ . أما أقدم إشارة إلى إطلاق لفظ السلطان على الخليفة وردت لدى المسعودي (ت 346هـ / 957م) في العصر الأموي فيما يتصل بخلافة عبد الملك بن مروان حيث استخدم كلمة السلطنة بمعنى الخلافة في قوله : "وفي سلطنة عبد الملك بن مروان مات أبو العباس عبد الله بن العباس بن عبد المطلب في سنة ثمان وستين"⁽⁵⁾ .

ولعل أول تطور طرأ على مدلول كلمة سلطان كان في عهد هارون الرشيد (170هـ / 786م - 193هـ / 808م) على ما يذهب إليه بعض الباحثين إذ لقب وزير جعفر بن يحيى البرمكي بالسلطان⁽⁶⁾ ، وقد أشار إلى ذلك عدد من المؤرخين المتأخرین من بينهم ابن خلدون ت 808هـ / 1405م ، والقلقشندى (ت 821هـ / 1418م)⁽⁷⁾ .

1 - الباشا ، الألقاب ، ص 324 .

2 - القلقشندى ، صبح ، ج 5 ، ص 448 .

3 - ابن تيمية ، الخليفة ، ص 54 .

4 - الطبرى ، تاريخ ، ج 5 ، ص 220 .

5 - المسعودي ، مروج ، ج 3 ، ص 108 .

6 - كرامز ، سلطان ، دائرة المعارف ، ج 12 ، ص 83 . الباشا ، الألقاب ، ص 323

7 - ابن خلدون ، المقدمة ، ص 261 . القلقشندى ، صبح ، ج 9 ، ص 403 - 404 .

وقد أصبح لقب السلطان يطلق على الشخص الذي يتبوأ مكانة لا تعلوها إلا مكانة الخليفة نفسه ، وذلك في خلافة الواشق بالله العباسي (227هـ / 841م - 232هـ / 846م) وهو ما أشار إليه السيوطي (ت 911هـ / 1505م) بقوله : "إن الواشق بالله العباسي استخلف القائد التركي اثناس على السلطنة ، وألبسه وشاحين مجوهرين "⁽¹⁾ . ويعقب السيوطي على ذلك بقوله : "وأظنه أول خليفة استخلف سلطاناً "⁽²⁾ . وأشار عدد من المؤرخين مثل الطبرى (ت 310هـ / 922م) إلى هذا الحدث دون إطلاق لقب السلطان على اثناس ⁽³⁾ .

لقد سبق أن قام الخليفة المعتصم بتتويج القائد التركي حيدر بن كاوس بتاج من الذهب مرصع بالجواهر ، وإكليل من الياقوت الأحمر والزمرد الأخضر ، وألبسه وشاحين مجوهرين وولاه على السندي ، ولكنه لم يمنحه لقب "سلطان" ⁽⁴⁾ ، كما أوكل الخليفة المتوكلا إلى القائد ليت伺م مهمات الإشراف على الجيش والمغاربة والموالي والبريد والحجابة ودار الخلافة ، وسيره إلى الحج ، وجعله أميراً على كل بلد يدخلها ولم يمنحه لقب سلطان ⁽⁵⁾ .

فالتويج لا يعني إطلاق لقب السلطان على أولئك القادة الأتراك ، وهذا ما تؤكده المصادر التاريخية قريبة العهد من هذه الأحداث ، والتي لم يرد في أي منها ذكر لإطلاق هذا اللقب ⁽⁶⁾ ، بالإضافة إلى أن الإشارة إلى إطلاق لقب السلطان على جعفر بن يحيى البرمكي ، وعلى اثناس من بعده لم يرد إلا في المصادر المتأخرة ، بعد أن ترسخ مفهوم السلطنة وتحدد معناه في العصر المملوكي ⁽⁷⁾ .

1 - السيوطي ، تاريخ ، ص 542 .

2 - م . ن ، ص 542 .

3 - الطبرى ، تاريخ ، ج 9 ، ص 124 .

4 - الدينوري ، الأخبار ، ص 405 . اليعقوبي ، تاريخ ، ج 2 ، ص 477 - 479 . الطبرى ، تاريخ ، ج 9 ، ص 124 ، 167 .

5 - الطبرى ، تاريخ ، ج 9 ، ص 167 .

6 - الدينوري ، الأخبار ، ص 405 . اليعقوبي ، تاريخ ، ج 2 ، ص 477 - 479 . الطبرى ، تاريخ ، ج 9 ، ص 124 ، 167 .

7 - ابن خلدون ، المقدمة ، ص 261 . القلقشندي ، صبح ، ج 9 ، ص 403 - 404 . السيوطي ، تاريخ ، ص 542 .

وشهدت فترة سيطرة القادة الأتراك في بغداد انحطاط مركز الخليفة وضعف هيئته حتى أصبح "أسيرا في أيديهم ، إن شاؤوا أبقوه ، وإن شاؤوا خلעוه وإن شاؤوا قتلوه"⁽¹⁾ ، ومما زاد في ضعف الخلافة قيام الإمارات المستقلة في الشرق الإسلامي كإمارتي : الصفاريين والسامانيين ، فضلا عن الثورات التي زعزعت أركان الدولة⁽²⁾ . ومنذ القرن الرابع الهجري / العاشر الميلادي نجد لقب سلطان متداولا للدالة على السلطة والحكم خاصة حكم الخليفة ، وهو ما يمكن ملاحظته بصورة متداخلة في المفردات والدلائل عند ابن حوقل النصيري (ت367هـ/ 977م) فيصف الخليفة بالملك بقوله : " مملكة الإسلام منسوبة إلى الملك المقيم ببغداد " ⁽³⁾ ، ويصفه في موضع آخر بالسلطان بقوله : " دار السلطان ببغداد " ⁽⁴⁾ .

وهذا التطور في مفهوم السلطان ابتدأ فعليا سنة 324هـ / 935م بانتقال إدارة البلاد والجيش والأمور المالية من يد الخليفة العباسي ليذهب إلى أمير الأمراء ، عندما قلد الخليفة الراضي قائد الجيش محمد بن رائق إمرة الأمراء ، وأطلق يده في شؤون الدولة " فعلت مكانته لدى الخليفة ، وتقدم نفوذه على الوزراء "⁽⁵⁾ . وبقي الأمراء يستمدون شرعية حكمهم من اعتراف الخليفة العباسية بهم⁽⁶⁾ . ولا يعني لقب أمير الأمراء أكثر من كونه الأمير الأول بين أمراء دار الخلافة⁽⁷⁾ . ويعد هذا التقليد اعترافا ضمنيا من الخليفة بوجود أمير يشاركه الحكم في العراق نفسه⁽⁸⁾ .

- 1 - ابن الطقطقي ، الفخرى ، ص 220 .
- 2 - الدوري ، التكون ، ص 45 .
- 3 - ابن حوقل ، صورة ، ص 23 .
- 4 - م . ن ، ص 258 .
- 5 - ابن مسكويه ، تجارب ، ج 1 ، ص 350 – 352 . القلقشندی ، مأثر ، ج 1 ، ص 287 – 288 .
- 6 - كاهين ، تاريخ ، ص 157 .
- 7 - متز ، الحضارة ، ج 1 ، ص 45 .
- 8 - م . ن ، ص 45 – 46 .

وحين تغلب ملوك الشرق على الخلفاء مثل البوهيين ، واستبدوا بالسلطة دونهم ، ظهر لقب سلطان لديهم ، فضلاً عما كان يضيفه عليهم الخليفة من ألقاب كشرف الدولة ، وعدد الدولة ، وركن الدولة ⁽¹⁾ . وشارکهم في لقب السلطنة غيرهم من الملوك كالغزنوين وهم سابقون للسلاجقة ، فقد تلقب محمود الغزنوی سنة 421هـ/1030م بالسلطان الأعظم ⁽²⁾ .

وبسيطرة البوهيين على بغداد سنة 334هـ / 945م يبدأ فصل جديد من تاريخ الخلافة العباسية وعلاقتها بالأمراء المتسطلين ، إذ ذهبت هيبة الخلافة في عهدهم ، ولم يبق للخلفاء نفوذ ولا سلطان سوى سلطة الخليفة الدينية المحصورة بالإشراف على الوعاظ والقضاة وأئمة المساجد ⁽³⁾ .

وحرص البوهيون على استصدار تفويض من الخليفة بسلطاته الزمنية ، لأنه مصدر السلطان ورمز الشريعة ⁽⁴⁾ ، ولم يكن بمقدور الخليفة إلا إصدار مثل هذا التفويض للمتغلب ، وهو أمر مهم للأمير والخليفة معاً ، وذلك كما يقول الماوردي (ت 450هـ / 1058م) : "استدعاء لطاعته ودفعاً لمشاقته ومخالفته ، وصار بالإذن له نافذ التصرف في حقوق الملة وأحكام الأمة" ⁽⁵⁾ .

وفي منتصف القرن الخامس الهجري / الحادي عشر الميلادي ظهرت كلمة سلطان كلقب له دلالة سياسية في بداية الدولة السلاجوقية . ففي سنة 449هـ / 1057م عقد الخليفة القائم بأمر الله في احتفال مهيب للسلطنة لطغرل بك ، وقال له : "إن أمير المؤمنين قد ولد

1 - الفقشندي ، صبح ، ج 9 ، ص 404 .

انظر الباشا ، الألقاب ، ص 324 .

2 - البasha ، الألقاب ، ص 324 .

3 - الدوري ، التكرين ، ص 42 .

4 - الدوري ، الديمقراطية ، ص 65 .

5 - الماوردي ، الأحكام ، ص 40 .

جميع ما وله الله تعالى من بلاده ، ورد إليك أمر عباده ، فائق الله فيما ولاك ، واعرف نعمته عليك " ⁽¹⁾. ثم خلع عليه ولقبه سلطان المشرق والمغرب ⁽²⁾ .

وبهذا التقليد الذي منحه الخليفة للسلطان طغرل بك أصبحت السلطة تعني كما عبر عنها القلقشندى (ت 821هـ / 1418م) في تفسيره لتطور علاقة السلطة بالخلافة في مصر إذ يقول : " ومملكة الديار المصرية ، من حين الفتح الإسلامي إلى زماننا دائرة بين أقسام ثلاثة ، لا تكاد تخرج عنها ، فكانت في بداية الأمر إمارة استكفاء يولي عليها الخليفة في كل زمان من يقوم بأعبائها ، ويتصرف في أمورها ، فاكثر الولاية عليها واقف عند حد ما يرد عليه من الخليفة من الأوامر والتواهي ، ... " ⁽³⁾ .

ثم صارت وزارة تفويض ، وهي " أن يستوزر الخليفة من يفوض إليه تدبير الأمور برأيه ، وإمضائتها على اجتهاده ، وينظر فيها على العموم " وعلى ذلك كانت السلطة في زمن الخلفاء الفاطميين في مصر ⁽⁴⁾ .

ولما زال حكم الفاطميين من مصر وصار الأمر إلى الأيوبيين الذين كانوا يدعون لبني العباس ، أصبحت إمارتهم إمارة استيلاء ، وهي أن يستولي الأمير بالقوة على بلاد يقلده الخليفة إمارتها ويفوض إليه تدبيرها وسياستها ، فيكون الأمير باستيلائه مستبداً بالسياسة والتدبير ، وال الخليفة بإذنه ينفذ أحكام الدين لخرج من الفساد إلى الصحة ، ومن الحظر إلى الإباحة ⁽⁵⁾ .

1 - ابن الأثير ، الكامل ، ج 9 ، ص 633 - 634 . القلقشندى ، مأثر ، ج 2 ، ص 238 - 239 .

2 - الحسيني ، أخبار ، ص 18 . البنداري ، تاريخ ، ص 17 .

3 - القلقشندى ، صبح ، ج 9 ، ص 400 - 403 .

4 - م . ن ، ص 399 ، 403 .

5 - الماوردي ، الأحكام ، ص 39 . القلقشندى ، صبح ، ج 9 ، ص 401 .

وبقيت السلطنة على ما هي عليه في الدولة الأيوبية (567هـ / 1171م - 648هـ / 1250م) من الاستيلاء والاستبداد بالسلطة ، إلى حين إقامة الخليفة العباسي بمصر في العهد المملوكي الذي أصبحت فيه السلطنة واقعاً ترسخت أركانه في ذلك العصر ، وصار الخليفة يمنح السلطان تقوضاً عاماً لا يستثنى منه شيئاً في جميع الممالك الإسلامية والأمور الدنيوية ، وإن كان خارجاً عن يده فهو داخل في عموم ولايته ، حتى لو غالب على شيء منها أو فتحه لم يفتح من الخليفة إلى تولية جديدة ، ف تكون سلطنة الديار المصرية الآن مركبة من وزارة تقويض وإمارة استيلاء⁽¹⁾ .

وبقي الأمر كذلك على ما هو عليه من التقويض والاستيلاء من قيام الدولة المملوكية الأولى وحتى نهاية الدولة المملوكية الثانية سنة 923هـ / 1517م ، ما عدا الفترة التي تسلم فيها الخليفة المستعين بالله السلطنة بعد عزل السلطان الناصر فرج بن برقوق سنة 815هـ / 1412م⁽²⁾ .

1 - القلقشندى ، صبح ، ج 9 ، ص 404 .

2 - ابن الصيرفى ، نزهة ، ج 2 ، ص 308 .

الفصل الثاني

الخلافة في العهد المملوكي

(١٢٦٠ م - ٩٢٣ هـ / ١٥١٧ م)

- 1 - انتقال الخلافة العباسية إلى القاهرة .
- 2 - صلحيات الخليفة العباسي .
- 3 - تدخل السلاطين والأمراء في شؤون الخلافة .
- 4 - نهاية الخلافة العباسية .

١ - انتقال الخلافة العباسية إلى القاهرة

إن سقوط الخلافة العباسية في بغداد على أيدي المغول سنة 656هـ / 1258م ، خلق موقعاً غريباً في العالم الإسلامي لم يعتد المسلمين منذ وفاة نبيهم عليه السلام ، وفي ذلك يقول أرنولد : " من الصعب تقدير الارتباك الذي أحس به المسلمين عندما لم يعد هناك خليفة تستنزل عليه بركات الله ، ولم يسبق في تاريخ الإسلام حادث مثله " ^(١) .

ويبدو أن الدولة المملوكية ، التي نشأت سنة 648هـ / 1250م وجدت الفرصة المناسبة لنقل الخلافة إلى القاهرة ، لأنها بأمس الحاجة إليها لتسند منها شرعيتها ^(٢) ، وهذا بحد ذاته سيدعم موقفها ضد الأيوبيين الذين كانوا آنذاك يحكمون بلاد الشام ويعتبرون المماليك مغتصبين لحق من حقوقهم الشرعية في مصر ^(٣) . زد على هذا كله حاجتهم لتأييد الخلافة لهم للخروج من مشكلة عدم رضى الناس بهم كحكام لهم كونهم كانوا رقيقاً في الأصل ، فقد ذكر ابن تغري بردي (ت 874هـ / 1469م) أن المعز أليك حينما تولى السلطة سنة 648هـ / 1250م بذل أموالاً كثيرة " حتى رضي الناس بسلطان مسه الرق " ، بل أن أهل مصر " لم يرضوا بذلك إلى أن مات ، وهم يسمعونه ما يكره ، حتى في وجهه إذا ركب ومر بالطرق ، وهم يقولون لا نريد إلا سلطاناً مولوداً على الفطرة " ^(٤) .

وهكذا وما أن وصلت أخبار الخليفة العباسى إلى السلطان الظاهر بيبرس عن طريق نوابه على الشام علاء الدين البندقداري * ، وعلاء الدين طيبرس * حينما كتبا إليه " أنه

١ - أرنولد ، الخلافة ، ص 44 .

٢ - أبو الفداء ، المختصر ، ج 3 ، ص 190 - 191 . المقرizi ، السلوك ، ج 1 ، ق 2 ، ص 368 - 369 .

٣ - موير ، تاريخ ، ص 48 .

٤ - ابن تغري بردي ، النجوم ، ج 7 ، ص 12 .

* - علاء الدين ابدين بن عبد الله البندقداري الصالحي التجمي ، تولى نيابة الشام في عهد الظاهر بيبرس ، توفي سنة 684هـ / 1285م . انظر ابن تغري بردي ، النجوم ، ج 7 ، ص 309 .

* - علاء الدين طيبرس الصالحي المعروف بالوزيري ، تولى نيابة الشام بعد علاء الدين البندقداري ، كان أحد الأمراء المشهورين بالشجاعة والإقدام ، توفي سنة 689هـ / 1290م . انظر أبو الفداء ، المختصر ، ج 3 ، ص 214 .

ابن تغري بردي ، النجوم ، ج 7 ، ص 324 .

وصل إلى جهة دمشق ، رجل ادعى أنه أحمد بن الإمام الظاهر ابن الإمام الناصر ، ومعه جماعة من عرب خفاجة في قرابة الخمسين فارسا ، وأن الأمير سيف الدين قلبي عرف أمراء العرب المذكورين وقال : " بهؤلاء يحصل المقصود " ، فكتب إلى النواب بخدمته ، وتعظيم حرمته ، وأن يسرّوه حالا مع حجاته من دمشق إلى القاهرة ^(١) .

وعندما وصل الأمير العباسى إلى القاهرة في التاسع من رجب سنة 659هـ / 1260م خرج السلطان الظاهر بيبرس لاستقباله بصحبة كبار موظفي الدولة ورجال الدين من مسلمين ومسحيين وبهود ، وأدخل إلى قلعة الجبل * بكمال مظاهر الأبهة والإجلال ^(٢) ، حتى قيل أن السلطان قد أبى ، عندما أدرك الموكب أن يتقدم الخليفة في الدخول ، وتحاشى أن يجلس معه على مقعد واحد ، ليضرب مثلا للحاضرين من كبار رجال الدولة بوجوب احترام الخليفة ^(٣) .

ثم عقد السلطان للأمير أحمد مجلسا في الثالث عشر من شهر رجب سنة 659هـ/1260م في قاعة الأعمدة بقلعة الجبل ، للثبت من نسبة بحضور القضاة والأمراء ، وشهد العربان الذين قدموا معه بصحبة نسبة أنه الأمير أحمد ابن الخليفة الظاهر ، فقبل قاضي القضاة تاج الدين ابن بنت الأعز * شهادتهم ، وأثبتت نسبة ^(٤) . وبعد التأكيد من صحة نسب الخليفة ، كان أول من بايعه القاضي تاج الدين ، ومن بعده قام السلطان الظاهر بيبرس وبائع

1 - المقريزي ، السلوك ، ج 1 ، ق 2 ، ص 448 .

* - قلعة الجبل : هي قلعة تشرف على القاهرة والنيل ، تتصل بجبل المقطم ، أنشأها السلطان الملك الناصر صلاح الدين الأيوبي ، على يد بهاء الدين قراقوش الأسدية في سنة 572هـ / 1176م ، وصارت من بعده دار الملك بدبار مصر . انظر المقريزي ، الخطط ، ج 2 ، ص 201 .

2 - اليونيني ، ذيل ، م 2 ، ص 95. المقريزي ، السلوك ، ج 1 ، ق 2 ، ص 449 .

3 - ابن عبد الظاهر ، الروض ، ص 99-100. المقريزي ، السلوك ، ج 1 ، ق 2 ، ص 450 .

* - تاج الدين عبد الوهاب بن خلف بن بدر العلمي نسبة إلى علامة وهي قبيلة من لخم ، تولى القضاء في عهد الظاهر بيبرس حتى وفاته سنة 665هـ / 1266م. انظر السبكي ، طبقات ، ج 5 ، ص 133 - 136 .

4 - المنصورى ، التحفة ، ص 47 . الفقشندي ، صبح ، ج 3 ، ص 260 .

ال الخليفة الجديد الذي لقب بالمستنصر بالله على العمل بكتاب الله وسنة رسوله ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، والجهاد في سبيل الله ، وأخذ أموال الله بحقها ، وصرفها على مستحقها⁽¹⁾ .

ثم أخذت له البيعة من عامة الناس " على اختلاف طبقاتهم " . وكتب إلى سائر الملوك والنواب ، خارج الديار المصرية ، لكي يأخذوا البيعة لل الخليفة الجديد ، ثم أمر السلطان بنقش اسم الخليفة على السكة إلى جانب اسم السلطان ، والدعاء له قبل السلطان في الخطبة⁽²⁾ . وفي يوم الجمعة ، دُعي الخليفة ليخطب ويصلِّي بالناس ، فألقى بالمصلين خطبة بلغة أطرب فيها بالثناء على السلطان الظاهر بيبرس الذي رد الخلافة لبني العباس⁽³⁾ .

ولم يكِد الظاهر بيبرس ينتهي من مبايعة الخليفة العباسي الجديد حتى طلب منه أن يعطيه تقوياً شرعاً بحكم البلاد والعباد ، فاستجاب الخليفة لرغبة السلطان وقلده بحضور كبار رجال الدولة ، البلاد الإسلامية وما سيفتحه الله على يديه من بلاد الكفار⁽⁴⁾ .

وقد بدأ التقويض بالثناء على السلطان الظاهر بيبرس لأنَّه " أقام الدولة العباسية ، بعد أن أقعدتها زمانة الزمان ، ومنح أمير المؤمنين عند القدوم عليه حنوا وعطاً " ، معلناً عن تقليد السلطان " الديار المصرية والبلاد الشامية ، والديار بكرية ، والحجازية ، واليمنية ، والفراتية ، وما يتجدد من الفتوحات غوراً ونجدًا " . ثم نصح الخليفة السلطان بالعدل والإحسان وفوضه في تعيين النواب والحكام الذين عليهم أن " يعاملوا الضعفاء في حواجهم بالثغر باسم ، والوجه الطلق " . واختتم التقويض بمطالبة الخليفة للسلطان أن يعيد الخلافة إلى بغداد قائلاً له : " وبك يرجى أن يرجع مقر الخلافة إلى ما كان عليه في الأيام الأولى ، فلما يفوت نصرة الإسلام جفنا ما

1 - ابن عبد الظاهر ، الروض ، ص 100 . اليوناني ، ذيل ، م 2 ، ص 96 . ابن دمقاق ، نزهة ، ص 277 .

2 - المنصوري ، التحفة ، ص 47 . ابن دمقاق ، الجوهر ، ص 182 . ابن ظهيره ، الفضائل ، ص 195 .

3 - ابن عبد الظاهر ، الروض ، ص 100 - 101 . المقرizi ، السلوك ، ج 1 ، ق 2 ، ص 450 .

4 - القاشندي ، مأثر ، ج 2 ، ص 112 . ابن ظهيره ، الفضائل ، ص 195 .

كان غافياً ولا هاجعاً ، وكن في مجاهدة أعداء الله إماماً متبعاً لا تابعاً ، وأيد كلمة التوحيد ،
فما تجد في تأييدها إلا مطيناً ساماً⁽¹⁾.

وبعد انتهاء مراسم تقويض السلطان الظاهر بيبرس ، قام الخليفة بتسليم الخلعة الخليفية للسلطان وهي من متممات عملية التقويض ، وتكون من عامة سوداء مزركشة بالذهب ، وجبة بنفسجية اللون ، وطوق ذهب ، وقيد ذهب عمل في رجليه ، وعدة سيف ، فلبسها السلطان ، وسار موكبه من باب النصر ، وعبر القاهرة في طريق مفروش بالبسط والزينة إلى قلعة الجبل⁽²⁾.

غير أن هذه الإجراءات الرسمية لم تقطع شكوك بعض المؤرخين في صحة نسب الخليفة العباسي ، وفيهم ذلك من عبارة ذكرها أبو الفداء نصها "وفي هذه السنة 659هـ / 1260م قدم إلى مصر جماعة من العرب ومعهم شخص أسود اسمه أحمد زعموا أنه ابن الإمام الظاهر ..." . وهناك بعض المؤرخين يرجعون هذا السواد إلى أمه الحشيشية دون أن يشكوا بنسب الخليفة⁽³⁾ .

يستقاد مما تقدم أن الظاهر بيبرس قد غدا بموجب التقويض السالف الذكر ، حاكماً شرعاً يستمد سلطانه ونفوذه من السلطة الشرعية العليا في حكم المسلمين المتمثلة بشخص الخليفة . وبكلمة أخرى ، فإن بيبرس لم يعد حسب ما كان يروج له خصوصه مغتصب للسلطة من أصحابها الشرعيين الأيوبيين أو حتى من سلفه المظفر قطز ، وإنما أصبح في صورة السلطان

1 - ابن عبد الظاهر ، الروض ، ص 101 - 110 . ابن أبيك ، كنز ، ج 8 ، ص 78 . ابن دمقاق ، نزهة ، ص 280 .

2 - اليونيني ، ذيل ، م 2 ، ص 98 . ابن دمقاق ، الجوهر ، ص 182 . المقريزي ، السلوك ، ج 1 ، ق 2 ، ص 457 .

3 - أبو الفداء ، المختصر ، ج 3 ، ص 212 .

4 - الديار بكري ، تاريخ ، ج 2 ، ص 378 . القرماني ، أخبار ، م 2 ، ص 202 .

الذي اختاره الخليفة لحكم البلاد ، وقده مقاليد الأمور ، ليس في الديار المصرية والشامية فحسب ، بل في جميع البلاد الإسلامية وما ينضاف إليها من بلاد الكفار .

ويبدو أن الظاهر بيبرس قد أحس بخطورة إقدامه على الترحاب بالأمير العباسى ، إذ شعر أنه ليس من مصلحته أن تقوم إلى جانبه في القاهرة سلطة يعتبرها المسلمون كافة السلطة الشرعية في العالم الإسلامي ، وشرع بعد العدة لإبعاد الخليفة عن القاهرة ، وزين له أنه سيعمد إلى تلبية أمنيته بإعادته إلى بغداد ، ورتب له بعض الأمراء والعساكر ، ثم خرج برفقة الخليفة ، ورحل الجميع إلى دمشق ⁽¹⁾ . وقد اختلف المؤرخون حول الغرض الذي كان يرمي إليه الظاهر بيبرس من وراء إعادة الخليفة إلى بغداد ، فيذكر العيني (ت 855هـ / 1451م) "أن ذلك كان قصدا منه في تحرير ما تغير من القواعد وإعادة الأحوال بدار السلام" ⁽²⁾ . بينما أورد المقرizi (ت 845هـ / 1441م) رواية لم تذكرها المصادر المعاصرة كأبي شامة (ت 665هـ / 1266م) أو المتأخرة مثل العيني وأبن تغري بردي وغيرهما مفادها : "أن السلطان الظاهر بيبرس كان قد عزم أن يبعث مع الخليفة عشرة آلاف فارس حتى يستقر ببغداد ويكون أولاد صاحب الموصل في خدمته ، فخلا أحدهم بالسلطان وأشار عليه ألا يفعل ، فإن الخليفة إذا استقر أمره ببغداد نازعك وأخرجك من مصر ، فرجع إليه الوسوس ، ولم يبعث مع الخليفة سوى ثلثمائة فارس" ⁽³⁾ .

ثم سار الخليفة المستنصر بالله بمن معه من العساكر نحو العراق فوصل إلى بغداد وهناك تصدى له التتار ، وحاربوه ، وشنوا عساكره ، وانتهى أمره بالقتل في شهر محرم سنة 660هـ / 1261م ⁽⁴⁾ .

1 - أبو الفداء ، المختصر ، ج 3 ، ص 213 . المقرizi ، السلوك ، ج 1 ، ق 2 ، ص 462 .

2 - العيني ، عقد ، ج 1 ، ص 309 .

3 - المقرizi ، السلوك ، ج 1 ، ق 2 ، ص 462 .

4 - أبو شامة ، الذيل ، ص 215 . ابن كثير ، البداية ، ج 13 ، ص 233 . المقرizi ، السلوك ، ج 1 ، ق 2 ، ص 467 . ابن ايس ، جواهر ، (مخطوط) ورقة 402 أ .

وبمقتل الخليفة المستنصر بالله ظل كرسى الخلافة خاليا عاما كاملا ، حتى انجلى رأى السلطان الظاهر بيبرس على إقامة خليفة آخر تكون له الزعامة الدينية على البلاد التي تحت سيطرته ليستقر له الأمر فيها ، فاستقدم عام 661هـ / 1262م ، أميرا عباسيا آخر يدعى أبو العباس أحمد ، واحتفل بتنصيبه بالآيوان * الكبير بقلعة الجبل ، بحضور القضاة والأمراء وأرباب الدولة ، وقد روى عبد شكلين الاحتفال نفسها التي أجريت لسلفه المستنصر بالله⁽¹⁾ .

وبذلك أعيدت الخلافة العباسية ثانية إلى القاهرة . ولكن هذه المرة كان على العباسيين أن يتخلوا عن أحالمهم بإعادة خلافتهم إلى بغداد ، كما أن سلطة الخلفاء العباسيين بمصر اقتصرت منذ ذلك الوقت على الأمور الدينية⁽²⁾ . فقد بذل الظاهر بيبرس كل ما في وسعه من أجل إضعاف نفوذ الخليفة الحاكم بأمر الله حتى أصبح كما أراد له رمزا دينيا ، دون أن يكون له أية سلطة دنية⁽³⁾ . والراجح أن السلطان الظاهر بيبرس لما استقر له الحكم بالديار المصرية والشامية ، أصبح في غنى عن ظهور الخليفة إلى جانبه في المناسبات العامة ، كما لم يعد بحاجة إلى سماع كلماته للرعاية . ويبدو أن الخليفة شعر بضعفه ، فرأى أن لا مفر من الإذعان لمشيئة السلطان ، واقترن بما رتب له ، كي لا تصطدم طموحاته بأطماع السلطان ، مما قد يؤدي بحياته أو عزله من منصبه . ودليلنا على ذلك أن السلطان الظاهر بيبرس استقدم إلى القاهرة سنة 664هـ / 1265م رجلين عباسيين ، ادعى أحدهما أنه مبارك بن الإمام المستعصم بالله ، وادعى الآخر أنه من أبناء الخليفة⁽⁴⁾ . وواضح أن السبب في ذلك هو رغبة السلطان الظاهر بيبرس في إضعاف نفوذ الحاكم بأمر الله ، وتهديه بالخلع ، ومباعدة خليفة آخر ، فلم يسمح له بالخروج ، ومنعه من التصرف بشيء ، وضيق عليه ، واستمر وضعه على ما هو عليه من

* - الآيوان : هو الديوان الكبير ، ويعرف بدار العدل . انظر المقريزي ، الخطط ، ج 2 ، ص 206 .

1 - ابن عبد الظاهر ، الروض ، ص 141 - 142 . المقريزي ، السلوك ، ج 1 ، ق 2 ، ص 477 - 479 .

2 - Lane – Poole , A History of Egypt in the Middle Ages, p 265 .

3 - المقريزي ، الخطط ، ج 2 ، ص 242 . السيوطي ، حسن ، ج 2 ، ص 61 .

4 - ابن عبد الظاهر ، الروض ، ص 247 - 248 . المقريзи ، السلوك ، ج 1 ، ق 2 ، ص 554 .

التضييق حتى سلطنة المنصور حسام الدين لاجين * (696هـ/1296م - 698هـ/1298م)

الذي أباح له التصرف ، وحرية الحركة ، واركته معه في الميادين ⁽¹⁾.

ومن مظاهر إهمال ببرس لل الخليفة أنه لم يأخذ منه تقويضًا بعد سلطنته لولده الملك السعيد بركة ، وإنما أصدر هو نفسه التقويض الذي جاء فيه : " ولا تدبر ملك كلي ولا جزئي إلا بنا أو بولتنا يعمل ، ولا سيف ولا رزق إلا بأمرنا ، هذا يسأل وهذا يسأل ... ، ولا منبر خطيب إلا باسمنا ، ولا وجه درهم ولا دينار إلا بنا يشرق ... ، فليتقلد الولد ما قلناه من أمور العباد " ⁽²⁾.

هكذا استبد السلطان الظاهر ببرس بالتفوز والسلطان دون الخليفة العباسي ، وأصبحت هذه السياسة بمثابة قاعدة أساسية اعتمد عليها السلاطين فيما بعد في علاقتهم بال الخليفة .

2 - صلاحيات الخليفة العباسي

عندما قامت الخلافة العباسية في مصر استمرَّ السلطان الرئيس الأعلى في الدولة المملوكية ، ويتمتع بصلاحيات واسعة ، ويتولى سلطاته نيابة عن الخليفة بمقتضى التقويض الذي يمنحه له عندما يصل إلى منصب السلطة ، وتصبح صلاحياته شرعية بمقتضاه ⁽³⁾ . وجاء الخليفة لتبقى سلطته صورية ، لا تتعدى الأمور الدينية خاصة ذكر اسمه في الخطبة على منابر مصر والبلاد التابعة لها ، ونفث اسمه أحياناً على السكة إلى جوار اسم السلطان ⁽⁴⁾ .

* - حسام الدين لاجين بن عبد الله المنصوري ، سلطان بعد خلع العادل كتبغا سنة 696هـ / 1296م ، وقتل سنة 698هـ / 1299م . انظر ابن العماد ، شذرات ، ج 5 ، ص 440 .

1 - القلقشلندي ، صبح ، ج 3 ، ص 261 .

2 - م . ن ، ج 10 ، ص 163 - 166 .

3 - ابن عبد الظاهر ، شريف ، ص 40 .

4 - القلقشلندي ، صبح ، ج 3 ، ص 275 . السيوطي ، حسن ، ج 2 ، ص 61 .

لقد حرم السلطان على الخليفة التدخل في شؤون الدولة السياسية التي اعتبرها من حقه وحده ، ورأى أن تدخل الخليفة في السياسة قد يؤدي إلى تهميش دوره ، أو ربما عودة الخلافة إلى قوتها كما كان عليه الحال في عصر الخلفاء الراشدين والأمويين والعصر العباسي الأول⁽¹⁾.

وحتى يحافظ السلطان على سلطته السياسية ، عمل في أغلب الأحيان على منع الخليفة من الاتصال بالشعب أو رجال الدولة بصورة مباشرة ، لكي لا يؤدي ذلك إلى حدوث تقارب سياسي بينهما قد يؤثر على مكانة السلطان في الدولة ، باعتبار الخليفة الرئيس الأعلى لجماعة المسلمين⁽²⁾ .

فقد وصل الاستهتار بمقام الخلافة إلى حد جعل سلاطين المماليك يتلاعبون بالخلفاء ، ضاربين عرض الحائط بكل المسوغات التي ظاهروا بها لإحياء الخلافة العباسية في القاهرة فعمدوا إلى إقامة خلفاء ضعاف ، أو مشكوك في سيرتهم ، بقصد تهميش دور الخليفة ، وتجريده المزيد من امتيازاته ، كما حصل عند مبايعة السلطان الناصر محمد بن قلاوون للواثق بالله إبراهيم ، إثر وفاة الخليفة المستكفي بالله سنة 740 هـ / 1339 م⁽³⁾ .

ومن النتائج التي ترتبت على ذلك فقدان الخلفاء العباسيين في القاهرة لامتيازاتهم الأساسية التي كان أبرزها حق نقل أسمائهم على السكة إلى جانب أسماء السلاطين ، وذكر أسمائهم في خطبة الجمعة ، بعد أن كانوا قد فقدوا منذ مقتل آخر خليفة عباسي في بغداد ، الدعاء لهم في صلاة الجمعة في الكعبة المشرفة⁽⁴⁾ . وفيما عدا ذلك ، كان الخليفة العباسى يقضي وقته في العبادة داخل المكان المخصص له في القلعة ، وزيارة السلطان لتهنئته في بداية

1 - حسن ، النظم ، ص 102 .

2 - حسن ، دراسات ، ص 207 .

3 - ابن حجر ، الدرر ، ج 1 ، ص 56 . السيوطي ، تاريخ ، ص 775 .

4 - ارنولد ، الخلافة ، ص 55 .

كل شهر، وفي ذلك يقول المقريزي (ت 845هـ / 1441م) : " وضع الممالِك خليفة ليس له فيها أي الخلافة أمر ولا نهي إنما حظه أن يقال أمير المؤمنين " ⁽¹⁾ . كما يقدم الخليفة إلى السلطان التهاني مع القضاة بمناسبة عيد أو موسم ، وقد رفض السلطان الناصر محمد بن قايتباي سنة 902هـ / 1496م مقابلة الخليفة المتوكِّل الثاني عبد العزيز ، حينما قدم إليه يهنهه بالعيد ، وبعث إليه من شكره وصرفه ⁽²⁾ .

ومهما بلغ مركز الخليفة العباسي في مصر من ضعف ، فقد كان يشترك في تولية السلطان الجديد ، وذلك حتى تصبح سلطات السلطان ونوابه وموظفيه شرعية ⁽³⁾ ، والنظر في تقرير حرب أو فرض ضرائب جديدة على الناس ، حيث كان الخليفة المستجد بالله * أحد أعضاء المجلس الذي عقده الأشرف قايتباي * عام 872هـ / 1467م للنظر في أموال الأوقاف المرصودة على المساجد ، ومحاولة الاستيلاء على جزء منها معاونة للسلطان على تجهيز الجنود بما يحتاجون إليه في الحروب والعتاد ، وكان رأي الخليفة الموافقة على رأي السلطان في ذلك ⁽⁴⁾ . كما يقوم الخليفة ومعه القضاة الأربع بعزل السلطان أو خلعه لصغر سنِه وتولية غيره بناءً على تدخل كبار الأمراء ، فقد تسلطن الملك الظاهر جقمق * بعد خلع الملك العزيز يوسف ابن الملك الأشرف برباعي سنة 842هـ / 1438م باتفاق الخليفة المعتمد بالله الثاني والأمراء وكبار رجال الدولة ، بحجة أن السلطان الملك العزيز يوسف صغير السن " والأحوال

1 - المقريزي ، الخطط ، ج 2 ، ص 242 .

2 - ابن ابراهيم ، بدائع ، ج 3 ، ص 361 .

3 - ابن ابيك ، كنز ، ج 9 ، ص 79 . الظاهري ، زبدة ، ص 89 .

* - انظر ملحق لخلافة العباسيين في مصر .

* - الأشرف قايتباي بن عبد الله الظاهري ، نسبة إلى الظاهر جقمق ، حكم ما بين (872هـ / 1467م - 901هـ / 1495م) انظر السخاوي ، الضوء ، ج 6 ، ص 201 - 202 . الغزي ، الكواكب ، ج 1 ، ص 297 - 300 .

4 - ابن ابراهيم ، بدائع ، ج 3 ، ص 14 .

* - الملك الظاهري أبو سعيد بن عبد الله جقمق العلائي ، حكم ما بين (842هـ / 1438م - 857هـ / 1453م) .
انظر ابن العماد ، شذرات ، ج 7 ، ص 291 .

ضائعة لعدم اجتماع الكلمة على واحد بعينه ، ولا بد من سلطان ينظر في مصالح المسلمين ، ولم يصلح لهذا الأمر سوى الأمير الكبير جمق " ، فمد الخليفة المعتمض يده وبايته بالسلطنة ⁽¹⁾ .

ويشترك الخليفة أيضاً في سماع القصص والمظالم فيذكر ابن حجر (ت 852هـ/1448م) أن السلطان الناصر محمد بن قلاوون غضب على الخليفة المستكفي لأنه رفعت إليه قصة عليها توقيع الخليفة بأن يحضر السلطان إلى مجلس الشرع الشريف ، فشق ذلك على السلطان صاحب السلطة الفعلية في الدولة ⁽²⁾ .

ومن صفات الخليفة أيضاً الحضور لمجلس السلطان لتحليف الأمراء على المصحف الشريف أن لا يخونوا السلطان ولا يخرجوا عن طاعته ⁽³⁾ ، كما يتدخل الخليفة لإطفاء ثورة أو تهدئة فتنة بين الأمراء ⁽⁴⁾ ، وهو ما أشار إليه ابن تغري بردي (ت 874هـ / 1469م) بقوله : وقد بدأت الخلافات بين الأمير ططر * والطنبغا القرمسي * سنة 824هـ / 1421م بسبب استبداد الأمير ططر بسلطنة الطفل أحمد بن المؤيد شيخ ، وطلب الأمير ططر من الخليفة المعتمض بالله الثاني أن يفوض الأمر لحاكم يتولى أمور الناس وأعباء السلطنة ، حتى يتخلص من منافسة الأمير الطنبغا القرمسي . وفوض الخليفة الأمر له " وجعل إليه عزل من يريد عزله وولاية من يريد من سائر الناس ، وأن يعطي من يختار ، ويمنع من يشاء " ؛ وبهذا التفويض تمكن الأمير ططر من خلع السلطان الطفل وإياء الخلاف بين الأمراء ⁽⁵⁾ .

1 - ابن حجر ، أنباء ، ج 9 ، ص 39 . ابن تغري بردي ، النجوم ، ج 15 ، ص 32 .

2 - ابن حجر ، الدرر ، ج 2 ، ص 141 - 145 . السيوطي ، تاريخ ، ص 772 - 773 .

3 - ابن إاس ، بداع ، ج 3 ، ص 454 .

4 - ابن الفرات ، تاريخ ، م 9 ، ص 120 . ابن تغري بردي ، ترجمة ، ج 16 ، ص 67 .

* - ططر بن عبد الله الظاهري ، من مماليك الظاهر برقوق ، توفي في عام توليته سنة 824هـ / 1421م . انظر ابن العماد ، شذرات ، ج 7 ، ص 165 .

* - سيف الدين الطنبغا القرمسي الظاهري ، نسبه إلى الظاهر برقوق ، قتل في سنة 824هـ / 1421م . انظر السخاوي ، الضوء ، ج 2 ، ص 319 .

5 - ابن تغري بردي ، النجوم ، ج 14 ، ص 13 - 14 .

وئمه صلحيات أخرى للخلفاء تتمثل بتعيين القضاة والمشائخ والمدرسين ، فقد ذكر السيوطي (ت 911هـ / 1505م) أن الخليفة المستجد باشه لم يول بمصر صاحب وظيفة دينية إلا أصلح الموجدين لها ، حتى ولو استمرت الوظيفة شاغرة أشهر عديدة ، كما لم يول قاضيا ولا شيخا بمال قط⁽¹⁾.

ومن طريف ما يذكر أن الخليفة المتوكل على الله عبد العزيز بن يعقوب ، اسند في عام 902هـ / 1496م إلى صديقه جلال الدين الأسيوطى وظيفة قاضٍ كبير على جميع القضاة يولي منهم من شاء ويعزل من شاء ، فلما علم هذا الخبر احتاج عليه القضاة واستخفوا بعقل الخليفة ، وقالوا : "ليس للخليفة مع وجود السلطان حل ولا ربط ولا ولادة ولا عزل" واتهموا الخليفة بأنه استخف بالسلطان الناصر محمد بن قايتباي لصغر سنّه ، حتى اضطر الخليفة إلى سحب الوظيفة من الأسيوطى ، وتقديم الاعتذار عما صدر منه قائلاً عن نفسه "إيش كنت أنا" ! واحتاج بأن الأسيوطى هو الذي زين له فعل ذلك⁽²⁾.

أما على صعيد العلاقات الخارجية (الدبلوماسية) كان الخليفة يستقبل الرسل والوفود القادمة من الدول الإسلامية ، ويتبادل الرسائل مع حكامها بهدف منحهم تقوياً شرعاً بالحكم⁽³⁾.

إضافة إلى ذلك كان للخليفة أعمال إضافية كنظر مشهد السيدة نفيسة *⁽⁴⁾ ، والخروج مع الجيوش لمباركتها وحثّها على الجهاد في سبيل الله وقتل الأعداء⁽⁵⁾ ، والخروج إلى صلاة

1 - السيوطي ، تاريخ ، ص 817 .

2 - ابن ايلاس ، بدائع ، ج 3 ، ص 339 .

3 - ابن بطوطة ، تحفة ، ص 174 - 175. المقرizi ، السلوك ، ج 2، ق 3 ، ص 645. السيوطي ، حسن ، ج 2 ، ص 85 .

* - السيدة نفيسة بنت الحسن بن زيد بن الحسن بن علي بن أبي طالب ، توفيت سنة 208هـ / 823م ، وهي إحدى المواقع المعروفة بإجابة الدعاء في مصر . انظر المقرizi ، الخطط ، ج 2 ، ص 441 - 442 .

4 - المقرizi ، الخطط ، ج 2 ، ص 243 .

5 - المقرizi ، السلوك ، ج 1 ، ق 3 ، ص 933 . ابن تغري بردي ، النجوم ، ج 8 ، ص 126 .

الاستسقاء في حالة تأخر نزول المطر ، والدعوة إلى الله بترحیج الكروب وتخفیف البلاء عن الناس ⁽¹⁾ .

وعلى الرغم من هذه الصالحيات التي نفهم منها محاولة الخليفة العباسی في القاهرة استعادة صلاحیاته القديمة التي سلبت منه بعد قيام السلطنة إلى جانب الخلافة ، إلا أنها ارتبطت بعلاقة السلطان بالخليفة ، إن أراد حسن أوضاعه المعيشية ، ومنحه حرية التقلل والحركة ، وسمح له بالاجتماع مع الناس بشرط أن لا يتكلّم معهم في السياسة ، وأباح له تبادل الزيارات ، وإن غضب عليه حرمته من كل شيء وجعله أشبه بالسجين ⁽²⁾ .

وقد وصف Muir الخلفاء العباسيين في مصر بالصوريين الذين لم يكن لهم من الخلافة إلا اسمها ⁽³⁾ ، ولكن لم تصل إهانتهم في زمن المماليك إلى الدرجة التي وصلت إليها زمن الأتراك والبوبيين الذين كانوا يسمّلون أعين الخلفاء ويقتلونهم ⁽⁴⁾ .

3 - تدخل السلاطين والأمراء في شؤون الخلافة

من مظاهر ضعف الخلافة العباسية في القاهرة ، أن الخليفة الذي كان يتحصن تجاه السلطان المملوكي بسلاح التقويض ، لم تكن له سلطة تعین نفسه ، ولكي يعيّن كان عليه أن يحظى بمبادرة السلطان والقضاة الممثلين للمذاهب الإسلامية الأربع ⁽⁵⁾ . من هنا كان باستطاعة السلطان أن يعزل الخليفة ، بعد استشارة شكلية للقضاة الأربع ، وفي هذه الحالة قد يسعن

1 - ابن تغري بردي ، النجوم ، ج 15 ، ص 170 . ابن إياس ، بداع ، ج 2 ، ص 282 .

2 - حسن ، دراسات ، ص 208 .

3 - Muir , The Caliphate , p . 599 .

4 - ماجد ، نظم ، ص 39 – 40 .

5 - اليوسيفي ، نزهة ، ص 87 .

ال الخليفة في القلعة ، أو ينفي إلى قوص * بأقصى الصعيد ، كما حصل مع العديد من خلفاء بني العباس في القاهرة، وخاصة الخليفة المستكفي بالله أبي الريبع سليمان سنة 740هـ/1339م⁽¹⁾.

وكان يتم اختيار الخليفة عادة في مجلس يضم السلطان والقضاة والأمراء ، ويصيّب انتلاء كل خليفة منصبه عدة مظاهر غاية في الأبهة والعظمة : من فحص نسبه ، وتقليد السلطان له أمر الخليفة بالديار المصرية ، وأخذ البيعة له من القضاة والأمراء وسائر الناس⁽²⁾ .

وهنا نلاحظ أن الخليفة في مصر أصبحت منحة يمنحها السلطان لمن يشاء ويصرفها عنمن يشاء⁽³⁾ ، وذلك لعدم وجود نظام ثابت لتولية الخلفاء العباسيين في مصر ، فكان أغلبهم يعهد لابنه بالخلافة من بعده ، ثم لا يقوم السلطان بتنفيذ ذلك في أغلب الأحيان ، بل يعين ابن عم الخليفة أو أخيه بدلاً من الابن ، كما فعل السلطان الناصر محمد مع الخليفة المستكفي بالله سنة 740هـ/1339م⁽⁴⁾ ، وكذلك السلطان المؤيد شيخ مع الخليفة المستعين بالله سنة 833هـ/1429م⁽⁵⁾ .

وأحياناً يتدخل الأمراء في تعيين الخليفة عندما يكون السلطان ضعيفاً ، في حالة لم يعهد الخليفة لأحد بعد موته ، كما حصل مع الخليفة الحاكم بأمر الله أحمد بن المستكفي ، فقد توفي سنة 754هـ/1353م دون أن يعهد لأحد بالخلافة من بعده⁽⁶⁾ ، فتدخل الأمير شيخون الناصري *

* - قوص : مدينة كبيرة تقع شرقى النيل في صعيد مصر ، تمتاز بشدة حرارتها ، وأهلها أرباب ثروة واسعة ، انظر الحموي ، معجم ، ج 4 ، ص 413 .

1 - اليوسفي ، نزهة ، ص 362 – 363 . السيوطي ، تاريخ ، ص 772 .

2 - المنصورى ، التحفة ، ص 47 . القلقشندي ، صبح ، ج 3 ، ص 260 .

3 - حسن ، دراسات ، ص 201 .

4 - الصفدي ، الرازي ، ج 15 ، ص 350 . المقرizi ، الخطط ، ج 2 ، ص 242 . ابن تغري بردي ، التنجوم ، ج 9 ، ص 116 .

5 - ابن تغري بردي ، التنجوم ، ج 13 ، ص 156 . الديار بكري ، تاريخ ، ج 2 ، ص 384 .

6 - ابن دفناق ، الجواهر ، ص 190 . الديار بكري ، تاريخ ، ج 2 ، ص 382 .

* - شيخون الناصري : من الأمراء الذين عظم شأنهم في عهد الناصر حسن ، توفي سنة 758هـ/1357م . انظر ابن حجر ، الدرر ، ج 2 ، ص 196 – 197 .

صاحب السلطة الفعلية في الدولة، وعقد اجتماعاً في عهد السلطان الصالح بن الناصر محمد بحضور القضاة والأمراء ، وبعد أن تناقشوا فمن يولونه الخلافة ، وقع الاختيار على أبي بكر بن المستكفي بالله أبي الربيع سليمان ولقب بالمعتضد بالله⁽¹⁾ .

أما عن موقف الأمراء إزاء الخليفة فإنهم كانوا يرون أنه مجرد من السلطة الزمنية لا يستطيع إلا تنفيذ مطالبه⁽²⁾ . وقد دفع ذلك بعضهم إلى عدم احترام عهد البيعة الذي جده الخليفة المستكفي بالله للسلطان بيبرس الجاشنكير* ، ولا أدل على صحة هذا القول ما حدث في سنة 709 هـ / 1309 م حين وصل إلى مسامع بيبرس الجاشنكير نباء انضمّام كثير من جنده إلى الناصر محمد بالكرك ، الذي كان يسعى لاستعادة عرشه المسلوب ، فطلب بيبرس من الخليفة المستكفي بيعة جديدة لإعادة الاستقرار في البلاد ، فلبى الخليفة طلبه ، وعهد السلطان بيبرس إلى الأمير بهادر* بتسليم البيعة الجديدة للأمير برلنغي* ليقرأها على الأمراء والجند بالشام ، فلما فتح الأمير برلنغي العهد سخر من بيعة الخليفة ، ثم نظر إلى الأمير بهادر وقال له : " يا بارد الذقن ، والله ما بقي أحد يلتفت إلى الخليفة " ⁽³⁾ . وأراد الخطباء بجموع مصر قراءة هذه البيعة على الملا ، فضج الناس وقالوا : " لا سمع له ولا من ولاه " ، وطلبو إعادة الناصر محمد إلى الحكم⁽⁴⁾ . وقد أصاب الأمير برلنغي بقوله : لم يبق أحد يهتم بالخليفة ، نظراً لتعاديه في تأييد سلطنة بيبرس الجاشنكير (708 هـ / 1308 م – 709 – 1309 م) ، وعدم اكتراثه بميل الشعب المصري للملك الناصر محمد ، مما أضاع هيبته وعرض نفسه لللوم والتوبيخ من الناصر محمد حين حضر مع الأمراء والقضاة لتهئته بعودته إلى عرش مصر مرة ثالثة سنة 709 هـ /

1 - ابن دفمق ، الجوهر ، ص 190 . ابن ايلس ، جواهر ، (مخطوط) ، ورقة 410 ب ، 1411 .

2 - مجہول ، عصر ، ص 138 .

* - انظر ملحق سلاطين المماليك في مصر .

* - بهادر بن عبد الله التركماني ، مات سنة 739 هـ / 1338 م . انظر ابن حجر ، الدرر ، ج 1 ، ص 496 .

* - يسميه ابن حجر بزلغي ، من مماليك الأشرف خليل بن قلاون ، توفي سنة 711 هـ / 1311 م . انظر ابن حجر ، الدرر ، ج 1 ، ص 476 – 477 .

3 - المقرizi ، السلوك ، ج 2 ، ق 1 ، ص 64 . ابن تغري بردي ، النجوم ، ج 9 ، ص 7 .

4 - المنصوري ، التحفة ، ص 199 – 200 .

1309م ، إذا قال له : "كيف تحضر وسلام على خارجي هل كنت خارجياً وببرس من سلالة بنى العباس ؟" ، فتغير وجه الخليفة ولم يجبه ⁽¹⁾.

وإن كان السلطان في بداية العصر المملوكي حريصاً على صدور التفويض من الخليفة حتى يصبح سلطنته الزمنية بصبغة دينية تقويها وتدعها، ولكن سرعان ما زالت هيبة هذا التفويض من نفوس المماليك، بعد أن رأوا إقدام كبار أمراء المماليك على اغتصاب العرش كلما ساحت لهم الفرصة، وذلك رغم حصول السلطان المخلوع على تفويض الخليفة وعلى الرغم من أن الخليفة والقضاة الأربع كانوا هم الذين يباركون السلطان عند اعتلائه العرش ، فإن ذلك لم يكن يتم إلا بعد أن يعلن أمراء مصر موافقتهم على اختياره وارتياحهم إلى توليه ، لذلك كانت مبادلة الخليفة للسلطان أمراً صورياً لا يقدم ولا يؤخر في توطيد عرش السلطان أو زعزعته ، ولكنه كان تقلیداً اتبع منذ عهد الظاهر بيبرس ، وعادة اصطلاح عليها في تلك الفترة من تاريخ مصر في العصور الوسطى ⁽²⁾.

وبهذا نرى أن منصب الخليفة في العصر المملوكي كان رهناً بإرادة السلطان أحياناً ، وبإرادة الأمراء المستبددين بالسلطة دون السلطان أحياناً أخرى ⁽³⁾ ، فقد تمكّن الأمراء من اخضاع الخليفة لإرادتهم عن طريق منح التفويض لمن يريدون تعيينه ⁽⁴⁾ ، حتى أنهم اتفقوا عام 764هـ / 1362م على خلع السلطان المنصور صلاح الدين محمد ، بحضور الخليفة المتوكل والقضاة الأربع ، بحجة اختلال عقله وعدم كفاءته للقيام بأمور الدولة ⁽⁵⁾ . كما طلب الأمير يليغاً * من الخليفة المتوكل عام 768هـ / 1366م ، أن يفرض السلطة إلى آنوك بن حسين بن

1 - المقريزي ، السلوك ، ج 2 ، ق 1 ، ص 73 . ابن تغرى بردي ، التحوم ، ج 9 ، ص 7 .

2 - حسن ، دراسات ، ص 208 – 209 .

3 - رزق ، عصر ، م 2 ، ص 16 .

4 - المقريزي ، السلوك ، ج 3 ، ق 1 ، ص 83 .

5 - م . ن ، ص 83 .

* - يليغاً بن عبد الله الخاصي الناصري ، من مماليك الناصر حسن ، توفي سنة 768هـ / 1366م . انظر ابن العماد ، شذرات ، ج 6 ، ص 212 .

محمد بن قلاوون⁽¹⁾ ، وقيل اسمه ايزك بن حسن⁽²⁾ ، عوضا عن أخيه شعبان فرفض الخليفة ذلك⁽³⁾ . وهنا كان بإمكان يلبعا أن ينثني عن عزمه لو أنه كانت لشرعية الخليفة قيمة في نظره، ولكن يلبعا لم يهتم بذلك وقال: "أنا أعينه وأؤيده، ومن الشوكه غيري؟". فلم يجد الخليفة المتوكل بدا من سلطنة آنوك الذي لقب بالملك المنصور، والخضوع لرغبة الأمير يلبعا⁽⁴⁾.

وقد بدت في عهد الخليفة المتوكل رغبة من بعض أمراء مصر في الرجوع بالخلافة إلى عهدها الأول ، وكان النزاع على السلطة في مصر هو الذي أوحى إليهم بتنفيذ هذه الفكرة⁽⁵⁾ ، ذلك أن السلطان الأشرف شعبان ، كان قد خرج مع الخليفة والقضاة الأربع لأداء فريضة الحج سنة 778هـ / 1376م⁽⁶⁾ ، فلما وصل ركبته إلى العقبة * ، وقع تنازل بينه وبين المماليك السلطانية * ، دبروا مؤامرة لاغتياله ، ولكنه استطاع الهروب منهم⁽⁷⁾ .

وعلى أثر ذلك اجتمع الأمراء بال الخليفة وقالوا له : " يا أمير المؤمنين سلطان ونحن بين يديك " ، فامتنع الخليفة عن قبول السلطة⁽⁸⁾ ، دون أن يعلم الأمراء وال الخليفة بوصول المنصور علي بن الأشرف شعبان إلى عرش السلطة في مصر⁽⁹⁾ ، بتأييد الأمراء المماليك القائمين في القاهرة⁽¹⁰⁾ ، وبغياب الخليفة والقضاة الأربع⁽¹¹⁾ . فلما عاد الخليفة والقضاة إلى مصر ،

1 - المقريزي ، السلوك ، ج 3 ، ق 1 ، ص 133 .

2 - العاصمي ، سبط ، ج 4 ، ص 34 .

3 - المقريزي ، السلوك ، ج 3 ، ق 1 ، ص 133 .

4 - م . ن ، ص 134 .

5 - م . ن ، ص 285 . السيوطي ، تاريخ ، ص 798 .

6 - ابن العراقي ، الذيل ، ق 2 ، ص 428 . السيوطي ، تاريخ ، ص 798 .

* - العقبة : هنا المقصود بالعقبة أبلة . انظر العاصمي ، سبط ، ج 4 ، ص 35 . وهي مدينة على ساحل بحر القلزم (البحر الأحمر) مما يلي الشام . انظر الحموي ، معجم ، ج 1 ، ص 292 .

* - المماليك السلطانية: هم أعظم الأجناد شأنًا، وأشدتهم إلى السلطان قربا . انظر الفقشندي ، صبح ، ج 4 ، ص 15 .

7 - ابن العراقي ، الذيل ، ق 2 ، ص 429 . السيوطي ، تاريخ ، ص 798 .

8 - المقريзи ، السلوك ، ج 3 ، ق 1 ، ص 285 . ابن تغري بردي ، التحوم ، ج 11 ، ص 118 .

9 - ابن تغري بردي ، النجوم ، ج 11 ، ص 118 .

10 - ابن العراقي ، الذيل ، ق 2 ، ص 429 .

11 - ابن تغري بردي ، النجوم ، ج 11 ، ص 118 .

اجتمع الأمراء القائمون بسلطنة المنصور على بن الأشرف شعبان بالقلعة ، واستدعوا الخليفة والقضاة عام 779هـ / 1377م من أجل تجديد البيعة للسلطان⁽¹⁾ ، واحتفل بتنصيبه بإيوان قلعة الجبل وفقاً لمراسيم التعيين ، وانعم السلطان على الخليفة بألف دينار رسم المبايعة⁽²⁾.

ويرجع السبب في رفض الخليفة المتوكل السلطنة إلى أنه كان يعلم أن الفرصة لم تسنح للعمل على استعادة نفوذ الخلافة ، كما أن الأوضاع في مصر لم تكن معدة للقضاء على نفوذ أسرة قلاوون ، فأخذ يتحين الفرصة المناسبة لإحياء مجد الخلافة القديم بعد تخلص نفوذ سلاطين أسرة قلاوون وتقلد بر فوق عرش السلطنة⁽³⁾.

وقد ظل الخليفة المتوكل في منصب الخلافة إلى أن قتل الأشرف شعبان ، وأقيم بعده ابنه المنصور على . ونظراً لصغر سن ذلك السلطان ، كان الأمير اينبك البدرى هو المسيطر على شؤون الدولة على نحو ما كان متبعاً في عصر السلاطين الأطفال . وقد بلغ من ازدياد نفوذه أن استدعي الخليفة المتوكل وطلب منه أن يقلد الأمير أحمد بن الأمير يليغاً العمري السلطنة⁽⁴⁾ ، فاعتذر الخليفة له لأن الأمير أحمد ليس من بيت الملك ، فحاول اينبك أن يثنيه عن عزمه بقوله : " إنما هو ابن السلطان حسن ، حملت به أمه ، فلما قتل السلطان ، أخذها الأمير يليغاً ، فولنته على فراشه "⁽⁵⁾.

لكن الخليفة رفض أن يجيبه إلى طلبه⁽⁶⁾ ، لأن اينبك كان يسعى للحفاظ على مكانته ومصلحته في الدولة ، خاصة بعد أن تزوج بأم الأمير أحمد بعد زواجه من يليغاً⁽⁷⁾ . فاستاء

1 - ابن العراقي ، النيل ، ق 2 ، ص 429 - 430 . المقريزي ، السلوك ، ج 3 ، ق 1 ، ص 287 .

2 - ابن تغري بردي ، النجوم ، ج 11 ، ص 123 .

3 - المقريзи ، السلوك ، ج 3 ، ق 2 ، ص 492 - 493 . ابن تغري بردي ، النجوم ، ج 11 ، ص 193 .

4 - المقريзи ، السلوك ، ج 3 ، ق 1 ، ص 309 . ابن حجر ، انباء ، ج 1 ، ص 231 .

5 - المقريзи ، السلوك ، ج 3 ، ق 1 ، ص 309 . السخاوي ، وجيز ، ج 1 ، ص 232 .

6 - ابن إياس ، بدائع ، ج 1 ، ق 2 ، ص 205 .

7 - ابن حجر ، انباء ، ج 1 ، ص 231 .

الأمير اينبك من الخليفة وعاب عليه انصرافه في افتاء الجواري والمعنىات⁽¹⁾ ، وأمر بنفيه إلى قوص عام 779هـ / 1377م⁽²⁾ ، واستدعى مكانه زكريا بن إبراهيم ، وخلع عليه ، واستقر به خليفة عوضاً عن المتكفل ، من غير مبايعة ولا إجماع⁽³⁾ ، ولقبه المستعصم بالله⁽⁴⁾.

ومما يدل على اضطراب مركز الخليفة ، وأن الخلفاء العباسيين كانوا رهن ما يراهولي الأمر الفعلي ، فالخليفة المستعصم لم يبق في الخلافة سوى عدة أيام ، إذ تدخل الأمراء لدى الأمير اينبك وطلبو منه إعادة المتكفل فأعاده إلى كرسي الخليفة⁽⁵⁾ .

ومن هنا ندرك أن تحكم الأمراء المماليك في الخلفاء وعزلهم قد خضع لاعتبارات أساسية أهمها : سيطرة الفئات المملوكية المتعددة في الدولة ممثلة بالأمراء والسلطانين على الخلفاء ، فكان معظم الخلفاء الذين تولوا الخلافة يفتقرن إلى القوة المتأتية من العسكر والمال ، فعجزوا عن السيطرة على المماليك الذين ساهموا بشكل كبير في عزلهم وتولية غيرهم . كما كانت الرغبة في الوصول إلى السلطة حافزاً قوياً دفع كثيراً من الأمراء المماليك إلى القيام بعزل السلطانين ، دون النظر إلى تقويض الخليفة ، ويرتبط بهذا أيضاً موافقة الأمراء على إقامة أولياء العهد في السلطة .

4 - نهاية الخلافة العباسية

لم يحدث أي نزاع على تولي الخلافة بين العباسيين في القاهرة ، إلا عندما عهد الخليفة المتكفل الثاني عبد العزيز سنة 903هـ / 1497م لولديه يعقوب ومحمد بالخلافة من بعده ،

1 - المقريزي ، السلوك ، ج 3 ، ق 1 ، ص 309 .

2 - ابن تغري بردي ، النجوم ، ج 11 ، ص 125 .

3 - المقريزي ، السلوك ، ج 3 ، ق 1 ، ص 309 . ابن تغري بردي ، النجوم ، ج 11 ، ص 126 . ابن ايس ، جواهر ، (مخطوط) ، ورقة 413 أ - ب .

4 - القاشندي ، صبح ، ج 3 ، ص 262 . المقريزي ، السلوك ، ج 3 ، ق 1 ، ص 309 . السيوطي ، تاريخ ، ص 798 .

5 - المقريزي ، السلوك ، ج 3 ، ق 1 ، ص 309 . ابن تغري بردي ، النجوم ، ج 11 ، ص 126 .

وهذه أول مرة يعهد فيها خليفة عباسي في القاهرة لاثنين من أولاده ، مما أدى إلى انقسام ظل قائما في بيت الخلافة حتى زوالها من مصر ⁽¹⁾ . واظهر الأمثلة على ذلك، النزاع الذي نشب بين الخليفة يعقوب الملقب بالمستمسك وابن عمه خليل الذي كان ينتظر الخلافة بعد وفاة عمه المتوكل ؛ إذ انتهز خليل فرصة وجوده في حضرة السلطان الغوري * للتهنئة بحلول شهر شعبان سنة 914هـ / 1508م ، واتهم المستمسك بعدم صلاحية للخلافة لأنه كان يعاني من ضعف في عينيه ، فرد عليه محمد بن الخليفة المستمسك بقوله : " وأنت ما تصح خلفك صلاة لأنك ما تحسن قراءة الفاتحة " ، فتدخل السلطان الغوري وطلب من خليل قراءة الفاتحة على مسمع من القضاة ، فلما قرأ " تعش في القراءة " على حد قول ابن ابياس ، ولم يكمل قراءة الفاتحة ⁽²⁾ . وانقضى المجلس على أثر ذلك بعد أن حدد السلطان موعداً لبحث ترشيح خليفة ، إذ كان الخليفة المستمسك قد تنازل عن الخلافة لابنه محمد ، ولم ينفذ العهد لأخيه محمد كما أراده والده ⁽³⁾ .

وفي أثناء انعقاد المجلس الذي حدد السلطان قانصوه الغوري ، عرض المستمسك العهد الذي كتبه لابنه محمد على قاضي قضاة الشافعية كمال الدين الطويل ، فأفتقى بصحته وأهمل عهد أخيه السابق . حينئذ تقدم المستمسك إلى السلطان قانصوه الغوري وقال له : " أنا قد شئت وكبرت وقد عزلت نفسي من الخلافة وعهدت بها إلى ولدي محمد ، فإن شاء السلطان يوليه أولاً " ، فأجابه السلطان بالموافقة على تولية ولده محمد ولقب بالمتوكل على الله الثالث ، وشهد

1 - ابن ابياس ، بداع ، ج 3 ، ص 378 .

* - أبو النصر قانصوه بن عبد الله الجركسي المشهور بالغوري ، قتل في حربه ضد السلطان سليم الأول سنة 922هـ / 1516م ، انظر ابن العماد ، شترات ، ج 8 ، ص 113 – 114 .

2 - ابن ابياس ، بداع ، ج 4 ، ص 139 .

3 - م . ن ، ص 139 .

الأمراء والقضاة بذلك⁽¹⁾ ، حيث لم ينفع لأحد من خلفاء مصر بأن ولـي الخليفة ووالـه على قيد الحياة مقـيما معـه في بـيت واحد⁽²⁾ .

ظل الخليفة المـتوكل يـمتنع باحـترام السـلطان الغـوري وتقـديره حتـى سـنة 922هـ / 1516م ، حين كان السـلطان يستعد لـحرب العـثمانيـن ، فأرسـل إلى الخليـفة المـتوـكـل يـطلب منه الاستـعداد للـخـروـج مـعـه ، وجرـت العـادـة أـن تكون نـفـقة الخليـفة عـلـى السـلطـان في حـدـود خـمـسـة آـلـاف دـينـار ، فـرـضـ السـلطـان ذـلـك ، وـلـم يـدفعـ لـلـخـلـيفـة سـوـى أـلـفـي دـينـار ، مما اضـطـرـ الخليـفة إـلـى الـاقـتـراض لـاسـكـمال تـكـالـيف سـفـرـه معـ السـلطـان⁽³⁾ . ثـم سـافـرـ الجـمـيع إـلـى الشـام ، وهـنـاك حـلـتـ الهـزـيمـة بـالـجـيـشـ المـملـوـكيـ ، وـقـتـلـ السـلطـان قـانـصـوهـ الغـوريـ ، وـوـقـعـ عـدـدـ كـبـيرـ من مـرـاقـقـهـ أـسـرـى فـي يـدـ السـلطـان سـليمـ الـأـولـ⁽⁴⁾ .

واستـقرـ رـأـيـ الـأـمـرـاءـ فـيـ مـصـرـ عـلـىـ تـعـيـينـ طـوـمـانـ بـاـيـ *ـ فـيـ السـلـطـنةـ ،ـ وـلـكـنـ كـانـ لـاـ بـدـ مـنـ وـجـودـ الـخـلـيفـةـ الـعـبـاسـيـ لـلـاحـتـفالـ بـتـولـيـةـ السـلـطـانـ وـإـصـدارـ تـفـويـضـ لـهـ حـتـىـ يـمـارـسـ سـلـطـتـهـ فـأـرـسـلـ الـأـمـرـاءـ لـاستـدـاعـ الـمـسـتمـسـكـ بـاـشـهـ وـالـدـ الـخـلـيفـةـ المـتـوـكـلـ ،ـ وـلـمـ اـكـتـمـلـ الـمـجـلسـ أـظـهـرـ الـمـسـتمـسـكـ وـكـالـةـ مـطـلـقـةـ مـفـوضـةـ عـنـ وـلـدـهـ مـحـمـدـ المـتـوـكـلـ ،ـ يـوـكـلـهـ فـيـ جـمـيعـ أـمـورـ الـخـلـافـةـ وـاـكـفـىـ الـحـضـورـ بـذـلـكـ دـوـنـ التـأـكـدـ مـنـ صـحـتهاـ⁽⁵⁾ .ـ مـاـ يـشـيرـ حـالـةـ مـنـ الشـكـ فـيـ توـقـيـتـهـ فـهـيـ لـمـ تـعـلـنـ إـلـاـ بـعـدـ مـقـتـلـ السـلطـانـ قـانـصـوهـ الغـوريـ ،ـ وـغـيـابـ الـخـلـيفـةـ المـتـوـكـلـ .ـ

1 - ابن إيلـاسـ ،ـ بـداـعـ ،ـ جـ 4ـ ،ـ صـ 140ـ .ـ

2 - مـ .ـ نـ ،ـ صـ 141ـ .ـ

3 - مـ .ـ نـ ،ـ جـ 5ـ ،ـ صـ 30ـ ،ـ 33ـ .ـ

4 - ابن زـنـبـ ،ـ وـاقـعـةـ ،ـ صـ 31ـ -ـ 36ـ .ـ

* - طـوـمـانـ بـاـيـ الـأـشـرـفـيـ الـجـرـكـسـيـ ،ـ قـتـلـ سـنـةـ 923هـ / 1517مـ ،ـ وـبـهـ انـقـرـضـتـ دـوـلـةـ الـمـمـالـكـ الـجـرـاـكـسـةـ .ـ اـنـظـرـ ابنـ الـعـمـادـ ،ـ شـذـراتـ ،ـ جـ 8ـ ،ـ صـ 115ـ .ـ

5 - ابن إيلـاسـ ،ـ بـداـعـ ،ـ جـ 5ـ ،ـ صـ 104ـ .ـ

بعد ذلك واصل السلطان سليم السير إلى مصر ، وهزم طلائع الجيش المصري في غزة وانكسر جيش طومان باي في الريدانية * سنة 923هـ / 1517م⁽¹⁾ ، وأقيمت الخطبة باسم السلطان سليم شاه على منابر مصر والقاهرة ، ودعا الخطباء له بهذه الكلمات " اللهم انصر السلطان بن السلطان ، ملك البرين والبحرين ، وكاسر الجيшиين ، وسلطان العراقيين ، وخادم الحرمين الشريفين ، الملك المظفر سليم شاه "⁽²⁾.

أما فيما يتعلق بمصير الخليفة المتوكל والخلافة العباسية بعد زوال سلطنة المماليك فالمعروف أنه بعد فرار طومان باي ، صار الخليفة المتوكل صاحب الحل والعقد والأمر والنهي في الديار المصرية ، حتى أن شارته ضربت على أغلب البيوت في القاهرة لحمايتها من العثمانيين ، كما أضفى السلطان سليم عليه بعض السلطة والنفوذ بعد عودته من الشام إلى مصر وأشركه في إدارة البلاد ، حتى عظمت هيبته وقبلت شفاعته ، وظن أن هذا الحال سوف يستمر له⁽³⁾.

وهذه بلا شك سياسة حازمة من السلطان سليم لإيهام الرأي العام عن رغباته الخفية ، ويفهم المصريين حبه للدين ، ويعود أهل القاهرة على الحكومة الجديدة ، كما هي وسيلة لإدخال الطمأنينة في نفس الخليفة المتوكل حتى يثق بالسلطان سليم⁽⁴⁾.

ولكن الخليفة التعيس كما يصفه ارنولد اصطدم بالحقيقة المرة⁽⁵⁾ ، عندما أرسل إليه السلطان سليم في أواخر شهر ربيع الآخر سنة 923هـ / 1517م يطلب منه الاستعداد للسفر

* - الريدانية : اسم أطلق على بستان لريدان الصقلي أحد خدام العزيز بالله الفاطمي، وهي مكان معروف في القاهرة.
انظر المقربي ، الخطط ، ج 2 ، ص 139.

1 - ابن إبراهيم ، بدائع ، ج 5 ، ص 145 – 146 .

2 - م . ن ، ص 148 .

3 - م . ن ، ص 158 .

4 - رزق ، عصر ، م 2 ، ص 47 .

5 - ارنولد ، الخلافة ، ص 86 .

إلى إسطنبول مع أولاد عمه خليل ، فلما علم الخليفة بذلك اضطررت أحواله ، وشرع في عمل ما طلب منه ، وأسف الناس على خروجه وأخذوا يرددون : " قد انقطعت الخلافة من مصر وصارت باسطنبول " ⁽¹⁾ . وقد أولى السلطان سليم الخليفة بعض احترامه وتقديره ولكنها ما لبث أن تغير عليه لما بلغه من تzáنه مع أبناء عمومته على توزيع المخصصات ، وظهوره بمظهر التبذير والإسراف في شراء الجواري والمعنفات ⁽²⁾ ، عدا عن اتهامه له بعدم المحافظة على أموال اليتامي التي كانت بحوزته بحكم وظيفته الدينية ⁽³⁾ ، مما أثار غضب السلطان عليه ، فاعتقله في أحد القصور ، وبقي محبوسا إلى أن قرب السلطان سليم من الوفاة سنة 926هـ / 1519م ، فأطلقه وعيّن له كل يوم ستين درهماً عثمانياً ⁽⁴⁾ . وقيل أن الخليفة المتوكّل رجع إلى القاهرة في حكم السلطان سليمان القانوني وصار خليفة هناك ⁽⁵⁾ ، إلى أن توفي سنة 945هـ / 1538م ⁽⁶⁾ ، وقيل توفي سنة 950هـ / 1543م ⁽⁷⁾ . وبموت الخليفة المتوكّل الثالث انقطعت الخلافة العباسية من الدنيا ⁽⁸⁾ .

أما مسألة التنازع عن لقب الخلافة فقد قيل أن السلطان سليم نقل الآثار النبوية المشهورة الخاصة بشعار الخلافة إلى القسطنطينية ولا تزال محفوظة في مسجد أبي أيوب ⁽⁹⁾ .

لكن المصادر المعاصرة مثل ابن ابياس (ت 930هـ / 1523م) في كتابه بداع الزهور في وقائع الدهور ، وابن زنبل (ت 960هـ / 1552م) في كتابه واقعة السلطان

1 - ابن ابياس ، بداع ، ج 5 ، ص 183 ، 185 .

2 - م . ن ، ص 158 .

3 - زقلمه ، الممالیک ، ص 153 .

4 - القرماني ، أخبار ، م 2 ، ص 226 .

5 - ارنولد ، الخلافة ، ص 86 .

6 - القرماني ، أخبار ، م 2 ، ص 226 .

7 - الكرمي ، نزهة ، ص 115 .

8 - م . ن ، ص 115 .

9 - ارنولد ، الخلافة ، ص 86 . طرخان ، مصر ، ص 208 .

الغوري مع سليم العثماني ، وكذلك المصادر التي جاءت بعدهما مثل القرماني (ت 1019هـ / 1610م) في كتابه أخبار الدول وآثار الأول في التاريخ ، والكرمي (ت 1032هـ / 1622م) في كتابه نزهة الناظرين في تاريخ من ولی مصر من الخلفاء والسلطانين والغزى (ت 1061هـ / 1650م) في كتابه الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة ، وابن العماد (ت 1089هـ / 1678م) في كتابه شذرات الذهب في أخبار من ذهب ، لم تشير إلى تنازل الخليفة المتوكل عن الخلافة للسلطان سليم .

أما ابن إیاس المؤلف المعاصر لتلك الفترة يعطي أخباراً متوعة عن علاقة السلطان سليم بال الخليفة المتوكل ، ويذكر مثلاً كيف عامل السلطان سليم الخليفة المتوكل بعد عودته إلى مصر ، ومن التفصيات التي يذكرها ابن إیاس أيضاً أن السلطان سليم بعد أن تغلب على مقاومة المماليك في القاهرة ، فكر في عقد الصلح مع طومان باي ، وأراد أن يكون الخليفة المتوكل وسيطاً في الصلح ، لما كان له من نفوذ ديني ، ولكن الخليفة امتنع عن ذلك⁽¹⁾ .

ورغم كل هذه التفصيات لم يتعرض ابن إیاس لمسألة التنازل ، واكتفى بالإشارة إلى ما قاله السلطان سليم لطومان باي حينما بعث إليه بتوعده وبتهديه بقوله : " وقد توليت الملك بعد من الخليفة ومن قضاة الشرع ... وإنني أخذت المملكة بالسيف بحكم الوفاة عن السلطان الغوري فاحمل لي خراج مصر في كل سنة كما كان يحمل لخلفاء بغداد . حتى قال : أنا خليفة الله في أرضه وأنا أولى منك بخدمة الحرمين الشريفين ، ثم ذكر إن أردت أن تتجو من سطوة بأسنا فاضرب السكة في مصر باسمنا وكذلك الخطبة ، وتكون نائباً عنا بمصر ..." ⁽²⁾ لذلك نلاحظ أن سكوت ابن إیاس المعاصر لتلك الأحداث ، ليس معناه عدم حدوث التنازل عن الخلافة قطعاً

1 - ابن إیاس ، بدائع ، ج 5 ، ص 158 ، 166 .

2 - م . ن ، ص 125 .

فمن الجائز أن التنازل لم يحدث ، ومن الجائز أيضا أنه حدث وابن إياس سكت عن ذكره لأنه كره العثمانيين ، وكراه سقوط دولة المماليك على أيديهم ، وكراه انتقال الخلافة إليهم ⁽¹⁾.

وقد اختلفت المراجع العربية والمغربية بين مؤيد ومعارض لمسألة التنازل ، إذ يرى سلطانلي بول أن السلطان سليم ضم ألقاب الخلافة إليه بعد نهايتها في مصر ⁽²⁾ . ويدرك محمد فريد المحامي أن محمد المتوكل آخر الخلفاء العباسيين في القاهرة ، تنازل عن حقه في الخلافة الإسلامية إلى السلطان سليم الأول ، وسلمه الآثار النبوية الشريفة ومفاتيح الحرمتين الشريفتين ⁽³⁾.

كما ويذكر المؤرخ الفلسطيني إحسان النمر أن السلطان سليم أشار على الخليفة المتوكل أن يحمل المخلفات النبوية إلى إسطنبول ، وبعد قليل مات السلطان سليم ، وعاد الخليفة بنفسه للقاهرة دون المخلفات النبوية ، وأقام فيها يتقاضى راتبها إلى أن توفي ، ولم ينتخب غيره وبذلك انتهت هذه الخلافة الاسمية. ويضع احسان النمر اللوم على علماء مصر وحكامها الذين لم ينتخبو خلفاً للخليفة⁽⁴⁾. بينما يشير محمد أسعد طلس إلى تنازل الخليفة المتوكل عن حقه في الخلافة إلى السلطان سليمان القانوني في سنة 926هـ/1519م⁽⁵⁾ حيث عثر حسن عثمان على بعض الوثائق والمخطوطات التي ترجع إلى عهد السلطان سليمان القانوني (926هـ/1519م - 974هـ/1566م) ، وهو عهد قريب من الفتح العثماني لمصر، تحتوي على بعض ألقاب السلطان ومنها "خليفة رسول رب العالمين، وحاiz الإمامة العظمى، ووارث الخلافة الكبرى"؛ كما عثر أيضاً بطريقة عرضية على بعض المراسلات السلطانية إلى حكومة النمسا في أوائل القرن السابع عشر، المحفوظة في أرشيفينا التاريخي، وتحتوي على لقب الخلافة في وقت

1 - عثمان ، منهاج ، ص 178 .

2 - بول ، طبقات ، ص 11 .

3 - المحامي ، تاريخ ، ص 194 .

4 - النمر ، نظرات ، ص 64 .

5 - طلس ، عصر ، ص 112 .

كانت فيه الدولة العثمانية لا تزال قوية، ولنست بحاجة إلى اجتذاب المسلمين إليها في سبيل تحقيق الغرض السياسي⁽¹⁾.

إلى جانب ذلك هناك من يعتقد بزيف انتقال الخلافة للعثمانيين، ومن هؤلاء مونتغمري وات الذي ينتمي العثمانيين بأنهم أثاروا فكرة انتقال الخلافة إليهم بعد زمن طويل لاحق، أي بعد سنة 1750م ، ليتمكنوا من بسط الحماية الروحية على المسلمين كافة في مواجهة التحدبات الراهنة في ذلك الوقت⁽²⁾.

كما أن سلاطين آل عثمان حاولوا ادعاء لقب "خليفة" ولكن دون جدوى، إذ لم يعترف لهم بهذا اللقب معظم الذين كتبوا تاريخ الدولة العثمانية أمثال الغزي والمحبى والجبرتى وغيرهم⁽³⁾.

وكان السلطان سليم قد أرسل رسالة إلى ابنه سليمان يخبره فيها بالانتصارات العظيمة التي حقها على الجبهة المصرية، دون أن يشير إلى لقب خليفة⁽⁴⁾ ، كما أن لقب خليفة لم يضرب على العملة التي سكت باسم السلطان سليم⁽⁵⁾ ، ولم يذكر في الخطبة التي أقيمت له على منابر مصر بعد الفتح العثماني⁽⁶⁾ .

وبهذا يمكننا القول أنه لا يوجد دليل قاطع يثبت حدوث تنازل الخليفة المتوكل عن الخلافة إلى السلطان سليم الأول، فمن الممكن أن يكون التنازل قد حدث ، والعثمانيون أخفوا ذلك ولم يصرحوا به في البداية، خوفاً من قيام الثورات ضدهم، لعدم توفر شرعيتهم أمام المسلمين.

1 - عثمان، منهج ، ص179-181 .

2 - وات، الفكر ، ص146.

3 - ليش، الخلافة ، ص.9.

4 - ارنولد، الخلافة، ص 87 .

5 - العاصمي، سلط ، ج 4، ص 67 .

6 - ابن إيلاس ، بدائع ، ج 5 ، ص 148 .

الفصل الثالث

علاقة الخليفة بالسلطان

(1517 م / 678 هـ - 923 م / 1279 هـ)

- 1 - تفويض الخليفة الأمور السياسية للسلطان .
- 2 - علاقة الخليفة بالسلطان في عهد أسرة بنى قلاون .
- 3 - علاقة الخليفة بالأمراء والملوك الآخرين في العالم الإسلامي .
- 4 - الخليفة والنزاع على السلطة في دولة المماليك الثانية .
 - أ - محاولة الخليفة المتوكل خلع السلطان برقوق سنة 785 هـ / 1383 م .
 - ب - اعتلاء الخليفة المستعين السلطنة سنة 815 هـ / 1412 م .
 - ج - سياسة الخليفة القائم بأمر الله .
- 5 - رواتب الخلفاء ومخصصاتهم .

١ - تفويض الخليفة الأمور السياسية للسلطان

مهما تعددت الطرق والأساليب التي كان يصل فيها أمير من الأمراء ، أو أبناء السلاطين إلى تولي السلطة كان لا بد من مبايعة الخليفة له ، ومنحه التفويض الشرعي اللازم لحكمه ، والمقصود بالبيعة هو العهد على السمع والطاعة ، أي أن يعاوه المبایع أمیره على أن يسلم له النظر في أمر نفسه وأمور المسلمين ، لا ينزعه في شيء من ذلك ، ويطیعه فيما يكلفه به من الأمر . وكانت إذا بايعوا الأمير وعقدوا عهده جعلوا أيديهم في يده تأكيداً للعهد^(١) .

وبعد أن يحصل السلطان أو الأمير على مبايعة الخليفة العباسي ، تصبح سلطات السلطان المتولى لمنصب السلطة شرعية^(٢) . وقد تحدث الفقشندي (ت 821هـ / 1418م) عن علاقة الخلافة العباسية في القاهرة بسلطنة المماليك فقال : "والذي استقر عليه حال الخلفاء بالديار المصرية أن الخليفة يفوض الأمور العامة إلى السلطان ، ويكتب له عنه عهد بالسلطة ، ويدعى له قبل السلطان على المنابر إلا في مصلى السلطان خاصة في جامع مصلاه بقلعة الجبل المحروسة ، ويستبد السلطان بما عدا ذلك : من الولاية والعزل وقطع الاقطاعات حتى للخليفة نفسه ، ويستأثر بالكتابة في جميع ذلك"^(٣) .

وكانت تقام للسلطان أو الأمير مراسم لتنصيبه في منصبه مثل التفويض أو التقليد وارتداء الخلعة ، وقراءة التفويض ، وحلف الأيمان للسلطان ، والموكب السلطاني . وقد وصف Muir حضور الخليفة لباطل السلطان من أجل المبايعة ، بأنه حضور يقوم على تمجيد البطولة ومدح كل نجاح يقوم به السلطان ومبركته للعرش^(٤) . وكانت تتم مراسم التفويض باحتفال كبير ، يحضره الخليفة والقضاة الأربع والأمراء في مقعد بالاصطبلات السلطانية ، يجلس فيه الخليفة

1 - ابن خلدون ، المقدمة ، ص 231 .

2 - ابن عبد الظاهر ، شریف ، ص 40 .

3 - الفقشندي ، صبح ، ج 3 ، ص 275 .

Muir , The Caliphate , p. 600 . - 4

في صدر المكان ، على الدرجة الثالثة منه ، على مقعد مفرش له ، وعليه خلعة خضراء ، وعلى رأسه طرحة سوداء مرقومة بالبياض ، ثم يخرج السلطان من القصر إلى الأيوان من باب السر ، ويجلس بين يدي الخليفة ⁽¹⁾ . ثم يخطب الخليفة خطبة يأمر فيها السلطان بالمعروف ، وينها عن المنكر ، والعدل بين الرعية ، وتطبيق شعائر الإسلام ، ومحاربة أعداء الدين ، ويخاطب الخليفة السلطان مفوضا أمر السلطنة إليه بقوله : "فوضت إليك جميع أمور المسلمين" ⁽²⁾ ، أو "عهدت إليك كل ما وراء سرير الخليفة" ⁽³⁾ .

وستكمل إجراءات التفويض بقراءة كاتب السر المختص بالمراسلات الرسمية ، بدار العدل ⁽⁴⁾ ، تفويض السلطان من قبل الخليفة بولاية البلاد الإسلامية وما يفتحه الله على يده بعد ذلك من بلاد الكفر ⁽⁵⁾ .

وإذا كان التفويض الذي منحه الخليفة للسلطان في العصر المملوكي قد أطلق يده في شؤون البلاد والعباد ، وجعله متوفقا على نظرائه من الحكام المسلمين ، فإن هذا التفويض قد انطوى على إقرار بأن الخليفة مصدر جميع السلطات ، وقد جعله الله حاكما على جميع بلاد الإسلام ⁽⁶⁾ ، وفي ذلك يقول ارنولد : " ومن أهم مظاهر هذه الوثيقة (وثيقة التفويض) ادعاء الخليفة على بلاد لم تقدم للدولة العباسية الطاعة منذ قرون ، وحقه بالتشريع الأعلى في العالم الإسلامي رغم أنه لا يملك جنودا ، ولا موارد مهما كان نوعها تحت تصرفه ، وتدخله

1 - القلقشندي ، صبح ، ج 3 ، ص 276 - 277 .

2 - م . ن ، ص 276 .

3 - م . ن ، ج 10 ، ص 124 - 125 .

4 - المقريزي ، السلوك ، ج 3 ، ق 2 ، ص 708 .

5 - القلقشندي ، مأثر ، ج 2 ، ص 112 .

6 - الظاهري ، زبدة ، ص 89 .

في تفاصيل الإدارة لجهاز منظم حكومة مصر في ذاك الزمان ، رغمما من أنه غريب تمام
الغرابة عنه " ⁽¹⁾ .

وفي نهاية مراسم التفويض ، يجلس السلطان على كرسي الملك بجانب الخليفة ، كما
يجلس الأمراء والقضاة على حسب منازلهم ومراتبهم ⁽²⁾ . ويتم إلباس السلطان الخلعة السوداء
وهي جبة سوداء بتركيبة مزركشة وطراز مزركش ، وعمامة أطرافها مرقومة بالذهب ⁽³⁾ ، ولم
يخرج عن هذا الأسلوب سوى الخليفة المستعين بالله ، عندما تولى السلطة سنة 815هـ /
1412م ، إذ لبس لباس الخطيب الأسود ⁽⁴⁾ ، وعمامة سوداء مرقومة ⁽⁵⁾ . وبعد استكمال هذه
الإجراءات يقوم السلطان بتوزيع الخلع والاعطيات على الأمراء ، ويرسل للخليفة ثيابا حريرية
وفرسا بسرج من ذهب ، وألف دينار رسميا للمبايعة ⁽⁶⁾.

ويجري بعد قراءة التفويض تحليف الأمراء المماليك للسلطان على مصحف شريف ⁽⁷⁾ ،
ثم يخرج السلطان بعد إتمام هذه الإجراءات في موكب كبير من الاصطبل السلطاني من باب
السلسلة ⁽⁸⁾ ، والأمراء وأكابر الدولة والقضاة الأربعه مشاة بين يديه ⁽⁹⁾ ، باستثناء الخليفة ، فإنه
يركب فرسا من خيل السلطان ⁽¹⁰⁾ .

-
- 1 - ارنولد ، الخلافة ، ص 51 - 52 .
 - 2 - الققشندی ، صبح ، ج 3 ، ص 277 .
 - 3 - ابن الصيرفي ، نزهة ، ج 1 ، ص 38 .
 - 4 - ابن حجر ، إحياء ، ج 7 ، ص 54 . ابن لیاس ، بداع ، ج 1 ، ق 2 ، ص 823 .
 - 5 - الققشندی ، مأثر ، ج 2 ، ص 244 .
 - 6 - ابن تغري بردي ، النجوم ، ج 16 ، ص 4 .
 - 7 - ابن لیاس ، بداع ، ج 3 ، ص 454 .
 - 8 - م . ن ، ج 1 ، ق 2 ، ص 434 .
 - 9 - ابن تغري بردي ، النجوم ، ج 14 ، ص 49 .
 - 10 - ابن لیاس ، بداع ، ج 2 ، ص 199 .

وكان سلاطين المماليك رغم تقوتهم بضعف سلطة الخلفاء العباسيين يحرصون على أن يمنحهم الخليفة تقوياً بالسلطنة ليكسبوا حكمهم صفة شرعية نظراً لعدم عروبتهم؛ لذلك لم تبدو منهم أية محاولة للقضاء على نظام الخلافة في القاهرة، بل ظل كل منهم يعني بإقامة الخليفة إلى جانبه ليلاجأ إليه في تأييد سلطته إذا ما حاول أي فرد أن يسلبه عرشه، وفي ذلك يقول ابن شاهين الظاهري (ت 873هـ / 1468م) : لا يجوز أن يطلق لقب سلطان على أحد من ملوك الشرق والغرب إلا إذا كان بالمبادرة من الخليفة القائم⁽¹⁾ ، ومن أقام نفسه سلطاناً قهراً بالسيف من غير مبادرة من الخليفة يكون خارجاً ، ولا يجوز له تولية أحد من النواب والقضاة وإن فعل شيئاً من ذلك كان جميع حكمه باطلًا⁽²⁾ . وعلى هذا الأساس أطلق لقب سلطان على صاحب مصر كونه أعلى الملوك ، وأشرفهم مرتبة لشرفه من أمير المؤمنين بتفويض السلطنة إليه على الوجه الشرعي بحضور القضاة الأربع وموافقتهم⁽³⁾ .

ونستخلص من تقويض الخليفة الأمور السياسية للسلطان عدة أمور : يعتبر دور الخليفة أساسياً في تقويض السلطان من الناحية النظرية ، أما من الناحية العملية فهو إجراء شكلي يتم أثناء عملية التقويض . كما إن الاهتمام بمراسيم التقويض دلالة واضحة على إظهار سلطة السلطان وعدم الخروج عن طاعته ، كذلك تظهر عملية التقويض خوف السلطان الجديد من قوة الأمراء ونفوذهم بدلالة الأيمان المغلوطة التي تؤخذ منهم بحضور الخليفة ، كما تظهر في نفس الوقت خوف الأمراء المماليك على حقوقهم من السلطان الجديد .

1 - الظاهري ، زبدة ، ص 89 .

2 - م . ن ، ص 89 .

3 - م . ن ، ص 89 .

2 - علاقـة الخليفة بالسلطـان في عهد أسرـة بنـي قـلاوون (678هـ / 1279م - 784هـ / 1382م)

نهج سلاطين المماليك طريقة ببيرس في تعاطيهم مع الخليفة ؛ فلم يجعلوا له شيئاً من السلطة ، بل اقتصرت مهمته على إسباغ صفة الشرعية الدينية على السلاطين لتوطيد دعائم حكمهم⁽¹⁾ . كما أن بعض السلاطين قد اسقط كلياً دور الخليفة المحصور بالتفويض ، كما فعل السلطان الظاهر ببيرس عند تقلیده ولایة العهد لابنه السعيد برکة⁽²⁾ ، الذي سرعان ما نقض سياسة أبيه إزاء الخليفة الحاكم بأمر الله ، حين عمل الأمراء على تقويض سلطته ومحاصرته بقلعة الجبل ؛ فاستدعي الحاكم بأمر الله وطلب منه الوقوف على رغبة الأمراء ، الذين قرروا عزله وإعطائه ولایة الكرك سنة 678هـ / 1279م⁽³⁾ . وعلى أثر ذلك انتقلت السلطنة إلى بدر الدين سلامش بن ببيرس بعد خلع الملك السعيد عن العرش ، وعين الأمير قلاوون اتابکا * له ، وصارت السكة تضرب باسم السلطان سلامش على وجه وباسم قلاوون على الوجه الآخر ، ودُعي لهما في الخطبة ، وبذلك اسقط اسم الخليفة من السكة⁽⁴⁾ .

ولما آلت السلطنة إلى قلاوون سنة 678هـ / 1279م ، لم يفكـر بالحصول على تقوـيض من الخليفة العـبـاسي عندـما وـلـيـ السـلـطـنة ، وإنـما منـحـهـ الخليـفةـ الحـاـكـمـ بـأـمـرـ اللهـ العـبـاسـيـ التـقـويـضـ من تـلـقاءـ نـفـسـهـ⁽⁵⁾ . وقد أوصـىـ الخليـفةـ السـلـطـانـ قـلاـوـونـ فـيـ هـذـاـ التـقـويـضـ كـمـاـ جـرـتـ العـادـةـ

1 - ارنولد ، الخلافة ، ص 53 .

2 - القلقشندي ، صبح ، ج 10 ، ص 163 - 166 .

3 - المقريزي ، السلوك ، ج 1 ، ق 2 ، ص 655 .

* - تطور معنى اتابک ، فصار يعني في عصر سلاطين المماليك مقتم العسكري والقائد العام للجيش . انظر القلقشندي ، صبح ، ج 4 ، ص 18 .

4 - السيوطي ، تاريخ ، ص 764 .

5 - م . ن ، ص 765 .

مراقبة العدل والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ومحاربة أعداء الإسلام من أرمن وتنصار وإفرنج الذين أذقوا المسلمين الظلم والعدوان ⁽¹⁾ .

ومع أن التفويض اكتسب قلانون كغيره من السلاطين تأييدا شرعا لحكمه ، إلا أنه لم يحترم الخليفة ، وظل وضعه مقيدا في عهده إلى أن ولد الأشرف خليل بن قلانون عرش مصر سنة 689هـ / 1290م ⁽²⁾ ، وسمح للخليفة الحاكم بأمر الله بالخروج من القلعة والنزول إلى القاهرة ، ومخالطة الناس ، وإلقاء الخطب بجامع القلعة ، ذكر بغداد ، وحضر المصريين علىأخذ العراق وتحريرها ⁽³⁾ .

ولم يكن هذا كل ما قام به الخليفة الحاكم بأمر الله ، بل أنه حين أجمع الأمراء على عزل السلطان الناصر محمد بن قلانون سنة 694هـ / 1294م وتولية الأمير كتبغا * ، أقر عزله لصغر سن وعدم أهليته للحكم ، ووافق على تعيين كتبغا سلطانا على مصر ومنه الخلع والتقليد اللازم ⁽⁴⁾ .

ولما آلت سلطنة مصر إلى الملك المنصور حسام الدين لاجين سنة 696هـ / 1296م منحه الخليفة الحاكم بأمر الله تفوضا لا يختلف عن التفويض السابق الذي منحه لكتبغا ؛ في وقت كان الأمراء فيه يتصارعون على السلطة بعد خلع السلطان الناصر محمد ⁽⁵⁾. لذلك حرص السلطان لاجين على اكتساب رضا الخليفة لتقوية عرشه في مصر ، فأمر بأن يقيم الخليفة الحاكم

1 - الفقشندى ، صبح ، ج 10 ، ص 116 - 120 .

2 - السيوطي ، تاريخ ، ص 765 .

3 - البافاعي ، مرآة ، ج 4 ، ص 162 . المقرizi ، السلوك ، ج 1 ، ق 3 ، ص 773 - 774 . السيوطي ، تاريخ ، ص 765 .

* - الملك العادل زين الدين كتبغا بن عبد الله المغلي ، توفي سنة 702هـ / 1302م . انظر ابن تغري بردي ، النجوم ، ج 8 ، ص 47 .

4 - الفقشندى ، صبح ، ج 10 ، ص 47 - 53 .

5 - م . ن ، ص 54 - 58 .

بأمر الله في مناظر الكبش * بدلاً من قلعة الجبل ، وسمح له بالخروج معه في المراكب والخلافات الرسمية ⁽¹⁾ .

وعلى الرغم من كل ذلك لم يكن لل الخليفة الحاكم بأمر الله أي نفوذ في إدارة شؤون الدولة بل كان جل عمله الموافقة على ما يستقر عليه رأي الأمراء بعد خلع كل سلطان ؛ لذلك لا نعجب إذا رأينا هذا الخليفة يرحب باستعادة الناصر عرشه بعد قتل السلطان حسام الدين لاجين سنة 698هـ / 1299م ، ويعفيه تقوياً شرعاً لم يسبق أن منحه مثله عندما ولّى السلطنة سنة 693هـ / 1293م ⁽²⁾ .

ولما توفي الخليفة الحاكم بأمر الله سنة 701هـ / 1301م خلفه ابنه أبو الريبع سليمان بن أبيه قبيل وفاته ⁽³⁾ ، فاستشار السلطان الناصر قاضي القضاة تقى الدين بن دقيق العيد * في أمر تولية سليمان الخلافة بعد أبيه فأفتى بصلاحيته ⁽⁴⁾ . وعلى أثر ذلك استدعي السلطان الناصر أبي الريبع سليمان إلى القلعة ، وقام بمبaitته بالخلافة ، وبتبعه القضاة والأمراء ، ولقب الخليفة بالمسكفي بالله ⁽⁵⁾ . وعقب ذلك منح الخليفة المستكفي بالله السلطان الناصر محمد تقوياً بحكم البلاد ، وولاه جميع ما ولاه والده وفوضه إليه ⁽⁶⁾ . ثم أمر السلطان بأن يقيم الخليفة المستكفي في مناظر الكبش ، ورتب له ما كان لأبيه من الرواتب ⁽⁷⁾ .

* - مناظر الكبش : تقع على جبل يشكر بجوار الجامع الطولوني ، انشأها الملك الصالح نجم الدين أيوب في النصف الأول من القرن السابع الهجري . انظر المقرizi ، الخطط ، ج 2 ، ص 133 .

1 - القلقشندي ، صبح ، ج 3 ، ص 261 .

2 - م . ن ، ج 10 ، ص 59 – 68 .

3 - ابن ابيك ، كنز ، ج 9 ، ص 79 . الصفدي ، الواقي ، ج 6 ، ص 317 . ابن دفنا ، الجوهر ، ص 187 .

* - تقى الدين بن دقيق العيد أبو الفتح محمد بن علي الشيرازي الشافعى ، أحد الرجال البارزين في نواحي متعددة من العلوم ، توفي سنة 702هـ / 1302م . انظر السبكى ، طبقات ، ج 6 ، ص 2 .

4 - مجھول ، عصر ، ص 106 .

5 - السيوطي ، حسن ، ج 2 ، ص 62 .

6 - ابن ابيك ، كنز ، ج 9 ، ص 79 .

7 - م . ن ، ص 79 .

وقد بالغ الناصر محمد في إعلاء شأن الخليفة المستكفي با الله ، فأمر بأن يخطب له على منابر مصر والشام وينقش اسمه على السكة ، فصارا يخرجان معا للراحة والتربيض ولعب الكرة ، وحضور المناسبات والحفلات الرسمية ⁽¹⁾ .

ومع أن الخليفة العباسى في القاهرة كان مسلوب السلطة ، فإنه ظل يتمتع بالنفوذ الدينى مما جعل السلطان الناصر يستعين به في حث المصريين على الجهاد ومواصلة الحرب على الأعداء ؛ فلما وصل إلى مصر نبا زحف التتار على دمشق سنة 702 هـ / 1302 م ، خرج السلطان الناصر مع الخليفة المستكفي والقضاة والأمراء لمواجهتهم ؛ وحين اشتباك الفريقان في القتال ، خطب الخليفة في الجنود قائلا لهم : " يا مجاهدون ، لا تنتظروا لسلطانكم ، قاتلوا عن دين نبیکم صلی الله علیه وسلم ، وعن حریمکم " ⁽²⁾ .

كذلك كان بعض السلاطين يستعين بال الخليفة في توطيد دعائم ملکه إذا ما خرج عليه أمراء دولته ، فطلب السلطان الملك المظفر بیرس الجاشنكير من الخليفة المستكفي با الله سنة 709 هـ / 1309 م تجديد البيعة له حين انحاز الأمراء والجند للملك الناصر محمد في الكرك ⁽³⁾ .

ولتفسير الدافع الذي حدا بالناصر محمد إلى نقل الخليفة المستكفي من مناظر الكيش إلى القلعة سنة 736 هـ / 1335 م نقول : إن العلاقات بين الناصر والمستكفي كانت قد توطدت إلى حد بعيد ، إلى أن حدث أن رفع الخليفة إلى السلطان قصة عليها توقيع الخليفة بأن يحضر السلطان إلى مجلس الشرع الشريف ⁽⁴⁾ ، فلم يتحمل السلطان ذلك من الخليفة ، فقبض عليه واعتقله في برج القلعة ، ومنع الناس من الاجتماع به ، ثم قام بنفيه سنة 737 هـ / 1336 م إلى

1 - ابن حجر ، الدرر ، ج 2 ، ص 141 - 145 . السيوطي ، تاريخ ، ص 773 .

2 - المقريزي ، السلوك ، ج 1 ، ق 3 ، ص 933 . ابن تغري بردي ، النجوم ، ج 8 ، ص 126 .

3 - المقريزي ، السلوك ، ج 2 ، ق 1 ، ص 64 .

4 - ابن حجر ، الدرر ، ج 2 ، ص 141 - 145 . السيوطي ، تاريخ ، ص 773 .

مدينة قوص مع أولاده وأهله ، ورتب لهم ما يكفيهم وهم قرابة مائة نفس ⁽¹⁾ ، واستمر بها إلى حين وفاته سنة 740 هـ / 1339 م ⁽²⁾ .

وينظر اليوسفي (ت 759 هـ / 1357 م) أن الناصر محمد أمر بسجن الخليفة المستكفي بالله في قلعة الجبل ، لما بلغه أنه يكثر من اللهو مع أصحابه في داره التي عمرها على النيل ، ثم أفرج عنه ، وأمر بسفره إلى قوص مع عائلته ، ورتب لهم ما يكفيهم ⁽³⁾ .

والحقيقة أن سبب غضب السلطان الناصر محمد على الخليفة المستكفي يعود إلى سنة 708 هـ / 1308 م ، عندما أجبر الناصر محمد على التنازل عن الحكم لصالح المظفر بيبرس الجاشنكير ، الذي قلده الخليفة المستكفي السلطنة ، فنقم الناصر على الخليفة ، وأخذ يتحين الفرصة المناسبة للانتقام منه ⁽⁴⁾ .

وعلى الرغم من غضب السلطان الناصر على الخليفة المستكفي ونفيه أيامه ، لم يحرمه الحق الذي تتمتع به من سبقه من الخلفاء ، إذ أمر بأن يخطب له على المنابر وهو مقيم في قوص كما كان في القاهرة ⁽⁵⁾ .

ويتحدث المقرizi (ت 845 هـ / 1441 م) عن الحياة الصعبة التي عاشها الخليفة المستكفي مع عائلته في المنفى إذ " كان مرتبه في كل شهر خمسة آلاف درهم ، فعمل له بقوص ثلاثة آلاف درهم ، ثم استقر ألف درهم ، فاحتاج حتى باع نساؤه ثيابهن " ⁽⁶⁾ . وهذا يخالف ما

1 - ابن حجر ، الدرر ، ج 2 ، ص 141 – 145 . السيوطي ، تاريخ ، ص 772 .

2 - الصندي ، الوفي ، ج 15 ، ص 350 . ابن حجر ، الدرر ، ج 2 ، ص 141 – 142 .

3 - اليوسفي ، نزهة ، ص 362 – 363 .

4 - الصندي ، الوفي ، ج 15 ، ص 349 . ابن حجر ، الدرر ، ج 2 ، ص 142 .

5 - السيوطي ، تاريخ ، ص 773 .

6 - المقرizi ، السلوك ، ج 2 ، ق 1 ، ص 417 .

ذكره اليوسفي والسيوطى بقولهما : إن السلطان الناصر محمد رتب لل الخليفة المستكفى وعائلته ما يكفيهم في المنفى⁽¹⁾.

ومع أن المستكفى با الله كان قد عهد بالخلافة قبل وفاته لإبنه أحمد وأثبت ذلك عند قاضي قوص بشهادة أربعين رجلا من العدول⁽²⁾ ، إلا أن الناصر محمد لم يعترف بتوليته الخلافة لما كان يضميه لأبيه المستكفى الذي انحاز إلى الملك المظفر ببررس الجاشنكير⁽³⁾ ، وأخبر القضاة برغبته في تولية إبراهيم الواثق ، وطلب منهم مبايعته ، مما أثار حفيظة الرعية واستثار القضاة ، ومراجعتهم للسلطان في أمر إبراهيم لعدم كفاءته من جهة ، ولأن المستكفى عهد إلى ابنه أحمد بالخلافة من بعده من جهة أخرى⁽⁴⁾.

وإذاء إصرار السلطان الناصر محمد على تعيين الخليفة الواثق المشكوك في سمعته وسلوكه ، اضطر قاضي القضاة عز الدين بن جماعة * أن يسعى في صرف رأي السلطان عنه حتى اتفق هو والسلطان الناصر على ترك الخطبة للاثنين معا " الواثق وولي عهد المستكفى " ، واقتصر على اسم السلطان⁽⁵⁾ ، وفي ذلك يقول السيوطى (911هـ / 1505م) : " فرحل بموت المستكفى اسم الخليفة عن المنابر ، كأنه ما علا ذروتها ، وخلا الدعاء للخلفاء من المحاريب ، كأنه ما قرع بابها ومَرْوَتْها " ⁽⁶⁾.

1 - اليوسفي ، نزهة ، ص 362 – 363 . السيوطى ، تاريخ ، ص 773 .

2 - ابن كثير ، البداية ، ج 14 ، ص 191 . السيوطى ، حسن ، ج 2 ، ص 68 . الديار بكري ، تاريخ ، ج 2 ، ص 381 .

3 - المقريزي ، الخطط ، ج 2 ، ص 242 . ابن تفري برمدي ، النجوم ، ج 9 ، ص 116 .

4 - الصفدي ، الواقي ، ج 15 ، ص 350 . المقريزي ، الخطط ، ج 2 ، ص 242 .

* - عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة ، قاضي المسلمين ، وكل إليه الناصر محمد مهمته تعيين قضاة الشام ، توفي سنة 767هـ / 1365م . انظر ابن حجر ، الدرر ، ج 2 ، ص 378 – 382 .

5 - السيوطى ، تاريخ ، ص 777 . الكرمي ، نزهة ، ص 194 .

6 - م . ن ، ص 777 .

والواقع أن الخلافة في عهد الواثق أضحمت وترابع شأنها كثيرا ، بسبب سوء تدبيره وسيرته ، وهو ما أشار إليه السيوطي بقوله : " اغري بالقانورات ، وفعل ما لم تدع إليه الضرورات ، وعاشر السفلة والأرذال " ⁽¹⁾ ، فضلا عن تسمية العامة له بالمستعطي ، لأنه كان يستعدي من الناس ما ينفقه ⁽²⁾ .

فلما شعر السلطان الناصر باقتراب أجله ، ندم على ما فعل من مبايعة إبراهيم ، وأوصى الأمراء برد العهد إلى ولی عهد المستكفي ⁽³⁾ . وقد قام بتنفيذ هذه الوصية ابنه المنصور فعقد مجلسا على أثر توليته السلطنة سنة 741هـ / 1340م ، دعا إليه الواثق بالله إبراهيم وولي عهد المستكفي والقضاة فائلا لهم : من يستحق الخلافة شرعاً؟ فقال عز الدين بن جماعة : " إن الخليفة المتوفى بمدينة قوص أوصى بالخلافة من بعده لولده أحمد وأشهد على ذلك أربعين من الدول " ، فأقر المجلس وصية الناصر ، وخلع الواثق ، وبُويع لأحمد بن المستكفي بالخلافة ولقب بلقب جده الحاكم بأمر الله ⁽⁴⁾ .

وعلى الرغم من إعادة الخلافة إلى ولی عهد المستكفي ، إلا أن ذلك لم يمنع من تعرض أبناء السلطان الناصر محمد بن قلاوون لنفس المصير الذي تعرض له الخليفة المستكفي ، وفي ذلك يقول المقرizi : " ومن الاتفاق العجيب أن الملك الناصر اخرج الخليفة أبا الربيع سليمان وأولاده إلى قوص مرسماً عليهم ، فقوصص بمثلك ، واخرج الله أولاده مرسماً عليهم إلى

1 - السيوطي ، تاريخ ، ص 776 . القرمانی ، أخبار ، م 2 ، ص 210 .

2 - المقرizi ، السلوك ، ج 2 ، ق 1 ، ص 503 . ابن تغري بردي ، النجوم ، ج 9 ، ص 116 .

3 - ابن العماد ، شذرات ، ج 6 ، ص 173 .

4 - المقرizi ، السلوك ، ج 2 ، ق 1 ، ص 503 . السيوطي ، حسن ، ج 2 ، ص 69 .

قوص على يد أقرب الناس إليه ، وهو قوصون * مملوکه ونکته ووصیه على أولاده ، فليعتبر العاقل ويتجنب أفعالسوء " ⁽¹⁾ .

ومع أن الحاکم بأمر الله الثاني لم يكن له من الخلافة إلا اسمها ، إلا أنه ظل يدعى لمبايعة السلاطين من أسرة بنی قلاون الذين تعاقبوا على عرش السلطنة في عهده الممتد من سنة (741 هـ / 1340 م - 753 هـ / 1352 م) ⁽²⁾ ، دون أن يكون له أو لخلفاء العباسین الذين جاؤوا بعده الحرية في إدارة شؤونهم ، فحيل بينهم وبين الاتصال برجال الدولة ، باستثناء الخليفة المتوكّل على الله الذي تحسنت أحواله بعد ضعف سلاطين الممالیک سنة 779 هـ / 1377 م ⁽³⁾ .

هذه إشارة واضحة إلى ما آلت إليه الخلافة العباسية في مصر في عهد أسرة بنی قلاون ، فقد كانت خلافة اسمية تقوم على تسليم الخليفة جميع سلطاته وصلاحياته الرسمية إلى السلطان المملوکي ، وإن كانت ضرورية لإضفاء الشرعية الإسلامية على حكم الممالیک .

3 - علاقۃ الخليفة بالأمراء والملوک الآخرين في العالم الإسلامي

على الرغم من حالة الرکود والضعف التي وصلت إليها الخلافة العباسية في مصر ، حرص بعض أمراء المسلمين علىأخذ التقویض الشرعي من الخليفة العباسی في القاهرة على نمط ما كان يحدث عندما كانت الخلافة العباسية في بغداد ⁽⁴⁾ . ومن هؤلاء الحكام الذين اعترفوا

* - قوصون الساقی الناصري مملوک الناصر محمد ، قتل سنة 742 هـ / 1341 م . انظر ابن حجر ، الدرر ، ج 3 ، ص 342 - 344 .

1 - المقريزی ، السطور ، ج 2 ، ق 3 ، ص 570 .

2 - ابن تغییی بردي ، المنہل ، ج 1 ، ص 308 .

3 - سرور ، دولة ، ص 91 .

Hitti : History of the Arabs , PP .676 - 677 - 4

بالخلافة العباسية في القاهرة ، حاكم دلهي الملك محمد بن تغلق * الذي طلب من الخليفة المستكفي بالله سنة 726هـ / 1325م تقوضاً بالحكم ، فمنحه الخليفة ذلك التفويض ، وسر الملك بذلك وأمر بالدعاء للخليفة على منابر بلاده ، ونقش اسمه على السكة مصحوباً بعبارة : "اللهم احفظ الخليفة أبداً" ⁽¹⁾ . وتقديراً لهذا الاحترام والولاء من الملك محمد بن تغلق للخلافة العباسية ، قام الخليفة الحاكم بأمر الله أحمد بن المستكفي بإرسال مندوبه الشيخ سعيد إلى الهند ، ومعه ثلات خلع سوداء ، فلما وصل إلى دلهي سنة 744هـ / 1343م خرج الملك محمد بن تغلق بصحبة الأمراء والقضاة لاستقباله بمظاهر الحفاوة والمحبة والاحترام ⁽²⁾ ، وأرسل من عنده رسولاً إلى الخليفة أحمد بن المستكفي ، يطلب منه أن يعقد له التباهية عنه على بلاد الهند والسندي ، وبعث معه هدايا لل الخليفة منها حجر ياقوت قيمته خمسون ألف دينار ؛ فلما وصل الرسول إلى الخليفة رفض أن يقرأ الكتاب ويقبل الهدية إلا بمحضر السلطان المملوكي الملك الصالح إسماعيل بن الملك الناصر ⁽³⁾ ، وذلك لأن الخليفة العباسية قائمة في ظل دولة المماليك ولا يحق لغير المماليك الحصول على لقب سلطان أوأخذ التفويض من الخليفة العباسى إلا بعد مبايعة الخليفة له ، واستشارة سلطان مصر في أمره ⁽⁴⁾ . فوافق الخليفة أحمد بن المستكفي على ولادة الملك محمد بن تغلق على بلاد الهند والسندي ، وبعث الملك الصالح رسولاً من قبله يحمل تقليد الخليفة إلى ملك الهند ⁽⁵⁾ .

وينكر المقرizi أن أهل الهند لم يكونوا يعرفون الإسلام حتى أتاهم رجل عرفهم ذلك وذكر لهم أن ولادة الملك لا بد أن تكون من الخليفة ، فأرسل ملك الهند الذي لم يذكر المقرizi

* - محمد بن تغلق : اسمه جونه ثم سمي محمد ، وكتني بالي المجاهد ، حكم سبعاً وعشرين سنة ، توفي سنة 752هـ / 1351م . انظر ابن بطوطة ، تحفة ، ص 411 ، 437 ، 465 .

1 - ارنوك ، الخليفة ، ص 59 .

2 - ابن بطوطة ، تحفة ، ص 174 .

3 - م . ن ، ص 174 – 175 .

4 - الظاهري ، زبدة ، ص 89 .

5 - ابن بطوطة ، تحفة ، ص 175 .

اسمه الرسل إلى مصر من أجل الحصول على تقليد الخليفة بولادة مملكة الهند ، فأكرمت الرسل وطلب السلطان من الخليفة أن يكتب تقلیداً لمرسلهم بسلطنة الهند ، فكتب له تقلید جليل⁽¹⁾ .

وقد اتبع الملك فیروز شاه * سياسة ابن تغلق في توسيع دعائم ملکه في الهند ، عندما أرسل إلى الخليفة المعتصم بالله سنة 757هـ / 1356م ، يطلب منه تقویضاً بالحكم للاکسایه صفة شرعية ، وقد تحدث في ترجمة حياته عن ولائه للخليفة العباسي بالقاهرة فقال : " إن أعظم وأحسن شرف نلت بر حمة الله هو انني أبدت سلطتي واحترامي وصادقي وخصوصي للخليفة نائب النبي المقدس ، لأن سلطان الملوك لا يقوى إلا بهذا التأييد ولا يأمن ملك حتى يخضع للخليفة ... ، وقد خلع على ثياباً وزرابة وخاتماً ، وهذه كلها تمثل شعار الشرف " ⁽²⁾ . وكذلك فعل ملك الدکن * بهمن شاه ، وملك بنغالة * المظفر محمد شاه بن فندو ، وغيرهم من الملوك الذين حرصوا على أخذ الشرعية من الخليفة المعتصم بالله العباسي ، فلبى الخليفة طلبهم وتبادل معهم الهدایا ⁽³⁾ . كما اعتبر بعض أمراء المسلمين الخليفة العباسي الغطاء الشرعي على ما يقومون به من أعمال مصدرها القوة والخديعة ، ومن هؤلاء الأمراء مبارز الدين محمد بن مظفر ، مؤسس الدولة المظفرية التي حكمت جنوب فارس في الفترة ما بين (713هـ / 1313م – 796هـ / 1393م) ، الذي أقسم يمين الولاء للخليفة المعتصم بالله سنة 755هـ /

1 - المقریزی ، السلوک ، ج 2 ، ق 3 ، ص 645 .

* - فیروز شاه : أحد ملوك دلهی من أسرة تغلق ، تولى الحكم سنة 752هـ / 1351م ، اهتم ببناء المدن والقصور والاضرحة ، توفي سنة 790هـ / 1388م . انظر غربال ، الموسوعة ، م 2 ، ص 1345 .

2 - آرنولد ، الخلافة ، ص 59 .

* - الدکن : هضبة مثلثية الشكل تقع في الجزء الجنوبي من وسط الهند . انظر البعلبکی ، موسوعة ، م 1 ، ص 495 .

* - بنغالة : هي بلاد متعددة كثيرة الأرز ، وصفها ابن بطوطه بقوله : " لم أر في الدنيا أرخص أسعاراً منها ، لكنها مظلمة . انظر ابن بطوطة ، تحفة ، ص 613 . وهي أكبر أقطار الهند ، يسكنها نحو تسعين مليوناً ، وعاصمتها كلکته . انظر وجدي ، دائرة معارف ، م 2 ، ص 211 .

3 - ابن تغري بردي ، النجوم ، ج 14 ، ص 351 – 352 .

1354م ، وأمر بذكر اسمه في الخطبة بعد أن فتح تبريز * سنة 759هـ / 1357م ، وتبعه بهذه السياسة ابنه شجاع الذي اعترف بخلافة المتوكل على الله سنة 771هـ / 1369م⁽¹⁾.

وفي سنة 797هـ / 1394م أرسل بايزيد بن عثمان إلى الخليفة المتوكل الهدايا والتحف بهدف الحصول على تفويض منه بأن يكون سلطان الروم ، فلبى الخليفة طلبه⁽²⁾ ، كما عهد الخليفة المستعين باشه بتولية مظفر شاه أحد ملوك الهند المسلمين ، وأعطاه تفوضاً شرعياً لحكمه سنة 813هـ / 1410م⁽³⁾.

ويروي ابن إياس (ت 930هـ / 1523م) أنه في عام 876هـ / 1471م في عهد السلطان قايتباي "قدم قاصد من عند صاحب بلاد الهند الملك غياث الدين ، وحضر على يده هدية إلى السلطان ، وإلى الخليفة المستجد باشه يوسف ، وأرسل يطلب منه تقلیداً بولايته على إقليم الهند ، عوضاً عن كونه من ملوك الهند ، فأكرمه السلطان واخلع عليه ، وكتب له الخليفة تقلیداً بما سأله"⁽⁴⁾.

إلى جانب ذلك لم يعرف العديد من الحكام المسلمين بال الخليفة العباسي في القاهرة ، وشكروا في حقه في زعامة المسلمين لما كان بإمكانه كل أمير قوي تغلب على بلد من البلاد الإسلامية أن يعلن نفسه ملكاً ، دون أن يرى حاجة للحصول على تفويض شرعي بالحكم من الخليفة العباسي ، وهذا ما فعله المغول ، فعلى الرغم من اعتقادهم للإسلام ، فإنهم استمروا

* - تبريز : أشهر مدن اذربيجان، وهي مدينة عاصرة ذات أسوار محكمة بالأجر. انظر الحموي، معجم، ج 2، ص 13.

1 - ارنولد ، الخلافة ، ص 58 .

2 - السيوطي ، حسن ، ج 2 ، ص 85 .

3 - القلقشندي ، صبح ، ج 10 ، ص 129 - 134 .

4 - ابن إياس ، بدائع ، ج 3 ، ص 65 .

ملتزمين بدستورهم القديم المسمى "اليسق" ، وهو عبارة عن مجموعة من الأنظمة البدائية القائمة على الأعراف والعادات المغولية الوثنية⁽¹⁾ .

ويذكر المؤرخون أن غازان عندما احتل دمشق بعد هزيمته للجيش المملوكي في موقعه وادي الخزندار سنة 699هـ / 1299م ، شعر وهو يستقبل رجالات دمشق الذين طلبوا منه الأمان ، أنه ليس بحاجة إلى تقويض من الخليفة العباسي في القاهرة طالما سيطر على المدينة بالقوة ، ودعى له في خطبة الجمعة بالعبارة التالية : "السلطان الأعظم سلطان الإسلام والمسلمين مظفر الدنيا والدين محمود غازان"⁽²⁾ .

ويشير المقرizi (ت 845هـ / 1441م) إلى حادثة حصلت سنة 707هـ / 1307م يذكر فيها "أن الملك المؤيد هزير الدين داود ملك اليمن كثُر ظلمه للتجار ، وأخذ أموالهم ، وترك إرسال الهدية إلى مصر كعادته بعد أن عزم على تجهيزها ، وقصد أن يبعث الأموال إلى مكة ليقدم اسمه على لقب سلطان مصر في الدعاء . فكتب إليه من قبل السلطان وال الخليفة المستكفي بالله أبي الريبع سليمان بالإذار والإرهاب" ، لمحاولته الخروج عن طاعة السلطان وال الخليفة⁽³⁾ .

ولم يجد عدد آخر من الحكام المسلمين إلا أن يتذدوا لأنفسهم لقب الخلافة ، ومن هؤلاء الشاه رخ بن نيمورلنك المغولي * الذي أعلن نفسه خليفة ، ووصل به الأمر إلى أن أرسل للسلطان المملوكي برسبياي سنة 839هـ / 1435م ، يطلب منه إعلان تبعيته له مخاطبا

1 - ارنوك ، الخلافة ، ص 62 - 63 .

2 - أبو الفداء ، المختصر ، ج 4 ، ص 42 - 44 . ابن ابيك ، كنتر ، ج 9 ، ص 16 - 25 . المقرizi ، السلوک ، ج 1 ، ق 3 ، ص 886 - 891 .

3 - المقرizi ، السلوک ، ج 2 ، ق 1 ، ص 32 - 33 .

* - الشاه رخ بن نيمورلنك بن طوغان ، حكم بعد أخيه خليل ، حاول كسوة الكعبة في عهد السلطان برسبياي ولكن لم يفلح ، مات سنة 851هـ / 1447م. انظر السخاوي ، الضوء ، ج 3 ، ص 297 .

السلطان بقوله : " إني قد جهزت إليكم خلعة بنية مصر ، فاضربوا السكة باسمي و اخطبوا على المنابر كذلك " ، مما أثار غضب السلطان ، فأمر بضرب الرسول و تمزيق الخلعة ، ثم كتب إلى الشاه رخ يتحداه أن يأتي بنفسه إلى مصر ليثار للإهانات التي لحقت برسوله ⁽¹⁾ . كذلك السلطان علاء الدين الخلجي (696هـ / 1296م - 716هـ / 1316م) صاحب دلهي يلقبه كاتب سيرته الشاعر أمير خسرو بلقب " خليفة عصره " و " ظل الرحيم بالبشر " ⁽²⁾ ، كما نقش اسم السلطان قطب الدين مبارك شاه (716هـ / 1316م - 720هـ / 1320م) على بعض عملاته مقرونا بلقب " الإمام المعظم " و " خليفة الله " ⁽³⁾ .

4 - الخليفة والنزاع على السلطة في دولة المماليك الثانية (ت 784هـ / 1382م - 923هـ / 1517م)

تعد الفترة الممتدة من سنة (785هـ / 1383م - 859هـ / 1454م) فترة الانتعاش النسبي لمقام الخلافة العباسية في القاهرة ، وقد بدأت في عهد الخليفة المتوكل (763هـ / 1361م - 808هـ / 1405م) أولى المحاولات لاستعادة سلطة الخلافة السياسية وتحسين وضعها الاقتصادي والاجتماعي .

أ - محاولة الخليفة المتوكل خلع السلطان برقوق * سنة 785هـ / 1383م .

أدت السياسة التي اتبعها السلطان برقوق ضد المماليك الأتراك قبل توليه السلطة ، إلى قيامهم بإثارة الفتنة والمؤامرات ضده بعد وصوله إلى عرش السلطة ، لإدراهم خطورة سياساته

1 - المقريزي ، السلوك ، ج 4 ، ق 2 ، ص 969 . ابن الصيرفي ، نزهة ، ج 2 ، ص 243 .

2 - ارنولد ، الخلافة ، ص 67 .

3 - م . ن ، ص 67 .

* - الملك الظاهر أبو سعيد برقوق بن آنص ، أخذ من بلاد الجركس ، وبيع ببلاد القرم ، حكم ما بين (784هـ / 1382م - 801هـ / 1399م) . انظر المقريзи ، الخطط ، ج 2 ، ص 241 .

في جركسة الدولة ، وما تبع ذلك من اضطهاد مستمر للمماليك الأتراك⁽¹⁾ . وخلال سلطنة برقوق الأولى ، اكتشفت مؤامرة في أوائل شهر رجب سنة 785هـ / 1383م ، بالاتفاق مع الخليفة المتوكل على الله . وكان الاتفاق أن يقوم الأمير قرط التركمانى * والأمير إبراهيم بن قطافمر العلائى * مع جماعة من الأمراء المماليك والتركمان بالإطاحة بالسلطان برقوق ، والاستيلاء على السلطة ، وتعيين الخليفة المتوكل في السلطنة ، فلما علم السلطان برقوق بالأمر أدرك أن المماليك الأتراك وراء هذه المحاولة ، فطلب الخليفة ، والأمير قرط ، والأمير إبراهيم بن قطافمر وهددهم بالقتل ليعرفوا بما فعلوه ، ولكنهم أنكروا ذلك ، ما عدا الأمير قرط ، فقد اعترف ، وقال : "إن الخليفة طلبني ، وقال لي : هؤلاء ظلمة ، وقد استولوا على هذا الملك بغير رضائي ، وإنني لم أفلد برقوقاً السلطنة إلا غصباً ، وقد أخذ أموال الناس بالباطل ، وطلب مني أن أقوم معه وانصر الحق ، فأجبته إلى ذلك ، ووعده بالمساعدة ، وأن أجمع له ثمانمائة واحد من الأكراد والتركمان وأقوم بأمره"⁽²⁾ ، فغضب السلطان برقوق على الخليفة المتوكل وأراد قتله ، فحيل بينه وبين ذلك⁽³⁾ ، حينئذ أمر بسمير قرط وإبراهيم وتشهيرهما في القاهرة⁽⁴⁾ ، ثم استدعى السلطان برقوق القضاة ليفتوه بقتل الخليفة ، فلم يفتوه ، فسجنه بموضع من قلعة الجبل⁽⁵⁾ ، ونصب مكانه عمر بن إبراهيم الذي لقب بالواشق بالله⁽⁶⁾ .

1 - السيد ، قيام ، ص 62 .

* - قرط بن عمر التركمانى المعزول عن الكشوفية . انظر ابن تغري بردى ، النجوم ، ج 11 ، ص 193 . والكتوفية تعنى الذى يشرف على أموال الأرضي والجسور . انظر الفقشندي ، صبح ، ص 25 ، 65 .

* - إبراهيم بن الأمير سيف الدين قطافمر بن عبد الله العلائى الملقب صارم الدين ، قتل سنة 791هـ / 1388م . انظر ابن الفرات ، تاريخ ، م 9 ، ص 170 .

2 - المقريزى ، السلوك ، ج 3 ، ق 2 ، ص 492 - 493 . ابن تغري بردى ، النجوم ، ج 11 ، ص 193 .

3 - ابن حجر ، انباء ، ج 2 ، ص 130 . ابن تغري بردى ، النجوم ، ج 11 ، ص 194 .

4 - المقريزى ، السلوك ، ج 3 ، ق 2 ، ص 495 . ابن حجر ، انباء ، ج 2 ، ص 130 .

5 - ابن حجر ، انباء ، ج 2 ، ص 131 . ابن الصيرفى ، نزهة ، ج 1 ، ص 71 .

6 - ابن تغري بردى ، النجوم ، ج 11 ، ص 194 . ابن لیاس ، بداع ، ج 1 ، ق 2 ، ص 333 .

ظل الوانق في خلافته من عام 785هـ / 1383م حتى وفاته في عام 788هـ / 1386م⁽¹⁾. ولما تجددت مسألة اختيار الخليفة ، رفض السلطان برقوق إعادة الخليفة المتوكل إلى الخلافة⁽²⁾ ، واستدعي المستعصم أخا الوانق ، وبقي في خلافته الثانية حتى عام 791هـ / 1389م⁽³⁾.

وفي تلك الأثناء اشتد خطر الثورة التي قام بها منطاش * ويلبغا * ضد السلطان برقوق واتخذ الثوار اسم الخليفة المعزول وسيلة لإشعال المعارضة ضد السلطان ، حتى أن يلبغا الناصري خرج عن طاعته وأذاع في بلاد الشام ما فعله السلطان برقوق بال الخليفة المتوكل⁽⁴⁾ . كما استدعي الأمير منطاش الخليفة المتوكل والقضاة والعلماء واستنصره منهم فتوى لقتال برقوق تتضمن : "رجل خلع الخليفة ، وقيده وسجنه من غير ذنب ما يوجب ذلك ، وقتل رجلا شريفا في الشهر الحرام في البلد الحرام ، واستحل أموال الناس بغير حق"⁽⁵⁾ . فقال سراج الدين الباقيني * : "إذا قامت عليه الビنة بذلك فهو خارجي ، ويجب قتاله ، ومحاربته"⁽⁶⁾ ، مما اضطر برقوق للعودة عن التنبير الذي اتخذه ضد الخليفة المتوكل في عام 791هـ / 1389م ،

1 - السيوطي ، تاريخ ، ص 799 .

2 - م . ن ، ص 799 .

3 - المقريزي ، الخطط ، ج 2 ، ص 243 . السيوطي ، تاريخ ، ص 799 .

* - تمربنا بن عبد الله الأشرف نسبة إلى الأشرف شعبان ، الملقب بمنطاش ، توفي سنة 795هـ / 1392م . انظر ابن حجر ، الدرر ، ج 1 ، ص 518 .

* - سيف الدين يلبغا الناصري ، نسبة إلى الناصر حسن ، قتل سنة 793هـ / 1390م . انظر ابن الفرات ، تاريـخ ، مـ 9 ، ص 292 .

4 - الديار بكري ، تاريخ ، ج 2 ، ص 383 .

5 - ابن تغري بردي ، النجوم ، ج 11 ، ص 298 . ابن إياس ، بدائع ، ج 1 ، ق 2 ، ص 417 .

* - سراج الدين عمر بن رسلان بن نصیر الشافعی ، محدث وفقیہ ، توفي في القاهرة سنة 805هـ / 1402م . انظر السخاوي ، الضوء ، ج 6 ، ص 85 - 90 .

6 - ابن إياس ، بدائع ، ج 1 ، ق 2 ، ص 418 .

لأنه رأى في الخليفة المخلوع غطاء شرعاً في وجه منافسيه الذين تآلبوا ضده في بلاد الشام⁽¹⁾.

ويشير ابن تغري بردي (ت 874هـ / 1469م) إلى أن بعض أمراء الشام ، من مماليك وتركمان وعربان ، قد وجدوا في عزل السلطان للخليفة المتوكל فرصة سانحة للتخلص من الظاهر برقوق ، فأعلنوا ولاءهم لمنافسه نائب حلب الأمير يلبعا الناصري ، الذي جهز جيشاً للتوجه إلى الديار المصرية لقتال السلطان⁽²⁾ ، فسارع هذا الأخير إلى استدعاء القضاة والأمراء والأعيان ، وأمر بإحضار الخليفة المتوكل ، ولما مثل بين يديه قام له السلطان ورحب بلقائه واعتذر له عما وقع منه ، ثم خلع عليه خلعة الرضا واحترمه وبالغ في تعظيمه⁽³⁾ ، ولا أدل على ذلك مما أورده القلقشتي (ت 821هـ / 1418م) بقوله : "كان المتوكل إذا حضر إلى مجلس السلطان برقوق قام له وربما مشى إليه خطوات ، وجلس على طرف المقدّس وأجلس الخليفة إلى جانبه"⁽⁴⁾ ، كما احتفظ له بمكانة سامية في الدولة ، فعينه حين أحس بدنو أجله ناظراً على الأوصياء الذين عهد إليهم بالوصاية على ابنه فرج⁽⁵⁾. على أن إعادة المتوكل إلى منصبه لم يكن لها أي أثر في تهدئة الفتنة التي أثارها الأمير يلبعا الناصري الذي دخل القاهرة واجتمع بالخليفة المتوكل وبالغ في تعظيمه واحترامه ، وأوضح له أنه ما ثار إلا لنصرته ، ثم عرض عليه أن يلي السلطة ، "فتبسم الخليفة من الدخول في الملك"⁽⁶⁾ ، وأشار بإعادة الملك الصالح أمير حاج بن الأشرف شعبان إلى العرش⁽⁷⁾ ؛ وبذلك استعاد هذا الخليفة هيبته وتحسن

1 - المقريزي ، السلوك ، ج 3 ، ق 2 ، ص 495 . السيوطي ، تاريخ ، ص 799 .

2 - ابن تغري بردي ، النجوم ، ج 11 ، ص 216 .

3 - ابن الفرات ، تاريخ ، م 9 ، ص 57 . المقريзи ، الخطط ، ج 2 ، ص 243 .

4 - القلقشتي ، صبح ، ج 3 ، ص 277 .

5 - ابن حجر ، انباء ، ج 4 ، ص 26 . ابن إياس ، بدائع ، ج 1 ، ق 2 ، ص 525 .

6 - السيوطي ، حسن ، ج 2 ، ص 85 .

7 - م . ن ، ص 85 .

أحواله المعيشية ، وأصبحت مكانته موضع احترام رجال الدولة على اختلاف مراتبهم ، وأدرك حاجة الأمراء والسلطانين إليه في مواجهة الصراع على الحكم .

ب - اعتلاء الخليفة المستعين السلطنة سنة 815هـ / 1412م .

من الملاحظ أنه لم يستلم أي خليفة عباسي بمصر أية سلطة سياسية ⁽¹⁾ ، سوى ما حدث في عام 815هـ / 1412م عندما أعلن نائباً حلب وطرابلس الأميران شيخ محمودي * ، ونوروز الحافظي * ، العصيان ضد السلطان الناصر فرج بن برقوق ، وانضم إليهما عدد من الأمراء المصريين ، فخرج السلطان إلى بلاد الشام لقتالهما ، وصحب معه الخليفة المستعين بالله بن المتوكل ، لكن السلطان هزم ولجا إلى الفرار ⁽²⁾ . ثم اختلف الأمراء فمن يتولى السلطة من بينهم ، وكاد الأمر يؤدي إلى اقتتالهم لو لا تدخل فتح الله * كاتب السر الذي أشار على الأمراء أن يتولى الخليفة المستعين مقابليد السلطنة مع احتفاظه بلقب الخلافة ⁽³⁾ .

ولكن الخليفة لم يوافقهم على ذلك إلا بعد شدة وتوثق منهم بالأيمان ، خوفاً أن لا يتم له هذا الأمر فيهلك ⁽⁴⁾ ، خاصة وأنه نشأ في وسط المؤامرات التي قام بها الأمراء المماليك للوصول إلى الحكم ، وأدرك أنه من المستحيل أن يترك هؤلاء الأمراء حكم مصر والشام يخرج من أيديهم إلى أيدي الخلفاء ⁽⁵⁾ .

1 - ابن إبراهيم ، بدائع ، ج 1 ، ق 2 ، ص 823 .

* - شيخ محمودي ، أبو النصر الظاهري ، من مماليك الظاهر برقوق ، عرف بالمؤيد شيخ ، توفي سنة 824هـ / 1421م . انظر السخاوي ، الضوء ، ج 3 ، ص 308 .

* - نوروز الحافظي ، أحد مماليك الظاهر برقوق ، قُتل سنة 817هـ / 1414م . انظر السخاوي ، الضوء ، ج 10 ، ص 204 – 205 .

2 - العيني ، السيف ، ص 258 – 259 . ابن تغري بردي ، النجوم ، ج 13 ، ص 138 – 139 .

* - فتح الله بن معتصم بن نفس الإسرائيلي التبريزي ، رئيس الأطباء ، وكاتب السر في سلطنة الملك الناصر فرج . انظر المقرizi ، الخطط ، ج 2 ، ص 62 – 63 .

3 - المقرizi ، السلوك ، ج 4 ، ق 1 ، ص 214 – 215 . العيني ، السيف ، ص 259 .

4 - السيوطي ، حسن ، ج 2 ، ص 85 .

5 - غانم ، صفحة ، ص 39 .

وبقيو الخليفة المستعين السلطنة فرح الأمراء بذلك وبابعوه ، وخلفوا له على الوفاء بتبعيته⁽¹⁾ ، وأطلق عليه لقب " الإمام المستعين بالله ، أمير المؤمنين ، وخليفة رب العالمين وابن عم سيد المرسلين ، المفترضة طاعته على الخلق أجمعين ، أعز الله بباقائه الدين " ⁽²⁾ .

ونلاحظ أن هذا اللقب القديم للخليفة لم يكن موجودا عند جميع الخلفاء العباسيين في القاهرة ، ولم يطلق سوى على الخليفة المستعين بالله الذي جمع بين يديه السلطتين السياسية والدينية . فهو أول خليفة عباسي يدعى له على منابر الحجاز ، بعد أن توقفت إثر مقتل الخليفة المستعصم بالله على يد المغول عام 656هـ / 1258م ⁽³⁾ . ثم بعث الخليفة كتبه إلى الولاة والنواب في شتى أرجاء البلاد يعلمهم بواقع الحال ويطالبهم بالولاء والطاعة ⁽⁴⁾ .

أما الملك الناصر ، فإنه لما تسلط الخليفة المستعين ، وخلع هو من السلطنة ، نفر الناس عنه ، وصاروا حزبين : حزبا يرى أن الخروج عن الخليفة كفر بعد عزل الناصر فرج من السلطنة ، وحزبا يرى أن القتال مع الناصر واجب ، وإنه باق على سلطنته ، ومن قاتله فهو باع وخارج عن طاعته ⁽⁵⁾ . لذلك رأى الأمراء أن يصدر الخليفة كتابا إلى أهل مصر يعلن فيه خلع السلطان الناصر فرج من السلطنة ، بسبب خروجه عن الدين ووقوعه في المحرمات ⁽⁶⁾ .

وفي تلك الأثناء وصلت جموع المساعدات لنجدة الناصر فرج ، مما اضطر الأمراء إلى الاجتماع بال الخليفة المستعين ، لإعادة تقرير ولايته عليهم ، فخلفوا جميعا يمينا ثانية لأمير

1 - المقريزي ، السلوك ، ج 4 ، ق 1 ، ص 216 . العيني ، السيف ، ص 259 .

2 - ابن حجر ، انباء ، ج 7 ، ص 61 . ابن تغري بردي ، النجوم ، ج 13 ، ص 149 .

3 - المقريزي ، السلوك ، ج 4 ، ق 1 ، ص 240 – 241 .

4 - م . ن ، ص 230 – 231 .

5 - ابن تغري بردي ، النجوم ، ج 13 ، ص 104 .

6 - المقريزي ، السلوك ، ج 4 ، ق 1 ، ص 220 . ابن حجر ، انباء ، ج 7 ، ص 52 . السيوطي ، حسن ، ج 2 ، ص 85 .

المؤمنين ، بأنهم ملتزمون بطاعته ، ومؤتمرون بأمره ، ولا يستبدوا بالأمر دونه ، ولا يسلطوا أحدا غيره ⁽¹⁾ .

ونتج عن هذا الاجتماع أن انفصل عن الناصر فرج عدد كبير من أتباعه ، مما جعله يضطر في النهاية إلى تسليم نفسه ، ثم إعدامه في شهر صفر سنة 815هـ / 1412م ⁽²⁾ . والظاهر أن الخليفة المستعين قد بدأ يتراجع عن موقفه من السلطة ، فهو يعلم علم اليقين أن هؤلاء الأمراء لم يختاروه حاكماً عليهم إلا لتحقيق أهدافهم ، ثم يقومون بعزله وتنصيب أميراً قوياً مكانه ⁽³⁾ . وفي أثناء وجود الخليفة بدمشق بعد مقتل الناصر فرج ، كان نوروز وشيخ يجلسان إلى جواره ، فيجلس شيخ على يمينه ، ويجلس نوروز على يساره ⁽⁴⁾ ، وأخذ كل منهما ينتظر الفرصة المناسبة للاستيلاء على الحكم ، إلى أن خدع شيخ نوروز بأن قال له : " أنا قصدي أن تكون بدمشق ويضاف إلي من العريش إلى الفرات ، وأنت تتوجه مع الخليفة اتابكا بالديار المصرية ومعك الأمير بكتمر جلق * وغيره من الأمراء " ⁽⁵⁾ .

فأراد الأمير شيخ من وراء ذلك بإعاد أنظار الأمير نوروز عن مصر ، وتوجيهها إلى الشام ؛ وبالفعل نجحت خطته واتفق الأمران على أن يستقر نوروز بالشام ويفوض له الخليفة المستعين بالله كفالة الشام جميعه : " دمشق ، وحلب ، وطرابلس ، وحمادة ، وصفد ، وغزة وسمح له أن يعين الاقطاعات لمن يريده ويختاره ، وأن يولي نواب القلاع الشامية والسوائل وغيرها لمن أراد من غير مراجعة في ذلك ، غير أنه يطالع الخليفة بمن يستقر به في شيء من ذلك

1 - المقريزي ، السلوك ، ج 4 ، ق 1 ، ص 219 . ابن تغري بردي ، النجوم ، ج 13 ، ص 141 – 142 .

2 - ابن حجر ، أباء ، ج 7 ، ص 56 .

3 - غانم ، صفة ، ص 45 .

4 - ابن تغري بردي ، النجوم ، ج 13 ، ص 147 .

* - بكتمر جلق : نائب طرابلس ودمشق ، توفي سنة 815هـ / 1412م . انظر السخاوي ، الضوء ، ج 3 ، ص 17 .

5 - ابن تغري بردي ، النجوم ، ج 13 ، ص 148 .

ليجهز إليه تشريفاً⁽¹⁾. ثم أخذ الخليفة والأمير شيخ وجميع العساكر في الاستعداد للعودة إلى القاهرة ، وأرسل الخليفة إلى أهل مصر يعلمهم بقرب وصوله ، كما أصدر مرسوماً يقضي بإطلاق سراح الأئمّة المسجونين بالإسكندرية⁽²⁾.

والجدير بالذكر أنّ أهل مصر فرحوا فرحاً كبيراً بتولية الخليفة المستعين حكم الديار المصرية ، وخرجوا جميعاً لاستقباله في شهر ربيع الآخر عام 815هـ / 1412م⁽³⁾.

ويمكن تقسيم مراحل حكم الخليفة المستعين إلى مراحلتين : الأولى تمت منذ ولادته الحكم أثناء محاربة السلطان الناصر فرج ، وحتى رحيله إلى مصر ، وتميزت هذه المرحلة بالمحافظة على شخصية الخليفة وهبته وطاعة أوامره⁽⁴⁾. بينما امتدت المرحلة الثانية بعد التخلص من الناصر فرج ، واتفاق الأميرين نوروز وشيخ على اقتسام البلاد بينهما ، وتميزت هذه المرحلة بالاختلاف في علاقتهما تجاه الخليفة ، وأخذ كلّ منهما يعمل على توطيد مركزه ونفوذه دون أن يرجع إلى الخليفة⁽⁵⁾. وقد اتضح هذا التغيير في سياسة الأئمّة بصورة فعلية ، بعد وصول الخليفة المستعين بالله إلى الديار المصرية ، وصعوده إلى القلعة ، ونزوله إلى القصر على عادة السلاطين⁽⁶⁾. حيث بدأ الأمير شيخ محمودي يشعر بمنافسة الخليفة له في الحكم ، فعمد إلى الاستئثار بالنفوذ دون الخليفة ، فأبطل مواكبته السلطانية التي كانت تقام عادة للسلاطين ، وأخذ يضيق على الخليفة المستعين ، فمنعه من مباشرة أعماله السياسية في التولية والعزل ، ولم يسمح لرجال الدولة الاجتماع به⁽⁷⁾.

-
- 1 - ابن حجر ، إحياء ، ج 7 ، ص 59 - 60 .
 - 2 - المقريزي ، السلوك ، ج 4 ، ق 1 ، ص 231 . ابن تغري بردي ، النجوم ، ج 13 ، ص 149 .
 - 3 - ابن حجر ، إحياء ، ج 7 ، ص 61 - 62 . السيوطي ، حسن ، ج 2 ، ص 86 .
 - 4 - المقريزي ، السلوك ، ج 4 ، ق 1 ، ص 215 ، 219 . ابن تغري بردي ، النجوم ، ج 13 ، ص 139 - 142 .
 - 5 - ابن تغري بردي ، النجوم ، ج 13 ، ص 149 . ابن إياس ، بدائع ، ج 1 ، ق 2 ، ص 824 - 825 .
 - 6 - المقريزي ، السلوك ، ج 4 ، ق 1 ، ص 232 - 233 . ابن تغري بردي ، النجوم ، ج 13 ، ص 150 .
 - 7 - ابن حجر ، إحياء ، ج 7 ، ص 65 - 66 .

ولم يكفل الأمير شيخ بذلك ، بل سرعان ما بدا له أن يتسلط ويخلع المستعين بآله ، وقد ساعده على تحقيق رغبته كاتب السر فتح الله الذي قال في مجلس ضم القضاة الأربعه وسائل الأماء ورجال الدولة : " إن الأحوال ضائعة ، ولم يعهد أهل نواحي مصر عندهم اسم الخليفة ، ولا تستقيم الأمور إلا بأن يقوم سلطان على العادة . ودعاهم إلى الأمير شيخ ، فقال الأمير شيخ : هذا أمر لا يتم إلا برضى أهل الحل والعقد ، فقال من حضر من الأماء بلسان واحد : " نحن راضون بالأمير الكبير " ⁽¹⁾ .

وترتب على هذه التطورات أن صار الخليفة وحيداً بعياله في تلك القصور الواسعة بقلعة الجبل ، وضاق صدره من عدم تردد الناس إليه ، وندم على قبول السلطنة ⁽²⁾ . بينما انتزع الأمير شيخ محمودي بصلاحيات واسعة ، وجمع الأماء وكلمهم في أمر السلطنة ، فوافقوا على سلطنته ⁽³⁾ .

ولما استقر الأمر للأمير شيخ ، بعث القضاة إلى الخليفة ليطلبوا منه أن يفوض إليه السلطنة ، وقالوا له : " إن من الرأي أن تتابع الاتابكي شيخ بالسلطنة ، وتستمر أنت في الخلافة " ⁽⁴⁾ ، فتردد الخليفة قليلاً ، واشترط لتنفيذ هذا الطلب أن يؤذن له في النزول من القلعة إلى داره فلم يوافقه الأمير شيخ على النزول ، ووكل به من يمنعه من الاجتماع بالناس ⁽⁵⁾ ، ثم خلعه من الخلافة بفتوى شرعية من الشيخ جلال الدين الباقري أحد قضاة الشافعية ، وفي ذلك

1 - المقريزي ، السلوك ، ج 4 ، ق 1 ، ص 243 – 244 .

2 - ابن حجر ، إحياء ، ج 7 ، ص 66 . ابن تغري بردي ، النجوم ، ج 13 ، ص 152 .

3 - العيني ، السيف ، ص 305 . ابن إبراهيم ، بدائع ، ج 1 ، ق 2 ، ص 827 – 828 .

4 - ابن إبراهيم ، بدائع ، ج 1 ، ق 2 ، ص 828 .

5 - السيوطي ، حسن ، ج 2 ، ص 89 .

يقول السيوطي (ت 911هـ / 1505م) : "إنه كان في نفس البليقيني من الخليفة شيء ، إذ عزله من القضاء في مستهل سلطنته فأضمرها له في نفسه " ⁽¹⁾.

والظاهر أن المؤيد شيخ لم ينفذ عهد المستعين لابنه يحيى من بعده ، وقام بمباعدة أخيه أبي الفتح داود بالخلافة ولقب بالمعتضد بالله الثاني ⁽²⁾.

أما المستعين بالله فإنه أرسل إلى سجن الإسكندرية بعد أن سجن بالقلعة ، ولبث في السجن حتى أطلقه السلطان ططر ⁽³⁾ ، وقيل أطلقه السلطان برباوي * ⁽⁴⁾ ، واسكه بالإسكندرية التي استطابها ، وحصل له مال كثير من التجارة ، فاستمر بها إلى حين وفاته سنة 833هـ / 1429م ⁽⁵⁾.

فكان مدة إقامة الخليفة المستعين بالله حاكماً من يوم جلس سلطاناً خارج دمشق إلى يوم خلعه يوم الاثنين الأول من شعبان ، سبعة أشهر وخمسة أيام ⁽⁶⁾ ، وقيل كانت مدة سلطنته بالبلاد الشامية والديار المصرية ، ستة أشهر وأياماً ، ليس له في السلطنة سوى الاسم فقط ، وهو في غاية من الضنك والضيق ⁽⁷⁾.

- 1 - السيوطي ، حسن ، ج 2 ، ص 86 ، 89 .
- 2 - ابن تغري بردي ، النجوم ، ج 13 ، ص 156 . الديار بكري ، تاريخ ، ج 2 ، ص 384 .
- 3 - ابن حجر ، إنباء ، ج 8 ، ص 213 – 214 . ابن العماد ، شذرات ، ج 7 ، ص 203 .
- * - برباوي الملك الأشرف سيف الدين أبو النصر ، أحد مماليك الظاهر برقوق ، حكم ما بين 825هـ / 1422م – 841هـ / 1437م) . انظر المقرizi ، الخطط ، ج 2 ، ص 244 .
- 4 - ابن تغري بردي ، النجوم ، ج 13 ، ص 156 . الديار بكري ، تاريخ ، ج 2 ، ص 384 .
- 5 - ابن حجر ، إنباء ، ج 8 ، ص 213 – 214 . السيوطي ، تاريخ ، ص 808 .
- 6 - المقرizi ، السلوك ، ج 4 ، ق 1 ، ص 244 . ابن تغري بردي ، النجوم ، ج 13 ، ص 155 .
- 7 - ابن ياس ، بداع ، ج 1 ، ق 2 ، ص 828 .

والجدير بالذكر أن الأمير نوروز بالشام لم يعترف بشرعية سلطنة المؤيد شيخ ، واستمر متمسكاً بشرعية حكم الخليفة المستعين بالله ، واستمر يخطب له على منابر دمشق وأعمالها ، ويضرب السكة باسمه⁽¹⁾ ، فجمع القضاة والعلماء واستقناهم بما صنعه المؤيد شيخ بالخليفة ، فأفقو بعدم جواز ذلك⁽²⁾ .

والواضح أن الخليفة المستعين كان ضحية لمؤامرة دبرها الأمير شيخ المحمودي ، أحد الطامحين إلى السلطة ، الذي سعى إلى إقامة الخليفة سلطاناً ، كحل وسط بينه وبين منافسيه من كبار الأمراء ، لكنه سرعان ما تغير موقفه من الخليفة ، عندما اختل توازن القوى لصالحه ، فأجبر الخليفة عن التخلي عن منصب السلطنة ، وأعلن نفسه سلطاناً باسم السلطان المؤيد شيخ⁽³⁾ .

هكذا سلب الخليفة المستعين سلطنته الزمنية ، وأهمل شأنه ، وعاد نظام الخلافة في مصر إلى ما كان عليه في عهد أسرة بنى قلاوون ، بسبب تهاون المستعين بالله في حقوق السلطة ، ومنحه سلطات واسعة للأميرين نوروز وشيخ الذي ما لبث أن استغل ذلك لمصلحته ولو استغل الخليفة المستعين ترحيب الناس به ، واصغر من نفوذ الأمير شيخ لأصبح من الممكن عليه استعادة مجد الخلافة القديم .

وبذلك انتهت تلك الصفحة المشرقة من صفحات تاريخ الخلافة العباسية بالقاهرة في ظل دولة المماليك ، الذين اتخذوا من الخلافة والخلفاء ستاراً يخونون وراءه نواياهم الحقيقة في الوصول إلى مراكز الحكم والسلطان . كما أدى الصراع على السلطة بين الأمراء إلى انتعاش نسبي لمقام الخلافة على حساب السلطة ، فتهافت الطامحون إلى العرش لكسب مودة الخلفاء ، فاستعادت الخلافة بعض نفوذها وهيبتها .

1 - المقريزي ، السلوك ، ج 4 ، ق 1 ، ص 255 . العيني ، السيف ، ص 326 .

2 - السيوطي ، تاريخ ، ص 808 .

3 - حطيط ، الخلافة ، ص 34 .

جـ - سياسة الخليفة القائم بأمر الله

بعد الخليفة المستعين بالله حاول بعض الخلفاء استعادة نفوذهم ، ولكن محاولاتهم باءت بالفشل ، ومن هؤلاء الخليفة القائم بأمر الله حمزة بن المتكى ، الذي تولى الخلافة بعد وفاة أخيه المستكفي بالله الثاني عام 855هـ / 1451م بغير عهد منه ، بل وقع عليه اختيار السلطان جقمق وحاشيته⁽¹⁾ . وقد وصفه السيوطي بقوله : " كان سهما صارما ، أقام ابها الخلافة قليلا " ⁽²⁾ .

وقبيل وفاة السلطان جقمق عام 857هـ / 1453م ، عهد بولاية العهد لولده المنصور عثمان ، ولم يجعل له وصيا في الحكم ، ظنا منه أن ذلك يثبته في منصب السلطنة⁽³⁾ ، ولكن الأمور جرت بخلاف ذلك ، فقد ثار على السلطان المنصور عثمان عدد من أمراء المماليك وأعلنوا الخروج عن طاعته ، والدخول في طاعة الأمير اينال العلاني * واستلموا الخليفة القائم بأمر الله حمزة الذي أظهر ميله وتأييده للأمير اينال⁽⁴⁾ ، لأن السلطان المنصور عثمان حين تولى السلطة وقرئ تقلیده جلس على كرسي ، ولم يحترم الخليفة وجعله يجلس على الأرض وكانت العادة أن يجلس السلطان على الأرض ، فكان ذلك سببا لميل الخليفة إلى الأمير اينال ، وموافقته الأمراء على خلعه⁽⁵⁾ . وحين أعلن الخليفة القائم بأمر الله خلع السلطان المنصور عثمان على الملأ ، دفع الأمير اينال إلى تشديد حصار القلعة بمن معه من المماليك . وحاول السلطان المنصور عثمان تدارك الأمر ، فبعث إلى الأمير اينال منديل الأمان ظنا منه أن يرجع

1 - ابن تغري بردي ، حوادث ، ج 2 ، ص 318 – 319 .

2 - السيوطي ، حسن ، ج 2 ، ص 91 .

3 - السخاوي ، التبر ، ص 423 . ابن إدريس ، بدائع ، ج 2 ، ص 301 .

* - الأشرف اينال بن عبد الله العلاني الظاهري ، المعروف بالأجرود ، حكم ما بين 857هـ / 1453م – 865هـ / 1460م) . انظر ابن تغري بردي ، المنهل ، ج 3 ، ص 209 – 212 .

4 - ابن تغري بردي ، حوادث ، ج 2 ، ص 416 . ابن إدريس ، بدائع ، ج 2 ، ص 307 .

5 - ابن تغري بردي ، النجوم ، ج 16 ، ص 14 – 15 .

إلى طاعته ، وبفك الحصار عن القلعة ، إلا أن الخليفة القائم بأمر الله عاد مرة أخرى وأعلن خلع السلطان المنصور عثمان سلطنة الأمير اينال ⁽¹⁾.

وعلى أثر ذلك قام السلطان اينال بتوزيع الاعطيات على الأمراء ، وانعم على الخليفة القائم بالاقطاعات الواسعة ، والأموال الوفيرة والخلع الكثيرة ⁽²⁾ . لكن الخليفة القائم كان انتهازيا في تعامله مع الأمراء والسلطانين ، إذ اشترك في مؤامرة جديدة ضد اينال نفسه سنة 859هـ / 1454م ، على أمل أن يحصل على غنيمة جديدة من وراء ذلك كما حصل له في حركة الملك المنصور مع الأشرف اينال ، ظنا منه أن هذه الحركة مثل الأولى ، لكن الأمور جرت بخلاف ظنه ، وبعث السلطان اينال يقول للخليفة : " غريب من بيتك ، حتى تسكن هذه الفتنة " ⁽³⁾ . فلما توجه الخليفة إلى بيته ، أرسل السلطان خلفه ووبخه على سوء عمله ، فقام الخليفة بخلع نفسه وخلع السلطان ⁽⁴⁾ ، ولما علم بذلك قاضي القضاة علم الدين البلقيني * أفتى أمم السلطان والحضور بأن عمل الخليفة ينطبق عليه فقط دون السلطان ، وهو لا يملك خليع سواه كما يحق للسلطان أن يعزل الخليفة ويولى غيره ⁽⁵⁾ .

وبذلك ثبت السلطان اينال في السلطنة، وأفتى البلقيني بخلع الخليفة القائم سنة 859هـ / 1454م ، وكان حريصا على نقل الخلافة إلى يوسف أخي الخليفة لكونه زوج ابنته وبابعه

1 - السخاوي ، التبر ، ص 416 .

2 - ابن لیاس ، بدائع ، ج 2 ، ص 327 .

3 - م . ن ، ص 326 .

4 - م . ن ، ص 327 – 328 .

* - علم الدين البلقيني صالح بن عمر بن سلمة الشافعي ، توفي سنة 868هـ / 1463م . انظر السخاوي ، الضوء ، ج 3 ، ص 312 – 314 .

5 - السخاوي ، وجيز ، ج 2 ، ص 689 . ابن لیاس ، بدائع ، ج 2 ، ص 328 – 329 .

بالخلافة ولقب بالمستجد باشة⁽¹⁾ ، أرسل الخليفة القائم بأمر الله إلى الإسكندرية ، واعتقل بها إلى أن مات سنة 863هـ / 1458م⁽²⁾ .

5 - رواتب الخلفاء ومخصصاتهم

اختلفت أحوال الخلفاء سعة وضيقاً من عهد إلى عهد في زمن المماليك ، ففي العهد المملوكي الأول لم تكن مرتبات الخلفاء تساعدهم على الظهور أمام الناس ، فقد خصصت لهم دولة المماليك مبالغ معينة يأخذونها من المkos المفروضة على الصاغة⁽³⁾ ، كما كانوا يمنحون رسم المبايعة ومقداره ألف دينار⁽⁴⁾ ، وعهد إلى بعضهم الإشراف على مشهد السيدة نفيسة ليستعينوا بما يرد إلى ضريحها من نذر العامة على تحمل مشاق الحياة اليومية⁽⁵⁾ . فيذكر المقريزي أن الخليفة المعتمد بالله تحسنت حاله بما يبيعه من الشمع المحمول إلى المشهد النفسي⁽⁶⁾ . ويصف ارنولد وضع الخلفاء العباسيين في القاهرة بالذليل جداً ، لأن المقادير والرسوم المدفوعة لهم لم تكن كافية لسد نفقاتهم الالزمة⁽⁷⁾ . والمعروف أن هناك رواتب للخلفاء ، إلا أنه ليس هناك أرقام محددة للرواتب ، سوى ما عرف عن راتب الخليفة إبراهيم الواقق في عهد الناصر محمد بن قلاوون ، إذ بلغ في الشهر ثلاثة آلاف وخمسمائة وستون درهماً وتسعة عشرة أرددب * قمحاً وعشرة أردادب شعيراً⁽⁸⁾ .

1 - السيوطي ، حسن ، ج 2 ، ص 91 .

2 - السيوطي ، تاريخ ، ص 816 . القرمانى ، أخبار ، م 2 ، ص 220 .

3 - المقريзи ، الخطط ، ج 2 ، ص 243 .

4 - ابن تغري بردي ، النجوم ، ج 11 ، ص 123 .

5 - المقريзи ، الخطط ، ج 2 ، ص 243 .

6 - م . ن ، ص 243 .

7 - ارنولد ، الخلافة ، ص 55 – 56 .

* - الأرددب : أصلها الثلاثي رتب وجمعها أردادب ، وهو مكيال ضخم لأهل مصر يضم 24 صاعاً . انظر ابن منظور ، لسان ، مادة "رَتْبٌ" .

8 - المقريзи ، السلوك ، ج 2 ، ق 1 ، ص 503 .

أما بخصوص رواتب الخلفاء ومخصصاتهم في العهد المملوكي الثاني ، فهي غير ثابتة أو محددة ، فقد اختلفت باختلاف السلاطين ومدى علاقتهم بالخلفاء وعلاقة الخلفاء بهم ، ودرجة الرضى التي يتمتعون بها عند ولی الأمر القائم ، بحيث شملت مخصصاتهم اقطاعات والرسوم والأطعمة ⁽¹⁾ .

ويعد الخليفة المتوكل في عهد السلطان برقوق أول من تحسنت أحواله من الخلفاء العباسيين في القاهرة ، بعد ثورة الأمير يلغا على السلطان برقوق ⁽²⁾ ، وكذلك الخليفة القائم بأمر الله حمزه ، تحسنت أحواله وزادت اقطاعاته بعد مناصرته للسلطان إينال العلائي ⁽³⁾ .

أما الخليفة المستجده بالله فقد كانت له إقطاعات واسعة شملت قرية انبابة * وجزيرة الصابوني * ، ولما تعرض هذا الخليفة لنفقة السلطان قايتباي سنة 872هـ / 1467م أخرج عنه قرية انبابة وجزيرة الصابوني وأقطعهما لبعض ممالكه ، فعد ذلك من مساوى السلطان قايتباي في نظر الشعب ⁽⁴⁾ .

وعلى اثر مبايعة الخليفة المستمسك بالله للسلطان طومان باي بالسلطنة عام 922هـ / 1516م انعم عليه بحصة ونصف في منشية دهشور * ⁽⁵⁾ .

1 - طرخان ، مصر ، ص 54 .

2 - ابن الفرات ، تاريخ ، م 9 ، ص 57 . المقريزي ، الخطط ، ج 2 ، ص 243 .

3 - ابن لیاس ، بدائع ، ج 2 ، ص 327 .

* - انبابة : يقال لها انبابة وهي قصبة ناحية في مصر ، واقعة على الضفة اليسرى من نهر النيل مقابل بولاق . انظر البستاني ، دائرة المعارف ، ج 4 ، ص 353 .

* - جزيرة الصابوني : تقع هذه الجزيرة تجاه رباط الآثار . وكان نجم الدين أثوب قد اوقفها وقطعة من بركة الحبس ، فجعل نصف ذلك على الشيخ الصابوني وأولاده ، والنصف الآخر على الصوفية . انظر المقريзи ، الخطط ، ج 2 ، ص 185 .

4 - ابن لیاس ، بدائع ، ج 3 ، ص 13 .

* - دهشور : قرية كبيرة من أعمال مصر في غربى النيل من أعمال الجيزه . انظر الحموي ، معجم ، ج 2 ، ص 492 .

5 - ابن لیاس ، بدائع ، ج 5 ، ص 110 .

كما كان يخصص السلطان لل الخليفة بعض الأطعمة ، فقد أرسل السلطان خشقدم * إلى الخليفة المستجد باشة كل يوم من الطعام "خمسة أطياف دجاج ، ورأس غنم ، ومن السكر رطلين ومن البطيخ حبة " ، واستمر السلطان في ذلك طوال حياته ، وال الخليفة مقيد بالقلعة ⁽¹⁾ .

هكذا ظل الخلفاء تحت رحمة السلاطين ينتظرون منهم رواتبهم ونفقاتهم ، وأظهر الأمثلة على ذلك ما حصل عندما وزع السلطان قاصدوه الغوري الاعطيات والنفقات على كبار النساء ولم يرسل لل الخليفة الم وكل نفقة التي كان ينتظرها ، وأرسل له خياماً جديدة ، فحصل لل الخليفة من وراء ذلك الضيق والمشقة ، مما دفعه إلى الاقتراض من النساء بفائدة معينة ، فوقع في جملة من الديون ⁽²⁾ .

* - خشقدم : أبو سعيد الرومي الظاهري، جليه الخواجا ناصر الدين ، وبه عرف ، حكم ما بين (865هـ / 1460م - 872هـ / 1467م) . انظر السخاوي ، الضوء ، ج 3 ، ص 175 - 176 .

1 - ابن لیاس ، بدائع ، ج 2 ، ص 383 .

2 - م . ن ، ج 5 ، ص 30 .

الفصل الرابع

العلماء بين الخلافة والسلطنة

- 1 - العلماء ومبدأ الضرورة الشرعية .
- 2 - موقف العلماء من الخلافة والسلطنة .
- 3 - مفهوم السياسة عند العلماء .
- 4 - الخلافة وصلتها بالسلطنة لدى .

- أ - الماوردي**
- ب - الجويني**
- ج - الغزالى**
- د - ابن جماعة**

١ - العلماء ومبرأة الضرورة الشرعية

على الرغم من ضعف الخلافة وتهبيش دورها السياسي ، لم يجرؤ أي من الأمراء على إلغائها ، وبقي التقويض الذي يمنحه الخليفة للأمير أو السلطان المتغلب ، مصدر شرعية حكمه مع أنه يستطيع خلع الخليفة متى يشاء ^(١) . وقد دافع العلماء عن بقاء الخلافة واستمراريتها بوصفها رمزاً لوحدة الجماعة ، مما يمنع الفتنة في المجتمع المسلم ، ناهيك عن ضرورتها لإجراء المعاملات والأحكام الشرعية ، وذهبوا إلى الاعتراف بالسلطنة وفقاً لقاعدة "الضرورات تبيح المحظورات" ^(٢) ، وأكدوا على ضرورة وجودها خوفاً من الفتنة من جهة ، ومن بطانة المعاملات والأحكام الشرعية من جهة أخرى ^(٣) .

لم تستند السلطة في إثبات شرعيتها إلى الحصول على السلطة بالقوة فحسب ، وإنما من كونها دولة مجاهدة ضد عدو خارجي ، ولا بد لها من أن تؤدي دورها في تحقيق الأمن والحفظ على وحدة الجماعة ونبذ الفتنة ^(٤) ، والخضوع لمتطلبات الشريعة من خلال تركيز العلماء على واجبات الأمراء والسلطات ^(٥) .

وانتسعت الفجوة بين العلماء ورجال السلطة ، بسبب فشل السلطة السياسية فسي إقامة مؤسسات عامة تعبر عن المفاهيم التي يسعى العلماء للتأكيد عليها ^(٦) ، ناهيك عن حضور السلطة القائمة على مبدأ الظهير والشوكة ، وتضاؤل دور الخلافة ، هذا كلّه أوقع الفقيه في أزمة

1 - الجنحاني ، المفكر ، ص 19 - 33 .

2 - الدوري ، الديمقراطية ، ص 76 .

3 - م . ن ، ص 76 .

4 - شلق ، الجماعة ، ص 71 .

5 - الماوردي ، الأحكام ، ص 40 . ابن جماعة ، تحرير ، ص 65 - 69 .

6 - الدوري ، الديمقراطية ، ص 65 - 66 .

الولاء المزدوج بين نموذجين سياسيين متناقضين : نموذج دولة الإمامة الراشدة ، ونموذج السلطنة التي أصبحت المدافعة عن الإسلام وحوزته .

والهدف من القول بالضرورة عند العلماء هو الحفاظ على الشريعة ، أما ما تعداها من ضرورات حفظ النفس والعقل والنسل والمال فهذه كلها قد تكون بظل السلطان أو الخليفة على حد سواء . ويعرف إمام الحرمين الجويني (ت 478هـ / 1085م) مبدأ الضرورة بأنه "سبيل التصرف في الواقع المستجدة التي لا توجد فيها أجوبة العلماء معدة " ⁽¹⁾ . والهدف من الضرورة عند الغزالى (ت 505هـ / 1111م) جلب منفعة أو دفع مضر ، أو بمعنى آخر حفظ مقاصد الشرع التي تتمثل بالمحافظة على الدين والنفس والعقل والنسل والمال " فكل ما يتضمن حفظ هذه الأصول فهو مصلحة ، وكل ما يفوت هذه الأصول فهو مفسدة ، ودفعها مصلحة " ⁽²⁾ .

وتأسسا على مفهوم الضرورة يبني أحيانا جواز العدول عن بعض سنة الخلفاء ، كما يجوز ترك بعض واجبات الشريعة ، وارتكاب بعض محظوراتها للضرورة ، فيما إذا وقع العجز عن بعض سننهم ، أو حدثت الضرورة إلى بعض ما نهوا عنه ⁽³⁾ .

ويذهب شيخ الحنفية في مصر الكمال بن الهمام (ت 681هـ / 1282م) إلى أن ولاية المتغلب للقضاء والإمارة والحكم تصح للضرورة ، لذلك لا يشترط العلم في المنصبي للإمامية "فلو تغلب عليها جاهل بالأحكام أو فاسق ، وكان في صرفه عنها إثارة فتنة لا تطاق ، حكمنا بانعقاد إمامته ، كي لا يكون كمن يبني قصرا ويهدم مصرًا " ⁽⁴⁾ . وعلى هذا الأساس أجاز

1 - الجويني ، غيث ، ص 192 .

2 - الغزالى ، المستصفى ، ج 1 ، ص 286 - 287 .

3 - ابن تيمية ، الخلافة ، ص 34 .

4 - ابن الهمام ، المسايير ، ص 171 .

العلماء السلطنة ، واعترفوا بشرعية وجودها ، وأوجبوا طاعتها في تولي الأمور السياسية في دولة الخلافة ، وانتزاع هذا الحق من الخليفة بعد سيطرة الأمراء⁽¹⁾ .

2 - موقف العلماء من الخلافة والسلطنة

حاول العلماء في إطار حرصهم على الشرعية وخوفهم من الفتنة إيجاد سبل التسوية بين المثل وبين الواقع بعيد عنها ، حتى انتهى بهم الأمر إلى تحويل آرائهم في الإمامة لتسويغ الواقع المنحرف . وأملت ضرورات التكيف بين الخلافة والسلطنة على العلماء الاقتراب من السلطة ، والارتباط بها .

وقد كتب أبرز العلماء الذين سدرس آراءهم في الإمامة وعلاقتها بالسلطنة ما كتبوا بتوجيهه من السلطة القائمة ، فالماوردي (ت 450هـ / 1058م) كتب "الأحكام السلطانية" والولايات الدينية "امتثالاً" لأمر من لزمه طاعته "وهو الخليفة القائم بأمر الله"⁽²⁾ ، وإمام الحرمين الجويني (ت 478هـ / 1085م) ألف كتابه "غياث الأمم في التباهي الظلم" خدمة لنظام الملك الوزير السلجوقي⁽³⁾ ، والغزالى ألف كتابه "فضائح الباطنية" بتوجيهه من الخليفة العباسى المستظر بالله⁽⁴⁾ . كما ألف الغزالى كتابه "التبير المسبوك في نصيحة الملوك" للسلطان السلجوقي محمد بن ملكشاه ، وخطبه فيه بسلطان العالم⁽⁵⁾ .

ونجد نزواً لدى العلماء إلى تجنب الخوض في المسائل التي لها مساس بالإمامية ، لما يثيره ذلك من إشكالات ، إلى جانب استقراء الفقيه لواقع سير الخلافة بعد سيطرة الأمراء عليها

1 - الزحيلي ، نظرية ، ص 66 - 87 .

2 - الماوردي ، الأحكام ، ص 3 .

3 - الجويني ، غياث ، ص 32 ، 45 ، 47 .

4 - الغزالى ، فضائح ، ص 3 - 4 .

5 - الغزالى ، التبیر ، ص 5 ، 9 .

وما رافقها من خلافات بين المسلمين ، ولا يعني هذا زهدا في الإمامة أو عدم الاهتمام بها ، بل ما يثيره الخوض فيها من اضطراب يعمق الخلاف ويضعف وحدة المجتمع وتماسكه . فالغزالى الذى تعززت فى زمانه شوكة السلاطين يقول : " إن النظر فى الإمامة ليس من المهمات وليس أيضا من المعقولات ... وهي مثار للتعصبات والمعرض عن الخوض فيها أسلم من الخاين ، هذا إن أصاب ، فكيف إذا أخطأ " ⁽¹⁾ . وأعظم خلاف بين الأمة عند الشهريانى (ت 854هـ / 1153م) " خلاف الإمامة ، إذا ما سل سيف في الإسلام على قاعدة دينية مثلاً سُلّ على الإمامة في كل زمان " ⁽²⁾ . وسيف الدين الأدمي (ت 631هـ / 1233م) الذى عاش في ظل سلطنة صلاح الدين الأيوبى وخلفائه من الأيوبيين يجزم بما سبقه إليه الغزالى بقوله : " فاعلم أن الكلام في الإمامة ليس من أصول الديانات ، ولا من الأمور الأبدية ، بحيث لا يسع المكلف الإعراض عنها ، والجهل بها ، بل لعمري إن المعرض عنها لأرجى من الواجب فيها ، فإنها قلما تتفك عن التعصب والأهواء وإثارة الفتنة والشحنة ... ، وهذا مع كون الخاين فيها سالكا سبيل التحقيق ، فكيف إذا كان خارجا عن سواء الطريق ... " ⁽³⁾ .

وانطلاقا من واقع الخليفة والسلطنة ، نظر العلماء إلى الواقع وتأثروا به وترجوا من التأكيد على السلطان المطلق للخليفة إلى قبول إمارة الاستيلاء ، وسلط الأمراء المتغلبين على الخليفة بتقويض من الخليفة نفسه ⁽⁴⁾ . وفي ضوء الواقع حاول الإبشيري (ت 850هـ / 1446م) التوفيق بين طاعة الأئمة وطاعة السلطان إذ يقول : " إن طاعة الأئمة فرض على كل الرعية وإن طاعة السلطان تؤلف شمل الدين وتنظم أمور المسلمين ، وإن عصيان السلطان

1 - الغزالى ، الاقتصاد ، ص 147 .

2 - الشهريانى ، المل ، ج 1 ، ص 24 .

3 - الأدمي ، غاية ، ص 363 .

4 - الماوردي ، الأحكام ، ص 39 .

يهدم أركان الملة ، وإن أرفع منازل السعادة طاعة السلطان ، وإن طاعته عصمة من كل فتنة ... ⁽¹⁾

إن تطبيق الشريعة والحفظ على وحدة الجماعة ونبذ الفتنة ، أملت على الفقيه أن يتنازل عن مطلبـه في ضرورة اجتماع كل الشروط المثالية في شخص متقـدـ السـلـطةـ ، وغدا المطلب الرئيسي هو التزام صاحب الشوكة بـرعاـيةـ ما تـنـمـ بـهـ المـصالـحـ ، وفي ذلك يقول الغزالـيـ "إـنـا نـرـاعـيـ الصـفـاتـ وـالـشـرـوـطـ فـيـ السـلاـطـينـ ، نـشـوـفـاـ فـحـسـبـ إـلـىـ مـزاـياـ المـصالـحـ ، وـلـوـ قـضـيـنـاـ بـيـطـلـانـ الـلـوـلـاـيـاتـ الـآنـ ، لـبـطـلـتـ المـصالـحـ رـأـسـاـ ، فـكـيفـ يـفـوتـ رـأـسـ الـمـالـ فـيـ طـلـبـ الـرـبـحـ" ⁽²⁾.

وـتـبـرـيرـاتـ الفـقـيـهـ فـيـ إـطـارـ حـرـصـهـ عـلـىـ إـسـبـاغـ الشـرـعـيـةـ عـلـىـ سـلـطـةـ الـمـتـغـلـبـ لـاـ تـخـلـوـ مـنـ تـنـاقـضـ ، وـيـتـضـحـ هـذـاـ مـنـ تـحـدـيـدـهـ لـشـرـوـطـ إـضـافـاءـ الشـرـعـيـةـ عـلـىـ الشـخـصـ الـمـتـغـلـبـ ، مـعـ كـونـهـ مـسـتـبـداـ وـمـسـتـولـيـاـ خـارـجـاـ فـيـ الـأـسـاسـ عـنـ طـاعـةـ الـخـلـيـفـةـ ، فـهـوـ مـطـالـبـ مـعـ ذـلـكـ قـبـلـ التـفـويـضـ أـنـ يـلـتـزمـ بـحـرـمـةـ الـإـمـامـةـ ، وـأـنـ يـظـهـرـ طـاعـةـ لـهـاـ ، وـعـلـيـهـ أـنـ يـلـتـزمـ بـالـعـمـلـ عـلـىـ جـمـعـ الـكـلـمـةـ وـالـتـنـاصـرـ وـالـأـلـفـةـ ⁽³⁾. وـتـنـاقـضـ هـذـهـ شـرـوـطـ الـوـاجـبـ توـفـرـهاـ فـيـ الشـخـصـ الـمـتـغـلـبـ مـعـ طـبـيعـةـ الـاستـيـلاءـ وـالـتـغـلـبـ . وـأـيـاـ كـانـ الـأـمـرـ فـيـ إـنـ تـأـكـيدـ الـفـقـيـهـ هـنـاـ عـلـىـ شـرـوـطـ تـوـلـيـةـ الـمـتـغـلـبـ وـالـاعـتـرـافـ بـشـرـعـيـةـ تـغـلـبـهـ ، يـعـكـسـ إـشـكـالـيـتـهـ فـيـ تـعـالـمـهـ مـعـ الـوـاقـعـ الـمـفـرـوضـ ، وـاضـطـرـارـهـ إـلـىـ التـكـيفـ مـعـهـ ، مـعـ تـمـسـكـهـ بـالـنـمـوذـجـ "ـالـخـلـافـةـ" وـمـغـالـبـةـ الـوـاقـعـ الـذـيـ هـوـ مـضـطـرـ لـمـساـيـرـتـهـ بـحـكـمـ الـضـرـورـةـ الـمـبـحـثـةـ لـلـمـحـظـورـ .

1 - الإشبيـيـ ، المستـرـفـ ، صـ 100 .

2 - الغـزالـيـ ، إـحـيـاءـ ، جـ 2ـ ، صـ 124 .

3 - الـماـورـديـ ، الـأـحـكـامـ ، صـ 39ـ ـ 40 .

هكذا ظلت علاقة الخلافة بالسلطنة الشاغل بين العلماء الذين حاولوا إيجاد سبل التسوية والتوفيق بين شرعية الخلافة وضرورة المحافظة عليها ، وبين حالات السلط والقهر على الخلافة ، وقد انها لمحتها الحقيقة ، ومهامها الأساسية في الإدارة والحكم .

3 - مفهوم السياسة عند العلماء

يذكر المقرizi (ت 845هـ / 1441م) الذي عاش في زمن الدولة المملوكيَّة أن المسلمين في عصره يقسمون الأحكام إلى شرعية وسياسية ، والسياسة : نوعان عادلة تتبع الأحكام الشرعية ، وظالمة تحرمها الشريعة ⁽¹⁾ .

ويتمحور مفهوم السياسة لدى العلماء حول مفهوم الشريعة ، باعتبارها المقياس للمفاضلة في أمور الدين والدنيا ⁽²⁾ .

ومنذ القرن الخامس الهجري يبرز في الكتابات التي تناولت فقه السياسة تصنيف من نوع جديد ينطابق والواقع التاريخي الذي آلت إليه الخلافة في علاقتها مع السلطة ، فالماوردي يعقد فصلاً في كتابه "تسهيل النظر وتعجيز الظفر" لتأسيس الملك يقول فيه : "إن هناك تأسيس دين وتأسيس قوة ، وتأسيس مال وثروة" ، وبعهمنا في هذا الموضوع تأسيس الدين ، وتأسيس القوة ، وقد عنى الماوردي بتأسيس الدين دولَة الخلافة التي يعتبرها أكثر ثباتاً ودوماً ، وخلاصها طاعة . أما تأسيس القوة فهو الاستناد على العسكر بغير شرعية في الوصول إلى السلطة ، وهو ما عرف بالسلطنة التي بدأت مع السلاجقة ، وبلغت تطورها في عهد الأيوبيين والمماليك ، ويحكم الماوردي على هذا الشكل تبعاً لسلوك الأمير المتولي ، "فإذا استولى على الملك

1 - المقرizi ، الخطط ، ص 220 .

2 - ابن تيمية ، السياسة ، ص 161 - 166 . ابن القيم ، الطرق ، ص 4 - 5 .

بالقوة والكثرة كان ملك قهر ، وإن عدل مع الرعية وسار فيهم سيرة حسنة صار ملك تفويض وطاعة ، فرسا ملكه وثبت ⁽¹⁾ .

ولم يكن بوسع الفقيه الذي لاحظ عن كتب نشأة السلطنة إلا أن يعترف بإمكان قيام دولة على غير الأساس الديني الذي استندت عليه دولة الخلافة الإسلامية وهي التي أجمع العلماء على أنها الشكل الشرعي للدولة ، لقيامها باسم الدين الإسلامي (خلافة النبوة) ، ولحكمها بالشرع ، ولإجماع المسلمين عليها ، لذا جاءت اتجاهات هذا التطور الجديد في آراء العلماء في القرن الخامس الهجري وما تلاه ، لتؤكد بمجملها أن الخلافة لم يعد لها الحضور الذي كان لها في السابق ، حيث قامت إلى جوارها سلطنتان لا تستند في شرعيتها على ما كانت تستند إليه الخلافة وبالتالي فإن العلماء ، رفضوا رفضاً باتاً تجاوز الحدود التي رسمتها الشريعة باسم السياسة ، لعدم وجود سياسة أخرى في أذهانهم غير سياسة الشرع ، وإمام الحرمين الجويني لا يقبل بأن "تتخذ سير الأكاسرة والملوك المنقرضين عدمة للدين ومن تشبيث بهذا فقد انسن عن ربقة الدين انسلا الشعرا من العجبن" ⁽²⁾ . كما لا يتصور ابن تيمية (ت 728هـ / 1327م) سياسة أخرى غير السياسة الشرعية " وإن ولادة أمر الناس من أعظم واجبات الدين ، بل لا قيام للدين إلا بها ، فإن بني آدم لا تتم مصلحتهم إلا بالاجتماع لحاجة بعضهم لبعض ... ، ولا يتم ذلك إلا بقوة وإمارة ... ، فالواجب اتخاذ الإمارة ديناً وقربة يتقارب بها إلى الله" ⁽³⁾ . وإن انفرد السلطان عن الدين ، أو الدين عن السلطان فسدت أحوال الدنيا وتدھورت حياة الناس ، لأن أهم ما يميز أهل طاعة الله عن أهل معصيته النية والعمل الصالح ، وانتمسك بحقيقة الإيمان وكمال الدين ⁽⁴⁾ . ويسير ابن القيم الجوزية (ت 751هـ / 1350م) على خطى ابن تيمية في التمسك بالسياسة الشرعية ، والربط بين العدل والشريعة فيقول : " إن السياسة العادلة جزء من أجزاء

1 - الماوردي ، تسهيل ، ص 153 - 156 .

2 - الجويني ، غياث ، ص 169 .

3 - ابن تيمية ، السياسة ، ص 161 - 162 .

4 - م . ن ، ص 166 .

الشريعة وفرع من فروعها ولا عدل فوق عدتها ولا مصلحة فوق ما تضمنته من المصالح ...، فهي التي تخرج الحق من الظالم الفاجر باسم الشريعة علمها من علمها وجهلها من جهلها⁽¹⁾.

وانطلاقاً من ذلك واجه العلماء صعوبة في الفصل بين السياسة الشرعية والسياسة المدنية ، والتزام الفقيه بمقاصد السياسة الشرعية ، ورفضه الاعتراف بما هو سياسة خارج نطاق الشرع كان مدعاه لظهور نصائح الملوك التي تجعل من السلطة موضوعاً لها ، ومن التصورات العملية منهاجاً لها ، ومن الأخلاق الإسلامية والسياسة الفارسية والحكمة اليونانية مرجعيتها الأساسية ، ومن دوام الحكم السلطاني ، وتبرير وجوبه هدفاً لها ، ومن النصائح الأخلاقية السياسية والقواعد السلوكية مادتها الأساسية⁽²⁾.

وتعد الأسباب المتعلقة بشيوع نصائح الملوك في أدبيات السياسة الإسلامية ، وشيوع النموذج السياسي في تدبير السلطة إلى تمثل الفقيه لمسار التطور الفعلي الذي سارت إليه الخلافة نفسها منذ الفترة الأموية المتأخرة ، إذ كانت السلطة نفسها تشجع ذلك التراث ، لأنها توسمت فيه حلاً لمشكلاتها السياسية . ولعل بدايات هذا الاتجاه لا تبعد عن ابن المقفع (ت 142هـ / 759م) الذي نقل عن التراث الفارسي الكثير من المؤلفات السياسية⁽³⁾.

ويعود نشاط فئة الكتاب في محاولة إحياء التراث الأدبي الفارسي إلى تكوينهم الثقافي وخلفيتهم الفارسية⁽⁴⁾ ، أما ما قام به العلماء في فترة لاحقة من توظيف ما يزخر به تراث الأمم الماضية من خبرات سياسية وإدارية لتسخير جهاز الدولة الإسلامية ، وإثراء النظرية السياسية الإسلامية بما تتضمنه كتب نصائح الملوك من قصص وأخبار ومواعظ عن السلوك الأمثل الذي

1 - ابن القيم ، الطرق ، ص 4 - 5 .

2 - العلام ، ملاحظات ، ص 18 .

3 - الدوري ، الجنور ، ص 53 - 54 .

4 - العروي ، مفهوم ، ص 101 - 105 .

ينبغي على السلاطين والملوك أن يتحلوا به ، فسببه بالدرجة الأولى أن هذا النوع من الكتابات يمكن أن يحل المشكلة القائمة بين الخلافة والسلطنة عند العلماء⁽¹⁾.

والحقيقة أن مؤلفات نصائح الملوك لا تأت بنظرية سياسية جديدة ، ولكن كتابها تأثروا بالواقع السياسي المتمثل بضعف الخلافة وظهور السلطة⁽²⁾ ، وكان لجوؤهم إلى أسلوب الإرشاد والنصح ، والاتيان بكل ما من شأنه إرشاد الأمراء والسلاطين إلى معنى السياسة ، وكيفية ممارستها باتجاه إرساء تقاليد الملك والسلطان ، وسبيل معاملة الجندي والرعية ؛ وذلك لمحاولة تجاوز الأعراف التي جلبها هؤلاء الأمراء والسلاطين من مواطنهم الأصلية⁽³⁾ . فقد ذكر محمد بن الأعرج (ت 925هـ / 1519م) في كتابه "تحرير السلوك في تدبير الملوك" بعض النصائح والإرشادات التي وجهها إلى السلطان المملوكي قانصوه الغوري بعد سياسة الظلم التي اتبعها ، فيبين له أن أساس الملك والحكم الصالح التمسك بحبل الشريعة الغراء وضرورة التزامها ، وإقامة حدود الله المانعة من الجرائم⁽⁴⁾ ، مشيدا في الوقت نفسه بمكانة السلطة باعتبارها "منزلة عالية المقام ، معدودة من الرتب العظام ، المضبوط بها مصالح الخواص والعوام"⁽⁵⁾ . وكان الماوردي (ت 450هـ / 1058م) قد سبق ابن الأعرج في تصنيف مثل هذه الكتب بحيث يمكن تصنيفها ضمن الأدبيات السلطانية "نصائح الملوك"⁽⁶⁾ كما ألف الغزالى (ت 505هـ / 1111م) كتابه "التبير المسبوك في نصيحة الملوك" للسلطان السلجوقي محمد بن ملكشاه⁽⁷⁾ .

1 - اركون ، تاريخية ، ص 165 .

2 - العظمة ، السياسة ، ص 282 .

3 - ابن الحداد ، الجوهر ، "المقدمة" ، ص 17 .

4 - ابن الأعرج ، تحرير ، ص 25 - 26 .

5 - م . ن ، ص 24 .

6 - وهذه المؤلفات هي : أدب الدنيا والدين ، ونصيحة الملوك ، وتسهيل النظر وتعجيل الظفر .

7 - الغزالى ، التبر ، ص 5 .

إن من أهم بدبيهيات الفكر السياسي المتعلقة بالسلطنة التمييز بين الأحكام الشرعية والسياسات ، أو بمعنى آخر بين العدل بمفهومه الإسلامي والعدل بمفهومه في تراث الأمم الأخرى ⁽¹⁾ ، وهذا ما نراه في تفريق كتاب نصائح الملوك بين معانٍ سياسية وأنواع الحكم ، فالفقير المغربي المرادي (ت 489هـ / 1095م) يقول : "السلطين ثلاثة : سلطان عدل وأمانة وسلطان جور وسياسة ، وسلطان تخلط وإضاعة " ⁽²⁾ . والسياسة عند ابن الحداد (ت 649هـ / 1251م) سistan : "سياسة الدين وسياسة الدنيا ، فسياسة الدين ما تقضي إلى قضاء الغرض وسياسة الدنيا ما أدى إلى عمارة الأرض ، وكلاهما مرتبط بالعدل الذي به سلامة السلطان ، وعمارة البلدان ، لأن من ترك الغرض ظلم نفسه ، ومن خرب الأرض ظلم غيره " ⁽³⁾ . والسياسة عند ابن الطقطقي (ت 709هـ / 1309م) الذي عاصر اجتياح المغول لبغداد ، والقضاء على الخلافة العباسية "رأس مال الملك ، وعليها التعويل في حقن الدماء ، وحفظ الأموال ومنع الشرور ، وقمع الدعاوى والمفسدين ، والمنع من النظام المؤدي إلى الفتنة والاضطراب " ⁽⁴⁾ . ويقول : "اختلفوا في الملك القاهر العسوف ، والملك المقتصد الضعيف ففضلوا القاهر العسوف ، واحتجوا بأن القوي العسوف يكفي الأطماء عن رعيته ، ويحميه من غيره بقوته ، ولو أنه أبغى تعصمه من شر غيره ، ف تكون رعيته بمثابة من كفى شر جميع الناس ، وابتلى بشر واحد . وأما المقتصد الضعيف ، فيحمل رعيته ، فيسلط عليهم كل واحد ويدوسهم كل حافر ، فيكونون بمثابة من كفى شر واحد وابتلى بشر جميع الناس " ⁽⁵⁾ .

ونستخلص مما سبق أن السياسة التي اعتمد عليها العلماء تركزت حول مفهوم الشريعة ولكن بعد قيام السلطة إلى جانب الخلافة في القرن الخامس الهجري / الحادي عشر الميلادي ،

1 - الطروشي ، سراج ، ص 8 - 6 .

2 - المرادي ، الإشارة ، ص 145 - 147 .

3 - ابن الحداد ، الجوهر ، ص 61 - 62 .

4 - ابن الطقطقي ، الفخرى ، ص 26 .

5 - م . ن ، ص 64 .

أصبح من الصعب على الفقيه الفصل بين السياسة الشرعية والسياسة المدنية الوضعية ، خاصة وأن الفقيه ملتزم بالسياسة الشرعية ، مما أدى إلى ظهور نصائح الملوك التي اتخذت من السلطة موضوعا لها ، وعملت على حل الخلاف القائم بين الخليفة والسلطة عند العلماء عن طريق إرشاد السلاطين إلى معنى السياسة ، وضرورة التمسك بالشريعة في تعاملهم مع الرعية.

4 - الخلافة وصلتها بالسلطة لدى :-

أ - الماوردي

عاش الماوردي (364 - 974 هـ / 1058 م) في فترة شهدت أحاديث سياسية مهمة ، تمثلت بسيطرة البوبييين على مقاليد السلطة في بغداد حاضرة الخلافة ، ولكنهم أبقوا على الخليفة غطاء شرعيا لاستحواذهم على السلطة ⁽¹⁾ . وشهدت هذه الفترة انتشار الدعوة الفاطمية في العراق والمشرق الإسلامي ، مما دفع الخليفة العباسي القائم بأمر الله إلى الاستجادة بالسلاجقة السنة للقضاء على النفوذ الشيعي في المنطقة ⁽²⁾ .
وكان الماوردي يدرك ما آلت إليه الخلافة من ضعف بعد أن فقدت سلطاتها الدينية
لصالح الأمير البوبي ، ولم يعد بمقدورها إعادة بناء قوتها العسكرية التي تمكنها من إقرار سلطتها ، فلا سبيل إذن لإبقاء المكانة الدينية التي بقيت لها ، واعتبارها الرمز الممثل لوحدة الجماعة بالرغم من تفككها السياسي إلا الوصول إلى مواعدة من نوع جديد بينها وبين السلطة المتغلبة حتى يخرج حكم المتغلب من الفساد إلى الصحة ، ومن الحظر إلى الإباحة ⁽³⁾ .

وجل ما أورده الماوردي في كتابه الأحكام السلطانية يتناول الإمامة ، ثم إمارة الاستيلاء وهدفه دعم الخليفة في وجه القوة المتسطلة ، فعنوان الكتاب : "الأحكام السلطانية والولايات الدينية" يحمل في طياته دلالات واضحة على ازدواجية العلاقة بين الخليفة وإمارة الاستيلاء ،

1 - كاهين ، تاريخ ، ص 169 .

2 - سرور ، النفوذ ، ص 75 - 76 . بسيوني ، الفكر ، ص 21 - 22 .

3 - الماوردي ، الأحكام ، ص 39 .

ومقدمة كتابه تؤكد على أهمية الإمامة ، إذ يقول : " فكانت الإمامة أصلاً استقرت بها قواعد الملة ، وانتظمت بها مصالح الأمة ، حتى استتب بها الأمور العامة ، وصدرت عنها الولايات الخاصة ، فلزم تقديم حكمها على كل حكم سلطاني ، ووجب ذكر ما اختص بنظرها على كل نظر ديني ، لترتيب أحكام الولايات على نسق مناسب للقسام ، مشاكل الأحكام " ⁽¹⁾ .

عالج الماوردي الإمامة في ظروفها العملية ، وحاول إيجاد المسوغات الشرعية لهذا الواقع الذي ترتب على ضعف الخلافة وسيطرة الأمراء عليها ⁽²⁾ ، وينطلق في معالجته لها من وضع الأسس التي يجب على الأمير المستولي الالتزام بها لتبقى منسجمة مع تعاليم الدين ولكي تبقى في إطار الجماعة . ويشرع بالتأكيد على أهمية الخلافة وضرورتها ، بدءاً من تحديد معناها ، فهي كما يقول : " خلافة النبوة في حراسة الدين وسياسة الدنيا " ⁽³⁾ . ومفهوم خلافة النبوة الذي يتردد كثيراً عند العلماء والمؤرخين المسلمين اللاحقين هو الذي يقرر سياسة الدولة ، وقيام مؤسستين : مؤسسة الخلافة الدينية ، ومؤسسة السلطنة الدينية المختصة بالجانب السياسي وإن تدخل الدولة في الجانب الديني يقتصر على حراسة الدين ، بينما يترك استنباط الأحكام للعلماء ورثة الأنبياء ، الذين يقع على عانفهم إرشاد المسلمين إلى معنى السياسة . ولمعرفة علاقة الخلافة بالسلطنة عند الماوردي لا بد من الحديث عن إمارة الاستيلاء التي تعقد عن اضطرار بمعنى " أن يستولى الأمير بالقوة على بلاد يقلده الخليفة إمارتها ، ويفوض إليه تدبيرها وسياساتها ، فيكون الأمير باستيلائه مستبداً بالسياسة والتغيير ، وال الخليفة بإذنه منفذًا لأحكام الدين ، ليخرج من الفساد إلى الصحة ، ومن الحظر إلى الإباحة " ⁽⁴⁾ .

1 - الماوردي ، الأحكام ، ص 3 - 4 .

2 - جب ، دراسات ، ص 186 . الدوري ، الديمقراطية ، ص 68 .

3 - الماوردي ، الأحكام ، ص 5 .

4 - م . ن ، ص 39 .

وقد نشأت إمارة الاستيلاء عن حكم الضرورة ، فمنذ بدء النصف الثاني من القرن الثالث الهجري ، أخذت تنتشر ظاهرة استيلاء بعض الولاية على إقليم أو بلد معين ، ثم يستبد الأمير بالأمر في الإقليم ، عن رغبة الخليفة ، ورغمما عنه ؛ ومن هنا نشأت الدوليات الإقليمية المستقلة في المشرق والمغرب إلى جانب دولة الخلافة ؛ ومن هنا أيضا وجد العلماء ومنهم الماوردي أن من الواجب أن لا يحكموا ببطلان هذه الإمارة ، حفاظا على الشرعية ، وحراسة الأحكام الدينية ، خاصة بعد أن تبلورت ظاهرة الاستيلاء كفكرة سياسية في القرن الرابع الهجري والنصف الأول من القرن الخامس الهجري ⁽¹⁾ . وإمارة الاستيلاء تقويض من الخليفة للأمير ، والأمير يباع الخليفة على الطاعة وتطبيق الشريعة ، ويتعهد الأمير بحفظ منصب الإمامة في خلافة النبوة ، وتدير أمور الأمة ، واجتماع الكلمة ووحدة الجماعة ، وإقامة الحدود الشرعية ⁽²⁾ .

وتتناقض هذه الشروط الواجب توفرها في الشخص المتغلب مع طبيعة الاستيلاء والتغلب كما أسلفنا سابقا ، وتعكس إشكالية الفقيه في تعامله مع الواقع المفروض الذي هو مضطرب لمسائره بحكم الضرورة ، فالسؤال الذي يمكن أن يطرح في هذا المجال كيف يقدم الأمير المستولي الطاعة للخليفة ، ويحافظ على وحدة الجماعة وتطبيق الشريعة ، وهو أصلا خارج عن طاعته ومستبدا بالحكم دونه ؟ فإذا اكتملت في المستولي الشروط السابقة التي أوردها الماوردي كان تقليده حتما " استدعاء لطاعته ، ودفعا لمشاقته ومخالفته " ⁽³⁾ ، وصار بالإذن له نافذ التصرف في حقوق الملة وأحكام الأمة ⁽⁴⁾ . وهذا ما صار إليه الأمر بعد التغلب على الخلفاء ، والاستبداد بالأمر بالقوة والغلبة ⁽⁵⁾ .

1 - بسيوني ، الفكر ، ص 325 - 326 .

2 - الماوردي ، الأحكام ، ص 39 - 40 .

3 - م . ن ، ص 40 .

4 - م . ن ، ص 40 .

5 - الفاشندي ، صبح ، ج 9 ، ص 402 .

وإذا لم تتوفر الشروط السابقة في الأمير المستولي ، أجاز الماوردي لل الخليفة إظهار تقليده . وتتوقف صلاحيات الأمير فيما يتصل بالأحكام والحقوق على استتابة الخليفة لمن تكاملت فيه الشروط ، ليكون كمال الشروط فيما أضيف إلى نيابته ، فيصير التقليد للمستولي والتنفيذ عن المستتاب⁽¹⁾ .

وهذا الأمر كما ذكر الماوردي شاذ عن الأصول لأنه خروج عن مبدأ الشرعية السياسية كأساس لإسناد السلطة في الإسلام ، ولهذا الشذوذ تعليل عنده من وجهين إثنين الأول : أن الضرورة تسقط ما يتطلب من الأمير المستولي من شروط تؤهله للوصول إلى السلطة . والثاني : الخوف من إلحاق الضرر في المصالح العامة⁽²⁾ .

وهذه التنازلات التي قدمها الماوردي هنا تنطلق من إدراكه لواقع عصره ، فهو مضطر لوضع تسويات في ضوء الأوضاع المستجدة ؛ ومن هنا انتقد دارسوه هذه التسويات ، فهناك من يصفه بأنه شد حبل الشرع حتى أوشك أن ينقطع⁽³⁾ . ولكن الماوردي يتلمس من تسوياته تلك أفضل السبل لاستيعاب حالة الضعف والقهر التي آلت إليها الخلافة في علاقتها مع النساء ، ويرى أن نبذ الفتنة ووحدة السلطة هي أساس شرعية حكم المتغلب واستمراريته على ضوء القاعدة الشرعية : "الضرورات تتبع المحظورات"⁽⁴⁾ .

لقد أقر الماوردي سلطة المتغلب ، ومنه الشرعية ضمن قاعدتين الأولى : أن لا يلغى تغلبه منصب الإمامة . والثانية : أن تجري تصرفاته وأعماله وفقا لقاعدة الدين ، ومقتضيات العدل والإنصاف .

1 - الماوردي ، الأحكام ، ص 40 .

2 - م . ن ، ص 40 .

3 - سعيد ، الفقه ، ص 99 .

4 - الماوردي ، الأحكام ، ص 40 .

والماوردي في تنظيره لإمارة الاستيلاء يحاول إيجاد سبل التوفيق والتسوية بين الشرعية وبين حالات السلطان والقهر على الخلافة استناداً إلى مبدأ الضرورة، وهو اتجاه تابعه من جاء بعده من العلماء أمثال ابن طلحة النصيبي (ت 653هـ/1256م)، وابن جماعة (733هـ/1332م) بصورة لم يعد معها للخلفاء أي سلطة فعلية.

ب - الجويني

عاش الإمام عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد بن حبيبة الجويني (419هـ - 1085هـ) في القرن الخامس الهجري، أي في الفترة السلاجوقية، فترة تبلور السلطة كفكرة سياسية⁽¹⁾.

يعالج الجويني العلاقة بين السلطة والخلافة تحت عنوان : (تفصيل ما للأئمة والولاية)⁽²⁾، ويركز حديثه في البداية على الإمامة بالذات، ويشرح هذا الوضع في حالة أسمها : "خلو الزمان عن الإمام". والذي يفهم من سياق حديثه أن المقصود هنا السلطة وليس الإمامة⁽³⁾.

ويورد الجويني ثلات حالات لتفصيل القول فيما يستبد بالاستيلاء والاستلاء من غير نصب⁽⁴⁾. وهذه الحالات هي :

الأولى : أن يكون المستظر بعدته ومنته صالحًا للإمامية على كمال شرائطها، وفي هذه الحالة فإن من يتصدى للإمامية، في حالة خلو الزمان عن إمام، وكان مستكملاً لشروطها

1 - ابن العماد ، شذرات ، ج 3 ، ص 358 - 361 .

2 - الجويني ، غياث ، ص 147 .

3 - م . ن ، ص 217 .

4 - م . ن ، ص 217 .

فلا مجال إلا أن يعتبر إماماً حقاً وهو في حكم العاقد والمعقود له ، فلا وجه لتعطيل الزمان عن
واليدافع عن الإسلام وحوزته⁽¹⁾ .

وفي هذه الحالة لا ضرورة للعقد لمشروعية إمامته ، " لأن تجرده وتفرده في العصر
يفي الحاجة إلى تعين عاقد ، ولو تصدر الأمر وجود واحد من أهل الاختيار ، فإن عليه أن
يبايع ، ولو امتنع لاستمرت الإمامة على الرغم منه " ⁽²⁾ .

الثانية : أن لا يكون المستظہر على الإمامة مستجمنا للصفات المعتبرة جميعها وفي
ذلك يقول الجويني : " فإذا لم يتفق مستجمنا للصفات المرعية ، واستحال تعطيل الممالك
والرعاية ، وتوحد شخص بالاستعداد بالأنصار ، والاستظهار بعدد الاقهار ، والاستيلاء على
مردة الديار ... ، فالمعنى الذي يلزم الخلق طاعة الإمام ، ويلزم الإمام القيام بمصالح الإسلام إنه
إمضاء الأحكام ، وقطع النزاع والإلزام ، وهو بعينه يتحقق عند وجود مقتدر على القيام بمهام
الأنام ، مع شغور الزمان عن إمام " ⁽³⁾ .

ويناط بالسلطان في هذه الحالة كل ما يناط بال الخليفة " فإن الأئمة إنما تولوا أمورهم
ليكونوا ذرائع إقامة أحكام الشرع ، فإذا فقدنا من يستجمنا للصفات المرعية في المنصب الأعلى ،
ووجدنا من يستقل بأمور المسلمين ، وينهض بأقال العالمين ، ويحمل أعباء الدين ، ولو تواني
فيها لا نحلت من الإسلام شكائمه ، ولمالت دعائمه " ⁽⁴⁾ .

1 - الجويني ، غياث ، ص 217 - 218 .

2 - م . ن ، ص 219 .

3 - م . ن ، ص 227 .

4 - م . ن ، ص 244 .

وي Finch الجويني عن الغاية من إعطاء السلطة كل هذه الأهمية ، وهي استصلاح أهل الإيمان والضرورة ⁽¹⁾ ، " فكيف نفرّ قضاء البغاء الذين يستولون على الأقطار والبلاد التابعة للإمام المستجتمع لخلال الإمامة ، ممن استظهروا بشوكة واستعداد ، واستقلوا بنصب القضاة والولاة ، خوفاً على تعطيل مصالح المسلمين ، وبطلان قواعد الدين ، أما الأولى أن نفرّ بنفاذ حكم وزراء الإسلام " ⁽²⁾ .

وهنا ينصب الجويني نفسه مدافعاً عن انحرافات السلطة الدنيوية ، وقام بمنتها الشرعية التي تتواхداً ، نظراً لدورها في محاربة الأعداء ، والقضاء على الفتن والبدع والأهواء ⁽³⁾ .

الثالثة : أن يستولي من غير صلاح لمنصب الإمامة ، ولا اتصاف بنجدة وكفاية عندما يشغّر الزمان عن إمام ، ويخلو من سلطان ذي نجدة واستقلال وكفاية ودرأية ، ففي هذه الحالة يكل الجويني الأمور للعلماء إذ يقول : " وحق على الخائق على اختلاف طبقاتهم أن يرجعوا إلى علمائهم ، ويصدروا في قضايا الولايات عن رأيهم ، فإن فعلوا ذلك فقد هدوا إلى سوء السبيل ، وصار علماء البلاد ولادة العباد ، فإن عسر جمعهم على واحد ، واستبد أهل كل صقع وناحية باتباع عالمهم ، وإن كثر العلماء في الناحية فالمتبع أعلمهم " ⁽⁴⁾ . وبفسر الجويني ذلك بأن العلماء ملتزمون بأوامر الله سبحانه وتعالى ، وهدفهم الأول والأخير هو استصلاح الدين والدنيا ، وإذا تعسر ذلك ، " ووجد في الزمان كافٌ ذو شهامة ، ولم يكن من العلم على مرتبة الاستقلال ، وقد استظهر بالعدد والأنصار ، وعارضته مواثاة الأقدار ، فهو الوالي ، وإليه أمر الأموال والأجناد والولايات ، ولكن يتحتم عليه أن لا يبيت أمراً دون مراجعة العلماء " ⁽⁵⁾ .

- 1 - الجويني ، غيث ، ص 244 .
- 2 - م . ن ، ص 244 .
- 3 - م . ن ، ص 230 – 231 .
- 4 - م . ن ، ص 251 .
- 5 - م . ن ، ص 252 .

فالعلاقة بين الفقيه والسلطنة تقوم على النصيحة التي يقدمها الفقيه ، والاستشارة التي يطلبها صاحب السلطة الملزم باستشارة العلماء ، ومراجعتهم " لأنهم قدوة الأحكام وأعلام الإسلام ، وورثة الأنبياء ، وسادة الملة ، ومفاتيح الهدى ومصابيح الدجى ... " ⁽¹⁾ .

وحتى يستكمل الجويني شرعية السلطنة في زمنه ، وتأكيد دورها في حماية الإسلام والدفاع عنه ، ومحاربة البدع والأهواء ، فإنه يتمثل دوره كفقيه مرشد للسلطان إلى معنى السياسة ، وكيفية التعامل مع الرعية ، وتطبيق الشريعة ، وهو بذلك يحذر من تخلٍّ الفقيه عن نقد وتقدير ومراقبة أعمال السلطان ، وتحوله إلى التماس الأعذار ، واختلاق التبريرات لتجاوزات رجل السلطة ⁽²⁾ .

ج - الغزالى

عاش الإمام حجة الإسلام أبو حامد محمد بن محمد بن أحمد الغزالى في صدر العصر السلجوقى (450 - 505 هـ / 1058 - 1111 م) ، وهو العصر الذي تمثل بسيطرة السلجوقية سياسياً على مقدرات الأمور في الخلافة العباسية ⁽³⁾ .

يسير الغزالى على خطى الماوردي والجويني بوجوب الإمامة شرعاً لا عقلاً ، ويقدم حجة قاطعة على وجوب الحكم شرعاً بمقدمتين منطقيتين ، ثم ينتهي إلى نتيجة ، والمقدمة الأولى : أن نظام الدين هو الهدف الأسماى الذى جاء من أجله صاحب الشرع عليه السلام ، وهذه مقدمة قطعية لا جدال فيها عند الغزالى .

1 - الجويني ، غياث ، ص 246 .

2 - م . ن ، ص 246 .

3 - ابن العماد ، شذرات ، ج 4 ، ص 10 .

أما المقدمة الثانية : فهي أن نظام الدين لا يتحقق إلا بنظام الدنيا ، ونظام الدنيا لا يتحقق إلا بسلطان مطاع .

والسؤال الذي ينتقل إليه الغزالى بعد هاتين المقدمتين : ما الكيفية التي بها يتم نظام الدين ؟

يتم نظام الدين بالمعرفة والعبادة اللتين لا يتم التوصل إليهما إلا بصحبة البدن وبقاء الحياة وتأمين الحاجات الضرورية من مأكل ومسكن وملبس ، وهذه كلها توفر الأمان للإنسان ، فلا ينتظم الدين إلا بتحقيق الأمان على هذه الأمور الضرورية ، وإلا فمن كان جميع أوقاته مستغرقا بحراسة نفسه من سيفوف الظلمة ، وطلب قوته من وجوه الغلبة ، لا يجد الوقت الكافى ليتقرّغ للعلم والعمل ، وهما وسيلةتان إلى سعادة الآخرة ⁽¹⁾ .

وأما فيما يتعلق بالمقدمة الثانية : وهي أن الدين والأمن على الأرواح والأموال والممتلكات لا يتأتى إلا بسلطان مطاع ، فالدليل على ذلك ما يلاحظ أوقات الفتن بسوء السلاطين والأئمة ، فلو بقيت الأمة بدون حاكم جديد ، تتعقد له الطاعة ، لعمت الفرضي ، وانتشرت الفتن ، وانتهكت الحرمات ، فيعم التحطّ ، ويهدك الحرث والنسل ، وتتوقف سائر نشاطات الإنسان الاقتصادية ، ومن ثم لا يتقرّغ أحد للعبادة والعلم ، هذا إذا بقي حيا ، ولهذا قيل : " الدين والسلطان توأمان ، الدين أنس ، والسلطان حارس ، ومن لا أنس له فمهدوم ، وما لا حارس له فضائع " ⁽²⁾ .

ويضاف إلى هذا أن البشر على اختلاف أهوائهم وتباعين آرائهم ، لو لم يكن عليهم سلطان مطاع قاهر يجمع شتات أهوائهم ، وتباعين آرائهم لهلكوا جميعا ، ويخلص الغزالى إلى

1 - الغزالى ، الاقتصاد ، ص 147 - 148 .

2 - م . ن ، ص 148 - 149 .

نتيجة مهمة ، هي أن السلطان المطاع ضروري لنظام الدنيا ، ونظام الدنيا ضروري لنظام الدين ونظام الدين ضروري للفوز بسعادة الآخرة ، وهو مقصود الدين النهائي . فكان وجوب نصب الإمام من ضروريات الشرع لا سبيل إلى تركه أو الاستغناء عنه ⁽¹⁾ .

إن خوف الغزالي من الفتنة له أثر في تحديد صلات الخلافة بالسلطنة ، فالسلطة الفعلية في عصره بيد السلاطين والملوك ، ولا يمكن منازعتها ، لأن ذلك يورث الفتنة . وبالاعتراف بسيادة الخليفة من قبل السلطان ، وبنق摒 السلطة من قبل الخليفة تأتي التسوية النهائية التي لا تبقى للخليفة أية سلطة ⁽²⁾ . وتأسسا على أن الإمامة لطف من الله ، فلسلطنة تلك المكانة ، فهي نعمة ينعم الله بها على من يشاء "فالسلطان ظل الله على الأرض" ، وما دام يستمد سلطته من تفويض الخليفة له ، فطاعته من طاعة الخليفة ⁽³⁾ .

وبما أن الإمامة لا تقوم إلا على الشوكة عند الغزالي ، فإن طاعة السلطان واجبة متىما هي طاعة الخليفة ، إذا حكم وفقا للشرع "لأن لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق" . ومع تأكده على توافر صفة العدل في السلطان متىما هي في الإمام ، إلا أنه لا يجيز الخروج على السلطان الظالم ويوجب طاعته ، لأن ذلك أفضل من الفتنة ⁽⁴⁾ .

وتتجلى العلاقة بين العلماء والحكام في النصائح المتعددة التي قدمها الغزالي للسلطان مقررا أن السلطان لا يسلم "إلا بمقاربة علماء الدين ليعلمونه طرق العدل ويسهلوه عليه خطر هذا الأمر" ⁽⁵⁾ .

1 - الغزالى ، الاقتصاد ، ص 149 .

2 - التورى ، الديمقراطية ، ص 70 .

3 - الغزالى ، التبر ، ص 49 .

4 - الغزالى ، فضائح ، ص 108 .

5 - الغزالى ، التبر ، ص 22 .

إن ارتباط الفقيه بالسلطنة ناجم عن خوفه مما قد تؤديه معارضته لها من فتن ، وتعلق وعيه الديني بضرورة ملاعنة السلطنة للشريعة ، وإن الدين والسياسة عند الغزالى ضروريان ومترابطان ، " فمست الحاجة إلى سلطان يسوسهم ، واحتاج السلطان إلى قانون يسوسهم به فالدين أصل " ⁽¹⁾ . ومرتبة الفقيه لدى الغزالى أعلى من مرتبة السلطان لأنه " العالم بقانون السياسة ، وهو معلم السلطان ، ومرشدہ إلى طرق سياسة الخلق وضبطهم لتنظيم أمورهم في الدنيا " ، فقد انتهى زمن الخلافة الراسدة حينما اجتمع العالم السياسي في شخص الخليفة ، وتأكد هذا الانتهاء بظهور السلطة ، ففي زمن الغزالى هناك خليفة يمتلك الشرعية ، ولكن لا سلطة حقيقة له ، وسلطان قادر له الحكم الفعلى ، وليس له من الشرعية سوى كونه الأقدر على حكم الناس ، فلا بد إذن من دور للعالم الفقيه ، ليقرب هذه السلطة من الشرعية ⁽²⁾ .

ومن هنا جهد الغزالى لتأسيس سلطة أخلاقية توازي السلطة السياسية القائمة على الشوكة العسكرية (السلطة) التي ساهم كفقيه بمنحها الشرعية ، والسلطة الجديدة التي سعى إليها هي سلطة العلماء لوقف ظلم السلاطين ⁽³⁾ . وهذا ما جعله يقول في الإحياء " إن الملوك حكام على الناس ، والعلماء حكام على الملوك " ⁽⁴⁾ .

إن شعور الغزالى بتقرير الكثير من علماء عصره بسلطتهم العلمية ، وانحيازهم إلى السلاطين هو الذي دفعه إلى التأييد بعلماء السلاطين ، ضمن باب عنوانه : " فيما يحل من مخالطة السلاطين الظلمة ، ويحرم حكم غشيان مجالسيهم " ⁽⁵⁾ . ويجب على علماء الشرع وعظ

1 - الغزالى ، إحياء ، ج 1 ، ص 16 . الاقتصاد ، ص 148 - 149 .

2 - الغزالى ، إحياء ، ج 1 ، ص 16 - 17 .

3 - الغزالى ، التبر ، ص 22 ، 26 .

4 - الغزالى ، إحياء ، ج 1 ، ص 7 .

5 - م . ن ، ج 2 ، ص 125 - 134 .

الحكام والسلطانين ، وأن يبذلوا كل ما في وسعهم من جهد ، جاعلين الحق والعدل نصب أعينهم ليرزقونها للسلطان ، وأن ينفروه من الظلم والبغى والجور والفسق ⁽¹⁾ .

د - ابن جماعة

عاش بدر الدين محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الشافعى فى صدر العصر المملوكي (639 - 733 هـ / 1241 - 1333 م) ، وهو العصر الذى أصبحت فيه القاهرة حاضرة الخلافة العباسية ، وغدت فيه السلطنة أكثر حضوراً فى الفكر والممارسة من الخلافة فى ظل دولة المماليك ⁽²⁾ .

وحىأ ابن جماعة المدينة جعلته معاصر الأحداث عديدة ، فقد شهد سقوط الخلافة العباسية فى بغداد ، ومرحلة التراجع الصليبي ، وزوال دولة الأيوبيين عن مصر والشام ، وقيام الدولة المملوكية ، وما تبع ذلك من صراع على السلطة ⁽³⁾ . وقد أكسبت ابن جماعة حياة القضاء الطويلة علماً وخبرة واسعة فى حياة الناس الدينية والدنيوية ⁽⁴⁾ ، فأخذ يؤلف الكتب فى قواعد الحكم ، معتمداً فى ذلك على الكتاب والسنة ، وبعض المصادر الفقهية السابقة له كالماوردي والجويني والطربوشى والغزالى وغيرهم ⁽⁵⁾ .

ينطلق ابن جماعة من مفهوم التفويض الذى أقره الماوردي فى حدثه فى ما للخليفة والسلطان وما عليه مما هو مفوض إليه إذ يقول : " لإمام المسلمين أن يفوض ولاية كل إقليم أو

1 - الغزالى ، التبر ، ص 26 .

2 - السبكي ، طبقات ، ج 5 ، ص 230 .

3 - قيطاز ، بدر الدين ابن جماعة ، ص 79 .

4 - السبكي ، طبقات ، ج 5 ، ص 230 .

5 - قيطاز ، بدر الدين ابن جماعة ، ص 79 ، 84 .

بلد أو ناحية أو عمل إلى كفؤ ، للنظر العام فيه ، لأن الحاجة تدعو إلى ذلك لا سيما في البلاد البعيدة " ⁽¹⁾ .

وإذا كان التقويض عاما ، عرف السلاطين في زماننا ، جاز له تقليد القضاة والولاة وتدبير الجيوش واستيفاء الأموال من جميع جهاتها ، وصرفها في مصارفها ، وقتل المشركين والمحاربين ⁽²⁾ .

ويضفي ابن جماعة مزايا عالية على السلطان ، ويعتبر فيه ما يعتبر في الخليفة باستثناء النسب القرشي ، لأنه يقوم مقام الخليفة في كل ما كان له من مهام دنيوية ⁽³⁾ . والفرق هنا بين إمارة الاستيلاء عند الماوردي ، والسلطنة عند ابن جماعة ، هو عبارة عن اختلاف نظرة الفقيه وواقع العصر الذي عاش فيه بين الاعتراف بالإمارة عند الماوردي ، والسلطنة عند ابن جماعة.

ويرى ابن جماعة كالماوردي أنه " إذا استولى ملك بالقوة والقهر والشوكة على بلاد فيجب على الخليفة أن يفوض أمرها إليه استدعاء " لطاعته ، ودفعا لمشاقته ، وخوفا من اختلاف الكلمة ، وشق عصا الأمة ، فيصير التقويض صحيح الولاية ، نافذ الأحكام " . فإن لم يكن أهلا لذلك لفقد الصفات المعتبرة فيه مثل التقوى والعلم ، جاز للخليفة إظهار تقليده على شرط أن يعين له نائبا متوفرا فيه الصفات التي لم تتوفّر في الشخص المتغلب قهرا ، حتى تنظم المصالح الدينية والدنية ⁽⁴⁾ .

1 - ابن جماعة ، تحرير ، ص 58 .

2 - م . ن ، ص 60 .

3 - م . ن ، ص 60 .

4 - م . ن ، ص 61 .

وواجبات السلطان هي نفسها واجبات الخليفة عند ابن جماعة "من حفظ الدين على أصوله المقررة ، وحماية الإسلام والدفاع عنه ، وإقامة شعائر الإسلام ، والفصل في القضايا والأحكام ، وإقامة فرض الجهاد ، وإقامة الحدود الشرعية ، وجباية الزكاة والجزية من أهلها ، والنظر في أوقاف البر والقربات ، والنظر في قسم الغنائم وتقسيمها ، والعدل في الحكم ⁽¹⁾ .

ويجب على السلطان أن ينزل نفسه من الله تعالى بمنزلة ولاته ونوابه ، لأنه يتصرف في ملك الله ، ويعمل بشرعنته ⁽²⁾ . لذلك حدث ابن جماعة السلطان على التقرب من العلماء العاملين بكتاب الله وسنة رسوله ، ليأخذ منهم المشورة ويعتمد عليهم في أحكامه ، حتى تكون أعماله شرعية قائمة على نصهم ومشورتهم ⁽³⁾ . ولكن إذا طرأ على السلطان أو الإمام ما يوجب فسقه ، لا يعزل من منصبه بسبب ذلك ، لما فيه من اضطراب الأحوال ، بخلاف القاضي إذا طرأ عليه الفسق يعزل من منصبه ⁽⁴⁾ .

وبعد هذا العرض لآراء العلماء في الخلافة والسلطنة يمكننا القول أن البدایات الأولى لنظرية السلطنة وضعها الماوردي والجويني والغزالی «وجاء ابن جماعة في العصر المملوكي بعد سقوط الخلافة العباسية في بغداد ، وقيام سلطنة المماليك وإقامتهم خليفة عباسي في مصر فوضع نظرية متكاملة للسلطنة ⁽⁵⁾ ، عندما قرر بكل صراحة وقوة تجريد الخلافة عملياً من كل محتوى ، حين تحدث عن الإمامة القهريّة التي عنى بها قهر صاحب الشوكة "السلطان" إذ يقول : "إن خلا الوقت عن إمام ، فتصدى لها من هو ليس من أهلها ، وقهر الناس بشوكته

1 - ابن جماعة ، تحرير ، ص 65 - 69 .

2 - م . ن ، ص 71 .

3 - م . ن ، ص 72 .

4 - م . ن ، ص 72 .

5 - الدوري ، الديمقراطية ، ص 70 .

وجنوده بغير بيعة أو استخلاف ، انعقدت بيعته ولزمن طاعته ، لينتظم شمال المسلمين ، وتجتمع كلمتهم ولا يقبح في ذلك كونه جاهلا أو فاسقا في الأصل " ⁽¹⁾ .

وبذلك يكون ابن جماعة قد أعطى السلطنة شرعيتها النهائية بما هي قائمة عليه من القهر والشوكه والغلبة التي لا مجال فيها للاختيار ، بحيث لم يحفل العلماء الذين جاؤوا بعده بمسألة التوفيق بين الخلافة والسلطنة ، مما دعاهم إلى التسليم بشرعية الواقع المتمثل بازدياد حضور السلطنة القائمة على الشوكه والقهر وتضليل دور الخلافة عمليا مقابل ذلك .

1 - ابن جماعة ، تحرير ، ص 55 .

الخاتمة

ويستفاد مما تقدم أن الخلافة كمقام ديني ودنيوي لم تستطع أن تصمد أمام طموحات الملوك والأمراء المسلمين الذين لم يأدوا جهدا في انتزاع الصالحيات الدينية للخلفاء ، وتركوا لهم سلطاتهم الدينية ، وذلك لحاجة هؤلاء الحكام إلى غطاء ديني لإضفاء الشرعية على حكمهم ، وفرض سيطرتهم على رعاياهم . ولا شك أن انفصال السلطتين الدينية والزمنية كان له أثر هام في إضعاف الخليفة واستبداد الحكام بالنفوذ، بخلاف ما كان عليه الحال في عصر الخلفاء الراشدين والأمويين وخلفاء العصر العباسي الأول ، حين كان الخلفاء يتمتعون بالسلطتين معا .

وبالرغم من تعرض الخلفاء العباسيين في بعض الأحيان للتضييق عليهم من قبل السلاطين وأمرائهم في مصر ، ومصادرتهم أموالهم وإقطاعاتهم ، إلا أن بعض السلاطين اظهروا احتراما كبيرا للخلفاء الذين تحسنت أوضاعهم وأحوالهم في عهدهم مقارنة مع غيرهم ، وارتبط ذلك بعلاقة السلطان بال الخليفة ، كما حصل مع الخليفة الحاكم بأمر الله عندما أباح له السلطان حسام الدين لاجين التصرف وحرية الحركة واركته معه في الميدان ، بعد ما أصابه الضيق في عهد الظاهر بيبرس . لذلك لم يحاول سلاطين المماليك إلغاء الخلافة العباسية في القاهرة أو قتل الخلفاء ، بل ظل كل منهم يعني بإقامة الخليفة إلى جانبه ليلجأ إليه في تأييد سلطته إذا ما حاول أي فرد أن يسلبه عرشه .

وتلقب سلاطين المماليك بالألقاب الفخمة مثل " سلطان الإسلام والمسلمين " ، و " قسميم أمير المؤمنين " . ويشير اللقب الأول إلى حرص سلاطين المماليك على التمسك بالإسلام ومحاولة إضفاء صفة الشرعية على حكمهم ، في حين يلقي اللقب الثاني ضوءا على العلاقة الصورية بين سلطان المماليك وال الخليفة العباسي في القاهرة ، بوصفهما شريkan في حكم المسلمين ، أحدهما يمثل الجانب السياسي والحربي ، والآخر يمثل الجانب الديني . واعتاد

الخلفاء تقويض سلاطين المماليك حكم البلاد الإسلامية كلها ، كما فعل الخليفة المستنصر بالله العباسى مع الظاهر بيبرس عندما أعطاه تقوضاً عاماً لا يستثنى منه شيئاً في حكم البلاد الإسلامية ، وما سيفتحه الله على يديه من بلاد الكفر .

واستفاد الخلفاء من الصراعات التي نشبت بين أفراد المماليك وأمرائهم على السلطة، ليدعموا مركزهم في القاهرة ، وكان الخليفة المتوكل على الله من بين الخلفاء الذين تصدوا للمماليك في محاولة منه استعادة سلطة الخلافة السياسية ، ومهنت محاولته رغم فشلها الطريق أمام الخليفة المستعين بالله اعتلاء السلطة ، واستعادة مجد الخلافة القديم لفترة قصيرة من الزمن استمرت عدة أشهر .

وفي إطار النظرية كانت آراء العلماء معنية بتأكيد شرعية الخلافة تاريخياً ، وحفظ وحدة الأمة ، وحفظ الشريعة ، والتركيز على مفهوم العدالة . وأكد العلماء على اعتبار الخلافة مصدر الشرعية ورمزاً لوحدة الأمة ، وأن الأمراء المستقلين يجب أن يحصلوا على تقويض من الخليفة لإثبات شرعية سلطتهم أمام العامة . لكن العلماء في إبراكهم للواقع السياسي الذي آلت إليه الخلافة في علاقتها مع الأمراء والسلطين المتسطلين ، وحرصاً على الشرعية وخوفاً من الفتنة من جهة ، ومن بطidan المعاملات والأحكام وفقاً لقاعدة الضرورات تبيح المحظورات من جهة أخرى ، اتجهوا لايجاد سبل التسوية بين الخلافة النموذج (الراشدة) ، وبين الواقع السياسي المناقض لها ، وبالتالي اتجهت آراء العلماء إلى مسايرة الواقع الجديد ، واتجهت النظرية بدءاً من الماوردي إلى قبول إمارة الاستيلاء ، والاعتراف بشرعية تغابهم من قبل الخليفة .

وعند الجويني وتلميذه الغزالى في عصر السلطنة السلجوقيه ، تدرجت النظرية إلى قبول السلطنة ، ثم إلى اعتبار السلاطين خلفاء الله في أرضه ، ومنح سلطنتهم الشرعية التي تتباينها .

ثم يأتي ابن جماعة الذي عاش في عصر المماليك ، وهو العصر الذي أصبحت فيه السلطنة واقعا لا مفر منه . فيبرر الأوضاع القائمة في زمنه ، ويجعل التغلب والقهر أساسا مشروعا للسلطان ، ويفوكد على الطاعة المطلقة للسلطان ، ويضفي مزايا عالية على السلاطين ، ويقر فيهم ما يقر في الخليفة باستثناء النسب القرشي ، وهو بذلك يجرد الخلافة من كل دور .

وبالرغم من هذه التسويات التي انتهت إليها النظرية السياسية الإسلامية في مسيرة الواقع الذي انتهت إليه الأمة في ظل وجود السلاطين والملوك المتغلبين في الواقع ، إلا أن وحدة الأمة وسلطة الشريعة ظلت مفاهيم أساسية أكد عليها العلماء ، في حرصهم على الموافقة بين تصرفات السلاطين وأحكام الشريعة ، وينتجي ذلك بمراقبة سياسة السلاطين وإرشادهم إلى ما فيه مصلحة المسلمين ، لكي تتوافق أحكامهم مع متطلبات الشريعة .

وختاما يمكن القول أن العصر المملوكي ، هو عصر انحدار الخلافة وضعفها وتقلص سلطانها من الناحيتين النظرية والعملية ، وعصر بروز السلطة الدنوية ممثلة بالسلطنة التي غدت أكثر حضورا في الفكر والممارسة .

المصادر والمراجع

1 - المصادر

أ - المخطوطات

1 - ابن إيلاس ، محمد بن أحمد (ت 930هـ / 1523م) : جواهر السلوك في أخبار الخلفاء والملوك. مصدره كمبردج. رقم 74 . يوجد نسخة مصورة في مركز الوثائق والمخطوطات. الجامعة الأردنية. عمان. شريط رقم 1127 .

ب - المطبوعة

1 - القرآن الكريم

2 - الابشيهي ، محمد بن أحمد أبي الفتح (ت 850هـ / 1446م) : المستطرف في كل فن مستطرف. ط 1 . بيروت: عالم الكتب . 1999 .

3 - ابن الأثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن عبد الكريم (ت 630هـ / 1232م) : الكامل في التاريخ. 12 ج . (د . ط). دار صادر ودار بيروت. 1966 .

4 - الأشعري ، أبو الحسن (ت 330هـ / 941م) : مقالات إسلاميين واختلاف المسلمين. 2 ج. تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد. ط 2. القاهرة: مكتبة النهضة المصرية. 1969.

5 - ابن الأعرج ، أبو الفضل محمد (ت 925هـ / 1519م) : تحرير السلوك في تدبير الملوك. تحقيق فؤاد عبد المنعم . (د . ط). مؤسسة شباب الجامعة الإسكندرية. (د . ت).

6 - الأدمي ، سيف الدين (ت 631هـ / 1233م) : غاية المرام في علم الكلام. تحقيق حسن محمود عبد اللطيف. (د . ط). القاهرة: لجنة إحياء التراث الإسلامي. 1971 .

7 - ابن إيلاس ، محمد بن أحمد (ت 930هـ / 1523م) : بداع الزهور في وقائع الدهور. 5 ج. تحقيق محمد مصطفى زيادة. (د . ط). القاهرة: 1960 .

8 - ابن إبيك الدواداري ، أبو بكر بن عبد الله (ت 732هـ / 1331م) : كنز الدرر وجامع الغرر. 9 ج. تحقيق أولوخ هارمان. وهانس روبرت رويمير. (د . ط). القاهرة: دار الكتاب الإسلامي. (د . ط). 1960 .

9 - ابن بطوطه ، أبو عبد الله محمد بن عبد الله (ت 779هـ / 1377م) : تحفة الناظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار. شرح وتعليق طلال حرب. ط 2. بيروت: دار الكتب العلمية. 1992 .

10 - البنداري ، الفتح بن علي بن محمد الأصفهاني (ت 586هـ / 1190م) : تاريخ دولة آل سلجوقي. ط 2. بيروت: دار الآفاق الجديدة. 1978 .

- 11 - ابن تغري بردي ، جمال الدين أبو المحسن يوسف (ت 874هـ / 1469م) : **النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة**. 16 ج. تعليق محمد حسین شمس الدين. ط 1. بيروت: دار الكتب العلمية. 1992 .
- **المنهل الصافي والمستوفى بعد الواقفي**. 4 ج. تحقيق محمد محمد أمين وسعيد عبد الفتاح عاشور. (د . ط). الهيئة المصرية العامة للكتاب. 1984 .
- **حوادث الدهور في مدى الأيام والشهور**. 2 ج. تحقيق محمد كمال الدين عز الدين. ط 1. عالم الكتب. (د . م). 1990 .
- 12 - ابن تيمية ، نقی الدين أحمد (ت 728هـ / 1327م) : **الخلافة والملك**. تحقيق حماد سلامه. مراجعة محمد عويضه. ط 1. الزرقاء: مكتبة المنار. 1988 .
- **السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية**. ط 4. مصر: دار الكتاب العربي. 1969 .
- 13 - ابن جماعة ، بدر الدين (ت 733هـ / 1332م) : **تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام**. تحقيق فؤاد عبد المنعم أحمد. ط 3. الدوحة: رئاسة المحاكم الشرعية والشؤون الدينية. 1988 .
- 14 - الجويني ، إمام الحرمين عبد الملك بن عبد الله (ت 478هـ / 1085م) : **غياب الأمم في التباث الظلم**. تحقيق ودراسة مصطفى حلمي وفؤاد عبد المنعم أحمد. (د . ط). الإسكندرية: دار الدعوة للنشر والتوزيع. 1979 .
- 15 - ابن حجر ، شهاب الدين أحمد بن علي العسقلاني (ت 852هـ / 1448م) : **إحياء الغمر بأبناء العمر**. 9 ج. ط 2. بيروت: دار الكتب العلمية. 1986 .
- **الدرر الكامنة في أعيان الملة الثامنة**. 3 ج. (د . ط). بيروت: دار الجيل. (د . ت). 1983 .
- 16 - ابن الحداد ، محمد بن منصور بن حبيش (ت 649هـ / 1251م) : **الجوهر النفيس في سياسة الرئيس**. تحقيق رضوان السيد. ط 1. بيروت: دار الطليعة للطباعة والنشر. 1983 .
- 17 - الحسيني ، صدر الدين بن علي (ت 575هـ / 1179م) : **أخبار الدولة السلجوقية**. تصحيح محمد إقبال. ط 1. بيروت: منشورات دار الآفاق. 1984 .
- 18 - الحموي ، شهاب الدين ياقوت بن عبد الله الرومي البغدادي (ت 626هـ / 1228م) : **معجم البلدان**. 5 ج. (د . ط). بيروت: دار صادر. 1957 .

- 19 - ابن حوقل النصيبي ، أبي القاسم (ت 367هـ / 977م) : صورة الأرض. (د . ط)
ببيروت: منشورات مكتبة الحياة. (د . ت) .
- 20 - ابن خلدون ، عبد الرحمن بن محمد (ت 808هـ / 1405م) : العبر وديوان المبدأ
والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر. 8 ج.
مراجعة سهيل زكار. ط 2. (د . م) . دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع. 1988 .
— مقدمة ابن خلدون ، تعليق أبو مازن المصري. (د . ط) . المكتبة التوفيقية.
(د . ت) .
- 21 - ابن خياط ، خليفة بن أبي هبيرة الليثي العصيري (ت 240هـ / 854م) : تاريخ خليفة
بن خياط. تحقيق أكرم ضياء العمري. ط 2. ببيروت: دار القلم. 1977 .
- 22 - ابن دقماق ، إبراهيم بن محمد بن أيدم العلائي (ت 809هـ / 1406م) : نزهة الأنام
في تاريخ الإسلام. دراسة وتحقيق سمير طبارة. ط 1. ببيروت: المكتبة العصرية. 1999 .
— الجوهر الثمين في سير الخلفاء والملوك والسلطانين. تحقيق سعيد عبد الفتاح
عاشر. مراجعة أحمد السيد دراج. (د . ط) . السعودية: جامعة أم القرى. (د . ت) .
- 23 - الديار بكري ، حسين بن محمد بن الحسن (ت 966هـ / 1558م) : تاريخ الخميس في
أحوال أنفس نفيس. 2 ج. (د . ط) . ببيروت: مؤسسة شعبان للنشر والتوزيع. (د . ت) .
- 24 - الدينوري ، أبو حنيفة أحمد بن داود (ت 282هـ / 895م) : الأخبار الطوال. تحقيق
عبد المنعم عامر. (د . ط) . بغداد: مكتبة المثلث. (د . ت) .
- 25 - الذهبي ، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان (ت 748هـ / 1347م) : العبر في خبر
من غرب. 2 ج. ط 1. ببيروت: دار الفكر. 1997 .
— تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام. تحقيق عمر عبد السلام تدمري. ط 1.
ببيروت: دار الكتاب العربي. (د . ت) .
- 26 - الرازي ، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر (ت 666هـ / 1267م) : مختار الصحاح.
ط 4. ببيروت: المكتبة العصرية. 1998 .
- 27 - الزبيدي ، محمد مرتضى (ت 1205هـ / 1790م) : تاج العروس من جواهر
القاموس. 10 ج. (د . ط) . بنغازى: دار ليبيا. (د . ت) .
- 28 - ابن زنبل ، أحمد الرمال (ت 960هـ / 1552م) : واقعة السلطان الغوري مع سليم
العثماني. تحقيق عبد المنعم عامر. (د . ط) . (د . ت) .
- 29 - السبكي ، أبو نصر عبد الوهاب (ت 771هـ / 1369م) : طبقات الشافعية الكبرى.
6 ج. ط 2. ببيروت: دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع. (د . ت) .

- 30 - السخاوي ، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن (ت 902هـ / 1496م) : وجيز الكلم في الذيل على دول الإسلام. 3 ج. تحقيق بشار عواد وآخرين. ط 1. بيروت: مؤسسة الرسالة. 1995 .
- الضوء اللمع لأهل القرن التاسع. 12 ج. (د . ط) . بيروت: منشورات دار مكتبة الحياة. (د . ت) .
- التبر المسبوك في ذيل السلوك. (د . ط) . القاهرة: مكتبة الكليات الأزهرية. 1986 .
- 31 - ابن سعد ، محمد بن سعد كاتب الواقدي (ت 230هـ / 844م) : الطبقات الكبرى. 8 ج. (د . ط) . دار صادر ودار بيروت. (د . ت) .
- 32 - السيوطي ، جلال الدين عبد الرحمن (ت 911هـ / 1505م) : تاريخ الخلفاء. تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم. (د . ط) . القاهرة: دار النهضة. 1975 .
- حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة. 2 ج. تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم. ط 1. (د . م) : دار إحياء الكتب العربية. 1968 .
- 33 - أبو شامة ، شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل المقدسي (ت 665هـ / 1266م) : تراث رجال القرنين السادس والسابع المعروف بالذيل على الروضتين. تحقيق محمد زاهر الكوثري. ط 2. بيروت: دار الجيل. 1974 .
- 34 - الشهريستاني ، أبو الفتح عبد الكريم بن أبي بكر أحمد (ت 548هـ / 1153م) : الملل والنحل. 2 ج. تحقيق محمد سيد كيلاني. (د . ط) . بيروت: دار المعرفة. (د . ت) .
- 35 - الصفدي ، صلاح الدين خليل بن ابيك (ت 764هـ / 1362م) : السوفي بالوفيات. 22 ج. (د . ط) . (د . م) : دار النشر فرانز شتاينر. 1991 .
- 36 - ابن الصيرفي ، علي بن داود الخطيب الجوهري (ت 900هـ / 1494م) : نزهة النفوس والأبدان في توارييخ الزمان. 3 ج. تحقيق حسن حبشي . (د . ط) . (د . م) : مطبعة دار الكتب. 1970 .
- 37 - الطبرى ، أبو جعفر محمد بن جرير (ت 310هـ / 922م) : تاريخ الأمم والملوك. 11 ج ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم. ط 2. القاهرة: دار المعارف. (د . ت) .
- جامع البيان عن تأويل آي القرآن. 15م. (د . ط) . بيروت: دار الفكر. 1988 .
- 38 - الطرطوشى ، أبو بكر محمد بن محمد بن الوليد (ت 520هـ / 1126م) : سراج الملوك. (د . ط) . مصر: المكتبة المحمودية. 1935 .

- 39 - ابن الطقطقي ، محمد بن علي بن طباطبا (ت 709هـ / 1309م) : الفخرى في الآداب السلطانية والدول الإسلامية. مراجعة محمد عوض بك وعلي الجارم. (د . ط). مصر: مطبعة المعارف. 1923.
- 40 - ابن ظهيره ، محمد بن محمد (ت 888هـ / 1483م) : الفضائل الباهرة في محاسن مصر والقاهرة. تحقيق مصطفى السقا وكامل المهندس. (د . ط). القاهرة: 1969.
- 41 - العاصمي ، عبد الملك بن حسين بن عبد الله الشافعي المكي (ت 1111هـ / 1699م) : سبط النجوم العوالى في أنباء الأولين والتولى. 4 ج. تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض. ط 1. بيروت: دار الكتب العلمية. 1998.
- 42 - ابن عبد الظاهر ، محي الدين أبو الفضل عبد الله (ت 692هـ / 1292م) : الروض الزاهر في سيرة الملك الظاهر. تحقيق عبد العزيز الخويطر. (د . ط). الرياض: . 1976
- تشريف الأيام والتعصور في سيرة الملك المنصور. تحقيق مراد كامل. مراجعة محمد علي النجار. ط 1. (د . م) : وزارة الثقافة والإرشاد القومي. 1961.
- 43 - ابن العراقي ، ولی الدين أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين (ت 826هـ / 1423م) : الذيل على العبر في خبر من غبر. 3 ج. تحقيق صالح مهدي عباس. ط 1. بيروت: مؤسسة الرسالة. 1989.
- 44 - ابن العماد الحنبلی ، أبو الفلاح عبد الحي (ت 1089هـ / 1678م) : شذرات الذهب في أخبار من ذهب. 8 ج. ط 2. بيروت: دار المسيرة. 1979.
- 45 - العینی ، بدر الدين محمود (ت 855هـ / 1451م) : السيف المهندي في سيرة الملك المؤيد "شيخ المحمودي". تحقيق فهيم محمد شلتوت ومحمد مصطفى زيادة. (د . ط). القاهرة: دار الكتاب العربي. 1967.
- عقد الجمان في تاريخ أهل الزمان. تحقيق محمد محمد أمين. (د . ط). الهيئة المصرية العامة للكتاب. 1987.
- 46 - الغزالی ، أبو حامد (ت 505هـ / 1111م) : الاقتصاد في الاعتقاد. ط 1. بيروت: دار الكتب العلمية. 1983.
- المستصفى في علم الأصول. 2م. (د . ط). بيروت: دار إحياء التراث العربي. (د . ت).
- التبر المسبوك في نصيحة الملوك. مراجعة سامي خضر. ط 1. بيروت: دار ابن زيدون. 1987.

- إحياء علوم الدين. 4 ج. (د . ط). دمشق: عالم الكتب. (د . ت) .
- فضائح الباطنية (المستظهري) . ط 1. عمان: دار البشير. 1993 .
- 47 - الغزي ، نجم الدين محمد بن رضا الدمشقي (ت 1061هـ / 1650م) : الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة. 3 ج. تحقيق جبرائيل جبور. ط 2. بيروت: دار الآفاق الجديدة. 1979 .
- 48 - أبو الفداء ، عماد الدين إسماعيل (ت 732هـ / 1331م) : المختصر في أخبار البشر . 4 ج. ط 1. المطبعة الحسينية المصرية. (د . ت) .
- 49 - ابن الفرات ، ناصر الدين محمد بن عبد الرحيم (ت 807هـ / 1404م) : تاريخ الدول والملوک. 9 ج. اعتماء قسطنطين زريق. (د . ط) . بيروت: المطبعة الاميركانية. 1936 .
- 50 - ابن قتيبة الدينوري ، أبو محمد عبد الله بن مسلم (ت 276هـ / 889م) : المعارف. ط 2. بيروت: دار إحياء التراث العربي. 1970 .
- 51 - القرماني ، أحمد بن يوسف (ت 1019هـ / 1610م) : أخبار الدول وآثار الأول في التاريخ. 3 ج. دراسة وتحقيق أحمد حطيط وفهمي سعد. ط 1. (د . م) : عالم الكتب. 1992 .
- 52 - القلقشندی ، أبو العباس أحمد بن علي (ت 821هـ / 1418م) : صبح الأعشى في صناعة الإشاء. 14 ج. (د . ط) . القاهرة: المطبعة الأميرية. 1913 .
- مآثر الانابة في معالم الخلافة. 3 ج. تحقيق عبد الستار أحمد فراج. (د . ط) . الكويت: التراث العربي. 1964 .
- 53 - ابن القيم الجوزية ، شمس الدين محمد بن أبي بكر (ت 751هـ / 1351م) : الطرق الحكمية في السياسة الشرعية. (د . ط) . بيروت: دار الكتب العلمية. (د . ت) .
- 54 - الكتبی ، محمد بن شاکر (764هـ / 1362م) : فوات الوفيات والذيل عليها. 5 ج. تحقيق إحسان عباس (د . ط) . بيروت: دار صادر. 1973 .
- 55 - ابن كثیر ، أبو الفداء الحافظ (ت 774هـ / 1372م) : البداية والنهاية في التاريخ. 14 ج. ط 1. بيروت: مكتبة المعارف. 1966 .
- 56 - الكرمي ، مرعي بن يوسف (ت 1032هـ / 1622م) : نزهة الناظرين في تاريخ من ولی مصر من الخلفاء والسلطانين. دراسة وتحقيق أميرة فهمي دباسة. رسالة ماجستير. جامعة النجاح. نابلس. 2000 .

- 57 - الماوردي ، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب (ت 450هـ / 1058م) : الأحكام السلطانية والولايات الدينية. (د . ط). بيروت: دار الكتب العلمية. (د . ت).
- تسهيل النظر وتعجيل الظفر في أخلاق الملك وسياسة الملك. تحقيق محي الدين هلال السرحان. ط 1. بيروت: دار النهضة العربية. 1981.
- أدب الدنيا والدين. نشره مصطفى السقا. (د . ط) بيروت: دار المعرفة. 1978.
- نصيحة الملوك. تحقيق خضر محمد خضر. ط 1. الكويت: مكتب الفلاح. 1983.
- 58 - مجهول ، (ت 742هـ / 1341م) : عصر سلاطين المماليك. تحقيق زيتون ستين. (د ، ط). (د . ت) .
- 59 - المرادي ، أبو بكر محمد بن الحسن الحضرمي القيراطوني (ت 489هـ / 1095م) : الإشارة إلى أدب الإماراة. دراسة وتحقيق رضوان السيد. ط 1. بيروت: دار الطليعة. 1981.
- 60 - المسعودي ، أبو الحسن علي بن الحسين بن علي (ت 346هـ / 957م) : مروج الذهب ومعادن الجوهر. 4 ج. تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد. ط 3. مطبعة السعادة بمصر. 1958.
- التنبية والإشراف. (د . ط). بيروت: مكتبة خياط. 1965.
- 61 - ابن مسكوني ، أبو علي أحمد بن محمد بن يعقوب (ت 421هـ / 1030م) : تجارب الأمم وتعاقب الهم. 2 ج. نشر امدوуз. (د . ط). القاهرة: مطبعة التمدن. 1914.
- 62 - المقريزي ، تقى الدين أحمد بن علي (ت 845هـ / 1441م) : المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار. 2 ج. (د . ط). بيروت: دار صادر. (د . ت) .
- السلوك لمعرفة دول الملوك. 4 ج. تحقيق محمد مصطفى زيادة. ط 2. القاهرة: مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر. 1958.
- 63 - المنصوري ، بيبرس (ت 725هـ / 1324م) : التحفة الملوكيّة في الدولة التركية. تقديم عبد الحميد صالح حمدان. ط 1. القاهرة: الدار المصرية اللبنانية. 1987.
- 64 - ابن منظور ، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم (ت 711هـ / 1311م) : لسان العرب. 3م. تصنيف يوسف خياط وتديم مرعشلي. (د . ط). بيروت: دار لسان العرب. (د . ت) .
- 65 - ابن الهمام ، الكمال الحنفي (ت 681هـ / 1282م) : المسايرة في علم الكلام والعقائد التوحيدية المنجية في الآخرة. تعليق محمد محي الدين عبد الحميد. ط 1. مصر: المكتبة المحمودية التجارية. (د . ت) .

- 66 - ابن الوردي ، زين الدين عمر (ت 749هـ / 1348م) : *تنمية المختصر في أخبار البشر المعروف بتاريخ ابن الوردي*. 2 ج. تحقيق أحمد رفعت البرداوي. ط 1. بيروت: دار المعرفة. 1970 .
- 67 - اليافعي ، أبو محمد بن عبد الله بن أسعد بن علي بن سليمان (ت 768هـ / 1366م) : *مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة ما يعتبر من حوادث الزمان*. 4 ج. ط 2. بيروت: مؤسسة الأعلمى. 1970 .
- 68 - اليعقوبي ، أحمد بن يعقوب بن وهب بن واضح (ت 292هـ / 904م) : *تاريخ اليعقوبي*. 2م. (د . ط). بيروت: دار صادر ودار بيروت. 1960 .
- 69 - اليوسفى ، موسى بن محمد بن يحيى (ت 759هـ / 1357م) : *نزعه الناظر في سيرة الملك الناصر*. تحقيق دراسة أحمد حطيط. ط 1. بيروت: عالم الكتب. 1986 .
- 70 - اليونيني ، قطب الدين موسى بن محمد (ت 726هـ / 1325م) : *ذيل مرآة الزمان*. 4م. ط 1. (د . م): وزارة معارف الحكومة العالمية الهندية. 1955 .

2 - المراجع العربية والمغربية

- 1 - اركون ، محمد: **تاریخیة الفکر الإسلامی**. ترجمة مهدي صالح ، (د . ط) . بيروت: مركز الإنماء العربي. 1986 .
- 2 - ارنولد ، توماس: **الخلافة**. ترجمة جميل معلى. (د . ط) . دمشق: دار اليقظة العربية للتأليف والترجمة والنشر . 1946 .
- 3 - الباشا ، حسن: **الألقاب الإسلامية في التاريخ والوثائق والآثار**. (د . ط) . (د . م) : دار النهضة العربية. 1978 .
- 4 - بسيوني ، صلاح الدين: **الفکر السياسي عند الماوردي**. (د . ط) . مكتبة نهضة الشرق . 1985 .
- 5 - بول ، ستانلي: **طبقات سلاطين الإسلام**. ط 1. بيروت: الدار العالمية. 1986 .
- 6 - جب ، هاملتون: **دراسات في حضارة الإسلام**. ترجمة إحسان عباس وآخرين. ط 2. بيروت: دار العلم للملايين. 1974 .
- 7 - حسن ، إبراهيم حسن: **النظم الإسلامية**. ط 3. القاهرة: مكتبة النهضة المصرية. 1962 .
- 8 - حسن ، علي إبراهيم: **دراسات في تاريخ المماليك البحرينة**. ط 2. القاهرة: مكتبة النهضة المصرية. 1948 .
- 9 - الدوري ، عبد العزيز: **التكوين التاريحي للأمة العربية**. ط 3. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية. 1986 .
— **الجذور التاريحية للشعوبية**. (د . ط) . بيروت: دار الطليعة. 1980 .
- 10 - رزق ، محمود سليم: **عصر سلاطين المماليك ونتاجه العلمي والأدبي**. 6م. (د . ط) . الجماميز. القاهرة: مكتبة الآداب. 1947 .
- 11 - رضا ، محمد رشيد: **الخلافة**. (د . ط) . مطبعة المنار بمصر. 1922 .
- 12 - الرئيس ، محمد ضياء الدين: **النظريات السياسية الإسلامية**. ط 3. مكتبة الأنجلو المصرية. 1960 .
- 13 - زامباور: **معجم الأنساب والأسرات الحاكمة في التاريخ الإسلامي**. أخرجه زكي محمد حسن بك وحسن أحمد محمود. (د . ط) . القاهرة: مطبعة جامعة فؤاد الأول. 1951 .
- 14 - الزحيلي ، وهبة: **نظرية الضرورة الشرعية**. ط 3. بيروت: مؤسسة الرسالة. 1982 .
- 15 - زقلمة ، أنور: **المماليك في مصر**. ط 1. القاهرة: مكتبة مدبولي. 1995 .

31 - وات ، مونتغمري: الفكر السياسي الإسلامي. ترجمة صبحي حديدي. ط1. بيروت: دار الحداثة. 1981 .

3 - المقالات العربية والمغربية

- 1 - ارنولد ، توماس: مقالة خليفة. دائرة المعارف الإسلامية المغربية. 32 ج. ط1. (د . م) . مركز الشارقة للابداع الفكري. 1998 .
- 2 - اييش ، يوسف: الخلافة. مجلة تاريخ العرب والعالم. ع18. السنة الثانية. 1980 .
- 3 - الجنحاني ، الحبيب: المفكر والسلطة في التراث العربي الإسلامي. مجلة المستقبل العربي. ع104. السنة العاشرة. 1987 .
- 4 - حطيط ، أحمد: الخلافة العباسية والسلطنة المملوكية. مجلة دراسات عربية. ع3. السنة الخامسة والعشرون. 1989 .
- 5 - الدوري ، عبد العزيز: الديموقراطية في فلسفة الحكم العربي. مجلة المستقبل العربي. ع9. 1979 .
- 6 - شلق ، الفضل: الجماعة والدولة الإسلامية. دراسة في كتب الأحكام السلطانية. مجلة الاجتهاد. ع4. 1989 .
- 7 - العظمة ، عبد العزيز: السياسة واللاسياسة في الفكر العربي الإسلامي. مجلة الفكر العربي. ع22. السنة الثالثة. 1981 .
- 8 - العلام ، عز الدين: ملاحظات حول الرعية في الأدب السياسي السلطاني. مجلة الاجتهاد. ع22. السنة السادسة. 1994 .
- 9 - قيطاز ، محمد عدنان: بدر الدين بن جماعة. مجلة التراث العربي. ع54. السنة الرابعة عشرة. 1994 .
- 10 - كرامرز: مقالة سلطان. دائرة المعارف الإسلامية المغربية. 32 ج. ط1. (د . م) . مركز الشارقة للابداع الفكري. 1998 .

4 - الأطروحات الجامعية

- 1 - الجالودي ، عليان: تطور السلطة وعلاقتها بالخلافة في العصر السلجوفي. (رسالة دكتوراه غير منشورة). الجامعة الأردنية. عمان. الأردن : 1996 .
- 2 - الطل ، عثمان: مفهوم الجماعة في صدر الإسلام. (رسالة ماجستير غير منشورة). جامعة النجاح الوطنية. نابلس. فلسطين. 1997 .
- 3 - المولى ، سالم: العراق في السياسة المملوكية 784/656هـ. (رسالة ماجستير غير منشورة). جامعة الموصل. الموصل. العراق. 1989 .
- 4 - الناطور ، حسام: السلطنة ونيابة السلطنة في دولة المماليك الثانية. (رسالة ماجستير غير منشورة). الجامعة الأردنية. عمان. الأردن. 1991 .
- 5 - يوجه ، خير الدين: الفكر السياسي عند أهل السنة. (رسالة ماجستير غير منشورة). الجامعة الأردنية. عمان. الأردن. 1990 .

5 - الموسوعات

- 1 - البستانى ، بطرس: دائرة المعارف الإسلامية. 11م. (د . ط). بيروت: دار المعرفة. (د . ت) .
- 2 - العلبي ، منير: موسوعة المورد العربية. 2م. (د . ط). بيروت: دار العلم للملائين. 1990 .
- 3 - غربال ، محمد شفيق: الموسوعة العربية الميسرة. 2م. (د . ط). دار الجيل. 1995 .
- 4 - وجدي ، محمد فريد: دائرة معارف القرن العشرين. 9 ج. بيروت: دار الفكر. (د . ت) .

6 - المراجع الأجنبية

- 1 - Hitti , p . H
- History of the Arabs , London , 1961.
- 2 - Lane – pool
- A History of Egypt in the Middle Ages , London , 1936 .
- 3 - Muir , W
- The Caliphate , Beirut, 1963.

مُلْحَق

أسماء الخلفاء العباسيين في مصر

(سنة توليه الخلافة)

659هـ / 1260م

661هـ / 1262م

701هـ / 1301م

740هـ / 1339م

740هـ / 1339م

753هـ / 1352م

763هـ / 1361م

779هـ / 1377م

779هـ / 1377م

785هـ / 1383م

788هـ / 1386م

791هـ / 1388م

808هـ / 1405م

816هـ / 1413م

845هـ / 1441م

855هـ / 1451م

859هـ / 1454م

884هـ / 1479م

903هـ / 1497م

915هـ / 1509م

922هـ / 1516م

923هـ / 1517م

1 - أبو القاسم أحمد المستنصر بن الظاهر

2 - أبو العباس أحمد الحكم الأول بن الحسن القبي

3 - أبو الربيع سليمان المستكفي بالله الأول بن الحكم

4 - أبو اسحاق إبراهيم الواثق بالله الأول بن المستمسك بن الحكم

5 - أبو العباس أحمد الحكم بأمر الله الثاني بن المستكفي

6 - أبو الفتح أبو بكر المعتمد بالله الأول بن المستكفي

7 - أبو عبد الله محمد المتوكل على الله الأول بن المعتمد

8 - أبو يحيى زكريا المستعصم بالله بن الواثق الأول

المتوكل على الله الأول (مرة ثانية) .

9 - أبو حفص عمر الواثق بالله الثاني بن الواثق الأول

المستعصم بالله (مرة ثانية)

المتوكل على الله الأول (مرة ثالثة)

10 - أبو الفضل العباس المستعين بالله بن المتوكل

11 - أبو الفتح داود المعتمد بالله الثاني بن المتوكل

12 - أبو الربيع سليمان المستكفي بالله الثاني بن المتوكل

13 - أبو البقاء أبو بكر حمزة القائم بأمر الله بن المتوكل

14 - أبو المحاسن يوسف المستجدي بالله بن المتوكل

15 - أبو العز عبد العزيز المتوكل على الله الثاني بن يعقوب

16 - أبو الصبر يعقوب المستمسك بالله بن المتوكل الثاني

17 - المتوكل الثالث بن المستمسك

المستمسك (مرة ثانية)

المتوكل الثالث بن المستمسك (مرة ثانية)

ملحق

أسماء السلاطين المعاليك في مصر

(سنة توليه السلطنة)

(المعاليك الأتراك)

648هـ / 1250م	المعز عز الدين أبيك التركمانى
655هـ / 1257م	المنصور نور الدين على
657هـ / 1259م	المظفر سيف الدين قظر
658هـ / 1260م	الظاهر ركن الدين ببرس الأول البندقداري
676هـ / 1277م	السعيد ناصر الدين بركة
678هـ / 1279م	العادل بدر الدين سلامش
678هـ / 1279م	المنصور سيف الدين قلاوون
689هـ / 1290م	الأشرف صلاح الدين خليل
693هـ / 1293م	الناصر ناصر الدين محمد
694هـ / 1294م	العادل زين الدين كتبغا
696هـ / 1297م	المنصور حسام الدين لاجين
698هـ / 1299م	الناصر ناصر الدين محمد (مرة ثانية)
708هـ / 1309م	المظفر ركن الدين ببرس الثاني الجاشنكير
709هـ / 1310م	الناصر ناصر الدين محمد (مرة ثالثة)
741هـ / 1341م	المنصور سيف الدين أبو بكر
742هـ / 1341م	الأشرف علاء الدين كجاك
742هـ / 1342م	الناصر شهاب الدين أحمد
743هـ / 1342م	الناصر عماد الدين إسماعيل
746هـ / 1345م	الكامل سيف الدين شعبان الأول
747هـ / 1346م	المظفر سيف الدين حاجي الأول
748هـ / 1347م	الناصر ناصر الدين حسن
752هـ / 1351م	الصالح صلاح الدين صالح
755هـ / 1354م	الناصر ناصر الدين حسن (مرة ثانية)
762هـ / 1361م	المنصور صلاح الدين محمد

(سنة توليه السلطنة)

1364هـ / 1363م	الأشرف ناصر الدين شعبان الثاني
1378هـ / 1377م	المنصور علاء الدين علي
1383هـ / 1381م	الصالح صلاح الدين حاجي الثاني
1384هـ / 1382م	الظاهر سيف الدين برقوق (المماليك الجراكسة)
1399هـ / 1399م	الناصر ناصر الدين فرج بن برقوق
1405هـ / 1405م	المنصور عز الدين عبد العزيز بن برقوق
1406هـ / 1406م	الناصر ناصر الدين فرج (مرة ثانية)
1412هـ / 1412م	المستعين بالله أبو الفضل العباس (خليفة عباسي)
1412هـ / 1412م	المؤيد سيف الدين شيخ
1421هـ / 1421م	المظفر شهاب الدين أحمد بن المؤيد شيخ
1424هـ / 1424م	الظاهر سيف الدين ططر
1424هـ / 1424م	الصالح ناصر الدين محمد بن ططر
1425هـ / 1425م	الأشرف سيف الدين برسبي
1438هـ / 1438م	العزيز جمال الدين يوسف بن برسبي
1438هـ / 1438م	الظاهر سيف الدين جقمق
1457هـ / 1453م	المنصور فخر الدين عثمان بن جقمق
1457هـ / 1453م	الأشرف سيف الدين اينال
1461هـ / 1461م	المؤيد شهاب الدين أحمد بن اينال
1461هـ / 1461م	الظاهر سيف الدين خشقدم
1467هـ / 1467م	الظاهر سيف الدين يلباي
1467هـ / 1467م	الظاهر تمربغا
1468هـ / 1468م	الأشرف سيف الدين قايتباي
1496هـ / 1496م	الناصر ناصر الدين محمد بن قايتباي
1498هـ / 1498م	الظاهر قانصوه
1500هـ / 1500م	الأشرف جانبلط
1501هـ / 1501م	العادل سيف الدين طومان باي
1506هـ / 1506م	الأشرف قانصوه الغوري
1506هـ / 1506م	الأشرف طومان باي
1517هـ / 1523م	الأشرف طومان باي

An-Najah National University

Faculty of Graduate Studies

The Caliphate Establishment of Mamlouki Period

(659 H / 1260 AD - 923 H / 1517 AD)

Preparation

Zaki Mohammed Jameel Abdallah

Supervision

Dr. Jamal Judeh

**Submitted in Partial Fulfillment of the Requirements for the Degree of
Master of Arts in History, Faculty of Graduate Studies, at An-Najah
National University, Nablus, Palestine .**

Abstract

This study aimed at tracing the ups and downs of the caliphate procession during the Mamlouk age starting from the fall of the Abassid Caliphate in Baghdad and its transfer to Cairo till the entrance of the Ottoman Sultan, Salim the First to Cairo in the year 923 H. / 1517 AD. The study also shed light at the importance of the caliphate in uniting the nation and fighting the enemies under the umbrella of the Sultanate as an integrated political idea of an independent integrated entity during the Mamlouk and Saljouk ages. The study also investigated the legal principle which the non-Arab Muslim rulers lacked, and the need of the sultans to the legal caliphate to justify their rule before the nation and the world.

The study approached the meaning of Caliphate both literally and technically, the Caliphate in the Holly Quran, its emergence following the death of the Messanger (Peace be upon him), its development during the times of the Orthodox (Rashedeen), the Umayyad and the Abbasid caliphs. I also discussed the deterioration of its political role in the mid-third Hijri century when the Turkish mamlouks overpowered the caliphs. The Turks intervention in the caliphs' affairs intensified starting from the era of the princes followed by the Bowaihi era. The distant states began to be independent forming political entities that did not belong to the caliph in Baghdad. Those states had only nominal relations with the Caliph who had only religious power represented by appointing judges, preachers and mosque imams. The unity of the political caliphate disintegrated as more than one caliphate was announced as in the case of the Umayyad Caliphate in Andolasia and the Fatimid Caliphate in Egypt and Syria.

The Caliphate lost its political unity when it was overpowered by the Bowaihi authority. The government, the administration and the army supervision were transferred to the Bowaihi princes who joined the caliphs in their supremacy symbols such as mentioning their names in mosques and on coins in addition to having titles that emphasized their earthly domination.

The notion of the Sultan developed during the various eras of the Islamic history from a title denoting pure authority to a title equivalent to the caliph himself. Since the Bowaihi age, the title symbolized the person who had the earthly authority in addition to the caliph who had the religious authority. From the jurisprudence viewpoint, the sultanate referred to general government authorized by the caliph.

During the Mamlouk age, their Sultans and princes used various political methods to achieve their objectives. The caliphate issue was one of those methods as Thaher Paypars revived the Abbasid caliphate in Cairo so as to stabilize his authority by getting rid of his opponents. At the same time, the authority was divided between the caliph and the sultan: the sultan took the power of politics, war and administration while the caliph took the religious side by appointing mosque orators, preachers and teachers. However, the authority of the sultan would not be legal and would not be accepted by the public without the authorization of the caliph. Therefore, every new sultan took care to obtain that authorization that included gifts, flags and titles. The study also traced the efforts of the caliphs to recover their worldly authority in Egypt by exploiting the state of weakness that spread in the Sultanate due to the struggle for government. Those attempts started from the reign of the Caliph Al-Mutawakkil (763 – 808 H / 1361-

1405 AD.), including the Caliph Al-Mustaeen (808-816 H / 1405- 1413 AD.) and his occupation of the Sultanate in the year 815 H / 1412 AD ending with the Caliph Al-Qaem Be-amr-Alla Hamza (855 – 859 H / 1451 – 1454 AD).

In a theoretical framework, the views of the scholars confirmed that the Caliphate is the symbol of the nation's unity, responsible for the application of the religion. They continued to confirm the idea of selection and the role of consultation. However, within their realization of what the Caliphate had turned to in its relationship with the rulers and the sultans, they moved to find settlements between the model and the reality of the Caliphate in historical terms so as to confirm legitimacy and to avoid disturbances. According to the basis that needs allow prohibitions, they turned to accept the takeover-governments. The opinions of the scholars ranged between Al-Mawardi and Ibn Jama'a accept the sultanate, the legitimacy of take-over, the confirmation of absolute obedience to the caliph, and awarding high characteristics upon the sultans. They awarded them all the requirements of the caliph except the descent of Quraish.